


د. محمد عمارة

الاسلام والفنون الجميلة

دار الشروق



الاسْلَامُ
والفنُونُ الْجَيِّلَةُ

الطبعة الأولى
١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

جامعة حقوق الطبيع محفوظة

دارالشروق ©

د. محمد عالمارة

الاسلام
والفنون الجميلة

دار الشروق

الغلاف للفنان حلمي التونى

تقديم

على امتداد ساحة الفكر العربي والإسلامي، تصاعد الجدل، منذ سنوات، حول موقف الإسلام من الفنون .. فنون السماع : الغناء والموسيقى .. وفنون التشكيل : الرسم والنحت والتصوير ..

تصاعد الجدل، ولا نقول نشأ، فلقد كان قائماً هذا الجدل على امتداد القرون التي تمثل عمر حضارة الإسلام .. قائماً بين الذين يقولون بإباحة هذه الفنون وحلّها، وبين الذين يكرهونها، وبين الذين يصعدون بهذه الكراهة إلى حد التحريم..

وهذا التصاعد لهذا الجدل حول موقف الإسلام من هذه الفنون قد تمثل في تجاوز « القول » إلى « الممارسة والتطبيق » عند فصيل من فضائل الحركة الإسلامية المعاصرة، يحكم بحرمة هذه الفنون .. فهناك بيوت حرمت فيها الأغانى، وحطمت الصور .. وهناك نفر من غالة المسلمين نزعوا من « بطاقات الهوية » صورهم الشخصية ! .. بل لقد قرآنا - منذ سنوات - عن طالب بجامعة الأزهر أثر مقاطعة الدراسة وهجران التعليم على الاستجابة لإدارة شئون الطلاب التي طلبت منه صورته كى توضع في « السجلات » ؟! .. ناهيك عن الكتب التي ألفت، أو أعيد طبعها، والمقالات التي نشرت في الجدل الدائر حول هذا الموضوع ..

وإذا كنا ننقدم بهذا الكتاب إلى مختلف الفرقاء الذين يختلفون حول موقف الإسلام من الفنون الجميلة - فنون السمع وفنون الصور - لنحسم - ببراهين فكر الإسلام - النقلية والعقلية - هذا الجدل القائم في هذا الميدان .. فإننا نود أن ننبه - في هذا التقديم - على حقيقة - ستبرهن عليها فصول هذا الكتاب ، وتأكد عليها « ملاحة » - حقيقة : أن الإسلام والفنون الجميلة قد ظلما جمبيعا في أغلب هذا الجدل المستعر من حول حكم العلاقة بينهما؟!..

● فهذه « الحرب » القائمة بين أنصار تحريم الفنون وبين أنصار حلها وإياحتها ، يحسبها الفريقان قائمة في ميدان واحد ، بينما هي - في الحقيقة - قائمة في ميدانين مختلفين .. فكأنما أغلب فرقائهما يحاربون بضراوة ضد طواحين الهواء؟!..

فلو اتفق الفرقاء - أهل الحل وأهل الحُرمة - علىأخذ رأي الإسلام ، في هذه القضية ، من مصادره الجوهرية والنقدية : الوحي الإلهي ، كما تمثل في القرآن الكريم .. والبيان النبوى للبلاغ القرآنى ، كما تمثل في السنة النبوية الشريفة ، قوله وفعله وإقرارا ، تلك التى جسدت البلاغ القرآنى تجربة حضارية معيشة في عصر صدر الإسلام .

ولو أنهم ، جميعا ، قد استرشدوا « بالثوابت » التى جاءت في « فكر » أهل « الاجتهاد » ، من أئمة فقهاء الإسلام .. ولم يقفوا ، فقط عند كتابات أهل « التقليد » ..

ولو أنهم استحضروا - وهم يقرأون « فكر » أئمة الإسلام - في هذه القضية - الملابسات الاجتماعية والمذهبية وواقع التاريخ الذى أحاطت بنشأة هذا « الفكر » .. لو حدث ذلك ، لالتقى الفرقاء في ميدان واحد ، ولانطلقوا من منطلقات متفقة ، ولتحاكموا إلى معاير موحدة.. ولو أن ذلك

قد حدث لما استعرت هذه الحرب ، ولما تصاعد هذا الجدل ، ولما احتمم هذا الخلاف ، الذي بدد وبيدد الطاقات في الصراع حول موقف الإسلام من الفنون ! ..

ولو اتفق هؤلاء الفرقاء - من أهل الحلّ وأهل الحُرمة - على تحديد المعنى الذي يقصدون عندما يقولون : « الفنون الجميلة » .. الجميلة في ذاتها، والجميلة في وظائفها وتأثيراتها ومقاصدها.. واتفقوا ، كذلك ، على نوع وماهية « الإنسان » الذي يريده عصرنا من أمتنا ، ليستطيع مواجهة التحديات الشرسة المعاصرة ، تلك التي تقف لنهاية الأمة بالمرصاد.. لو حدث الاتفاق على نوع وماهية هذا الإنسان الذي تحتاجه الأمة ، لتنهض به من وهنتها الحضارية الراهنة ، لا تتفق هؤلاء الفرقاء - أو على الأقل تقارب مواقفهم من « نوع الفن الجميل » اللازم لتكوين هذا الإنسان .. ففنون الدعوة والبطالة والتواكل والاسترخاء والسطحية والتفاهة غير فنون الحمية والعمل والعزم والانتماء والنهوض .. والفنون التي تبني الأمة المجahدة لا بد مختلفة عن « فنون » الخنا والفساد والفسق والانحلال! ..

... ولو حدث الاتفاق - بين فرقاء حلّ الفنون وحرمتها - على هذه الأسس والمنظفات والمقاصد والغايات ، لتوحد ميدان النظر ، وموضوع البحث ، ولا تتفق الفرقاء على كلمة سوأة في هذا الميدان .. أو تقارب مواقفهم على أقل تقدير! ..

لكن شيئاً من ذلك لم يحدث .. فاستعرت الحرب ضد طواحين الهواء! .. واستهلك الجدل ، من الفريقين ، الكثير من الطاقات والاماكنات .. وكان هذا الكتاب ، الذي نأمل أن ينتقل بالقضية إلى موقع جديد..
كذلك ، نود أن نحدد - في هذا التقديم - ماذا يعنيه بمضامين المصطلحات

التي جعلناها عنواناً لهذا الكتاب.. فذلك تقليل من تقاليد البحث العلمي،
نحرص على أن نلتزم به فيما نقدم من كتابات إلى العلماء والباحثين
والقراء..

فنحن عندما نعنون ببعضنا من كتابنا بعنوان : (الإسلام و . . .)^(١) ..
فإننا نعني ونريد أن نقول : إن هذا هو اجتهدنا ورأينا وفهمنا للإسلام ..
ولم ولن يت干涉 إلى ذهتنا أن الرأى الذى نقدمه هو ذات « حكم الله » الفاصل
في الموضوع .. إنه اجتهدنا ، الذى لا يصدر الاجتهدات الأخرى باسم
الإسلام .. فليسبشر حظ من هذا السلطان .. سلطان السلطة الدينية ،
التي تفرد ويتفرد بها شارع الدين ، سبحانه وتعالى ، ومبلغ الدين ، صلى
الله عليه وسلم .. وهى السلطة التي نقضنا جواز إضافتها على البشر في أكثر
من كتاب ! ..

إنه رأى الإسلام ، كما نراه نحن .. وليس « حكم الله » الذى يجب
اجتهدات المجتهدين .. وإذا كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد
وصى صاحبه ، ذلك الذى ذهب على رأس الجيش محاربا ، فقال له : « إذا
حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله ، فلا تنزلهم على
حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك ، فإنك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم
لا ! .. »^(٢).

(١) لذا بهذا العنوان عدة كتب ، منها : (الإسلام وحقوق الإنسان) و (الإسلام والمستقبل)
و (الإسلام والمرأة) و (الإسلام والسلطة الدينية) و (الإسلام وال الحرب الدينية) و (الإسلام
والوحدة الوطنية) و (الإسلام والعروبة) و (الإسلام وقضايا العصر) و (الإسلام وفاسفة
الحكم) .. إلخ ..

(٢) رواه مسلم وأبو داود والدارمى والترمذى والنسائى وابن ماجة والإمام أحمد .

إذا كان هذا هو شأن اجتهادات الصحابة ، بالنسبة إلى « حكم الله » ..
فأحرى أن تكون هذه السنة مرعية ، وأن يكون على وعي بها الكاتبون
والقارئون على السواء !.

كذلك ، فإننا لا نتحدث في هذا الكتاب ، عن رأى الإسلام في مطلق الفن ..
فرغم أن الفن إنما يعني مطلق الموهبة والمهارة .. إلا أننا نقصد إلى الحديث
عن رأى الإسلام في « الفن الجميل » على وجه الخصوص .

وإذا كان الفن هو : « التطبيق العملي للنظارات العلمية ، بالوسائل التي
تحققها .. وجملة الوسائل التي يستعملها الإنسان لإثارة المشاعر
والعواطف ، وبخاصة عاطفة الجمال - كالتصوير ، والموسيقى ، والشعر
وهو تعبير خارجي عما يحدث في النفس من بواعث وتأثيرات ، بواسطة
الخطوط أو الحركات أو الأصوات أو الألفاظ .. وهو مهارة تكتسب
بالدراسة والمرانة .. فإنه - في مقامنا هذا - ليس مطلق المهارة .. وإنما
المهارة التي يحكمها الذوق الجميل والمواهب الرشيدة ..

وإذا كان الجمال هو: البهاء والحسن والزينة ، التي تقع - كما يقول ابن
الأثير (٥٥٥ - ٦٢٠ هـ - ١١٦٠ - ١٢٣٣ م) - على الصور والمعانى .. فإن
خروج المهارات - أى الفنون - عن المقاصد الرشيدة ، يجردها من شرف
الاتصاف بالجمال !.. فابن سينا (٣٧٠ - ٤٢٨ هـ - ٩٨٠ - ١٠٣٧ م) -
الفيلسوف المسلم - قبل عشرة قرون - يرى أن جمال المقاصد والغايات
شرط في وصف المهارات بصفة الجمال ، فيقول : « وجمال كل شيء وبهاة
هو أن يكون على ما يجب له »^(٣) .. وعلى ذات الدرس - وفي عصرنا الحديث -

(٣) انظر ذلك في (لسان العرب) - لابن منظور - طبعة دار المعارف - القاهرة و(المعجم الفلسفى)
- وضع مجمع اللغة العربية - القاهرة ١٩٧٩ / ١٣٩٩ م. و(المعجم الوسيط) - وضع مجمع =

يقول الناقد والأديب الروسي بلنسكى Belinsky (1811 - 1848م) : «إن الجمال شقيق الأخلاق ، فإذا كان عمل فنى ما فنياً حقيقة فهو أخلاقي بنفس المعنى . . فإن الصور الفنية الإيجابية التى تعكس حياة الناس ونبلاها وجمالها تفرض الاحترام والحب والاعجاب المخلص ، وتعطى أنماطاً للأبطال الحقيقيين فى الحياة للقارئ والمترسخ متعدة وبهجة جماليتين . أما الصور السلبية ، فإنها تثير مشاعر الاستنكار الأخلاقى والاحتقار التى ترتبط ارتباطاً وثيقاً فى طابعها بمشاعر الازدراء والاحتقار التى نحس بها عندما ندرك ما هو قبيح ودنىٌ . ومن ثم فإن وحدة الجمالى والأخلاقي هى أساس الدور التربوى ودور التحويل الأيديولوجي للذين تقوم بهما الفنون فى الحياة الاجتماعية . . .»^(٤)

هكذا يتفق ما كتبه الفيلسوف المسلم ابن سينا - فـ (النجاة) - قبل عشرة قرون - مع ما كتبه الناقد الروسي بلنسكى - ونشرته (الموسوعة الفلسفية) السوفيتية - حديثاً ، على اشتراط جمال المقاصد والغايات لإضفاء صفة الجمال على المهارات - الفنون - «فوحدة الجمالى والأخلاقي هى أساس الدور التربوى ودور التحويل الأيديولوجي للذين تقوم بهما الفنون الجميلة فى الحياة الاجتماعية . . وجمال كل شيء وبهاهه هو أن يكون على ما يجب له ! . . . كما يقول ابن سينا وبلنسكى! . .

تلك هى مضمون المصطلحات ، التى جعلناها عنواناً لهذا الكتاب . .

= اللغة العربية - القاهرة ١٣٩٢ / ١٩٧٢م. و (المعجم الفلسفى) وضع: يوسف كرم، ويوفى شلاله، ود مراد وهبة . طبعة القاهرة، ١٩٧١ م.

(٤) (الموسوعة الفلسفية) - السوفيتية - بإشراف: م. روزنتال، وب. يودين ترجمة . سمير كرم طبعة بيروت، ١٩٧٤ م ، مادة «الجمالي والأخلاقي»

فنحن نعنى بـ « الإسلام » :رأينا واجتهادنا ورؤيتنا لوقف الإسلام في هذه القضية . . . و « الفنون » ، التي نجتهد لنقدم فيها رأى الإسلام ، هي الفنون « الجميلة » . . الجميلة في ذاتها ، كثمرة للمهارات الفنية العبرية للإنسان الفنان . . والجميلة ، أيضا ، في المقاصد والغايات التي تتغياها في الحياة الاجتماعية بالمجتمع الذي أبدعه فيه .

* * *

كذلك ، فنحن لا نعني ببيان رأى الإسلام في الفنون الجميلة ، أن هناك «فنونا - دينية » ، هي تلك التي يرضى عنها دين الإسلام . . ذلك أن الدين : « وضع الهى ، يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - .. »^(٥) .. والعلوم التي هو - الدين - موضوعها هى العلوم « الشرعية » .. بينما « الفن » إبداع بشرى ، وهو داخل - عند تصنيف العلوم - في علوم الحضارة وفنونها .. ورغم « الصلة » التي تقييمها عقيدة الفنان وأيديولوجيته بين فلسفتها وبين « الفن » الذي يبنته ، فإن هذا « الفن » يظل غير « العقيدة » ، وإن وقفت المغایرة عند « للتميز » فلم تهبط إلى « الانفصال » التام ، كما لم ترتفع إلى « الاتحاد » التام ..

فالفن المتافق مع الإسلام ، هو ذلك الذي يحقق مقاصده في أمته وفي الإنسانية ، عندما تشيع فيه الصبغة التي صبغت بها عقيدته وميزت بها أيديولوجيته إبداع الإنسان الفنان .. إنها خيوط غير مرئية ، تلك التي تربط « الوضع الإلهي » « بالإبداع الإنساني الجميل » ..

ونحن نستطيع أن نتلمس هذه الخيوط في « الفطرة الجمالية السليمة » ،

(٥) الشريف الجرجاني (التعريفات) — مادة : الدين — طبعة القاهرة - سنة ١٩٣٨ م.

التي لابد وأن يزكيها دين الفطرة : الإسلام! .. وفي نصوص الوحي الإلهي - القرآن الكريم - تلك التي عرضت لقيمة الجمال ودوره في خلق الله ، وفي حياة الإنسان ، وفي مهام العمران بالمجتمعات .. وفي البيان النبوى—السنة النبوية الشريفة — التي جسدت مقاصد الوحي الإلهي في هذا الميدان .. وفي الاجتهادات التي مثلت « ثوابت » الفكر الإسلامي . في موقف الإسلام من الفنون الجميلة ، عبر تاريخ الاجتهداد في حضارة الإسلام ..

تلك هي مهمة هذا الكتاب ، التي تحاول أن تنهض بها فصوله ، سواء منها تلك التي درسنا فيها مختلف جوانب القضية .. أو تلك « النصوص » التي سقناها في « الملحق » الذي ذيلنا به هذا الكتاب ، والتي قدمنا فيها أبرز الاجتهادات التي عرضت للقضية ، والتي مثلت وتمثل معالم الاجتهداد الإسلامي فيها عبر الزمان .. وعبر المكان .. وعبر المذاهب التي انحاز إليها هؤلاء الأئمة المجتهدون .

فإذا استطاعت صفحات هذا الكتاب أن تحسم هذه القضية .. قضية موقف الإسلام من الفنون الجميلة .. وأن تصل بفرقاء النزاع المحتمم حولها إلى كلمة سواء .. بلغنا الغاية من وراء الجهد الذي بذلناه فيه .. والله من وراء القصد .. منه نستمد العون والتوفيق .

دكتور : محمد عمارة

الفصل الأول

الإسلام .. والجمال

من الناس من يحسب أن هناك خصومة بين الإسلام وبين الجمال ، تدعو المسلمين إلى التجهم في النظرة إلى الحياة ، وإدارة الظرف إلى ما في الكون من آيات البهجة والزينة والجمال .. يحسبون ذلك ، فيقولونه ، أو يعبرون عنه بالسلوك المتجمّم إزاء آيات الجمال والفنون والابداعات الجمالية في هذه الحياة .

ولو كان هذا المسلك الخشن والغليظ والمتجمّم ، أثراً من آثار المحن التي يُمتحن بها المسلمون في مرحلة الاستضعاف التي يعيشونها ، ورد فعل للتحديات المعادية التي تفرض الهم والحزن على الوجدان الإسلامي المرهف ، أو مظهر الغضبة لحرمات الله المنتهكة ، لكن ذلك مبرراً ومفهوماً .. لكن أن يكون هذا التجهم ، في نظر هذا الفريق من المسلمين ، هو مما يقتضيه المنهج الإسلامي في الحياة ، فذلك هو الذي يدعو إلى استجلاء منطوق ومفهوم المنهج الإسلامي إزاء جماليات الحياة .

وتجدر بالتنبيه أن هؤلاء الذين يحسبون قيام علاقة التلازم بين التجمّم ومخاصمة الأحساس الجمالية وبين منهج الإسلام ، منهم الإسلاميون ،

الذين يحسبون - مخلصين - أن هذا هو الموقف الحق للإسلام الصحيح في هذا الموضوع ، و منهم الخصوم الذين يتذمرون من مسلك الغلظة لبعض الإسلاميين تجاه جماليات الحياة سبيلاً للطعن على الإسلام . فالقضية ، إذن ، أكبر من أن تكون « خياراً خشناً » لبعض من الإسلاميين هم أحجار في سلوكه ، وإنما هي قد غدت واحدة من المطاعن التي يحاول نفر من خصوم المنهج الإسلامي استخدامها - ضمن مطاعن أخرى - لتشويه صورة منهجه الإسلام في الفكر والحياة . الأمر الذي يكسب الحديث عن هذه القضية أهميته ، و يجعل له مكانه الطبيعي في سياق الحديث عن معالم منهجه الإسلام .

* * *

وبادئ ذي بدء ، فإذا كانت « الحضارة » هي جماع إبداع الأمة في عالمي « الفكر » و « الأشياء » ، أي في « الثقافة » التي تهذب الإنسان وترتقى به ، وفي « التمدن » الذي يجسد ثمرات الفكر - في التطبيق - والتقنية - أشياء يستمتع بها الإنسان المتحضر . إذا كانت هذه هي « الحضارة » ، فإنها - كإبداع بشري - في المنظور الإسلامي وفي التجربة الإسلامية ، وثيقة الصلة بدين الإسلام ، كوضع إلهي ، نزل به الوحي على قلب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ..

ففي التجربة الحضارية الإسلامية ، كان « الدين » هو الطاقة التي أثمرت ، ضمن ثمراتها ، توحيد الأمة ، وقيام الدولة ، والإبداع في كل ميادين العلوم والفنون والأداب ، شرعية وعلمية وتجريبية ، كما كان الدافع للتفتح على المواريث القديمة والحديث للحضارات الأخرى ،

وأحيائها، وغربلتها، وعرضها على معايير الإسلام، واستلهام المتسق منها مع هذه المعايير، لتصبح جزءاً من نسيج هذه الحضارة الإسلامية، التي وإن كانت إبداعاً بشرياً، إلا أنها قد اصطبغت بصبغة الإسلام الدين، كما كانت ثمرة للطاقة التي مثلها وأحداثها عندما تجسد في واقع المسلمين ..

تلك هي العروة الوثقى بين دين الإسلام وبين حضارته، بما فيها من إبداع شمل مختلف الميادين .. الشرعية .. والعقلية .. والتجريبية .. والجمالية ..

بل إننا لو تأملنا في مكان « الهجرة » في دعوة الإسلام ودولته وأمته ، لرأيناها أكثر وأكبر من إنجاز الإنقاذ الدعوة من حصار « الشرك المكّي » . . لأن الهجرة في حياة هذه الدعوة لم تقف عند الهجرة من مكة إلى المدينة - ومن قبلها الحبشة - وإنما كانت ، أيضاً ، هجرة من « البداوة » ، إلى « الحضارة » ، من « البدائية » إلى « الحاضرة » من حياة « الأعراب » ، التي تغلب عليها الغلظة ويسود فيها الجفاء ، إلى حياة « العرب » الذين استقروا في « القرى » . فغدا بإمكانهم أن يقيموا « مدنية » و « حضارة » في هذه القرى » . . كانت إنجازاً حضارياً ، ينتقل بالجماعة البشرية من طور ترحال البداوة الذي يستحيل معه قيام « التراكم » في الإبداع - الثقافى والتمدنى - إلى طور الاستقرار والحضور في « القرى » الحاضرة ، الأمر الذى يتتيح لابداعات الإنسان أن « تترانّ » ، فتعلو بناء حضارياً مناسباً للجهد الإبداعي المبذول فيه ..

تلك هي « المكانة الحضارية » للهجرة في حياة دعوة الإسلام ، في عصر صدر الإسلام . . وتلك هي بدايات خيوط العروة الوثقى بين الإسلام الدين

- الوضع الإلهي - وبين الحضارة الإسلامية - الإبداع الإسلامي لأمة الإسلام ..

وفي ضوء هذه «الحقيقة الحضارية» ، نفهم اصطفاء الله ، سبحانه وتعالى ، «مكة» ، أم القرى - وحاضرة الحواضر - مهبطاً للوحي بالدين الجديد .. ونفهم مغزى كون «يشرب» - المدينة - وهي ثانية القرى والحواضر - هي دار الهجرة وعاصمة الدولة ومنارة الدعوة .. بل ونفهم سر استمساك القرى والحواضر الثلاث - المدينة ومكة والطائف - بالإسلام، يوم ارتدت عنه ، أو عن وحدة دولته ، البوادي بمن فيها من الإعراب ، عندما زلزلت وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - قلوب هؤلاء البدو والأعراب !؟ .. نفهم جميع ذلك في ضوء العلاقة العضوية بين هذا الدين وبين الإبداع الحضاري للإنسان الذي تَدَّيَّنَ بهذا الدين ..

بل ونفهم أن هذه العلاقة بين «الدين» وبين «الحاضرة» ، ومن ثم «الحضارة» ، ليست خصيصة إسلامية ، وإنما هي سُنة من سُنن الله في كل الشرائع والرسالات .. فكما اصطفى الله حاضرة مكة ، لتبدأ منها الدعوة ، قائلاً لرسوله : (.. ولتنذر أم القرى ومن حولها) ^(١) .. أذبأنا في قرآنـه الكريم ، أن هذا الاصطفاء إنما كان اطراداً لسُنة إلهية .. (وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولًا يتلو عليهم آياتنا وما كانا مهلكـي القرى إلا وأهلها ظالمون) ^(٢) .. فأم القرى ، وحاضرة الحواضر كانت دائمـاً هي موطنـ الرسل والرسالـات ، وذلك للعلاقة العضوية بين «الدين» و«الحضارة» ، على امتداد تاريخـ الإنسان .

ولأنـ هذا هو دور «الهجرة» في دعـوة إسلامـ وأمـته ودولـته ، ولأنـ هذه

هي وظيفتها الحضارية - الانتقال بالإنسان - الأعرابى - من غلظة البدائية وتجهم خشونتها - إلى مدنية الحاضرة وتثقف - تهذب - عقول أبنائها . . . لأن هذا هو دورها ، وهذه هي وظيفتها الحضارية ، كان المسلمون يستعظمون ويستنكرون رجوع المهاجر عن «المدينة» وانقلابه إلى «البدائية» مرة أخرى حتى لقد سموا هذا الانقلاب «ردة» .. وقرأنا في مصادر السنة ذلك السؤال الاستنكاري الذي سأله أحد الولاة لمن عاد فتعرّب - رجع أعرابياً بعد هجرته - : «أرتددت على عقبيك، تعرّبت؟!» (٢) .

تلك هي بدايات الخيوط بين الإسلام الدين وبين الحضارة . . وهى بدايات لا ترشحه كى يوحى بالتجهم إزاءها ، ولا بمخاصة إبداعاتها الجمالية بحال من الأحوال ! ..

ثم . . إن «الجمال» ، الذى يظن بعض من الناس مخاصة الإسلام إياه ، هو - إذا نحن تأملناه - بعض من آيات الله ، سبحانه وتعالى ، التى أبداعها في هذا الكون ، وأودعها فيه . . إنه بعض من صنع الله وإبداعه ، سبحانه ، سوأه وسخره للإنسان ، طالباً من الإنسان أن ينظر فيه ، ويستجلِّي أسراره ، ويستقبل تأثيراته ، ويستمتع بمتاعه ويعتبر بعترته (وهو الذى أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء فأخرجنا منه خضراً نخرج منه حباً مترافقاً ومن النخل من طلعها قنوان دانية وجنات من أعناب والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه ، انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينفعه ، إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون) (٤) . إنها آيات خلق الله ، يأمر الإنسان أن ينظر فيها .

وأينما يمم الإنسان بصره أو بصيرته أو عقله أو قلبه ، فإنه واجد آيات الله التى خلقها « زينة » للوجود ، ودعاه إلى النظر فيها : . (إنما زينا السماء

الدنيا بزينة الكواكب . وحفظاً من كل شيطان مارد) ^(٥) .. (وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً ، ذلك تقدير العزيز العليم) ^(٦) .. (ولقد جعلنا في السماء بروجا وزينتها للناظرين . وحفظاً من كل شيطان رجيم . إلا من استرق السمع فاتبعه شهاب مبين) ^(٧) .. (أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها وزينتها وما لها من فروج) ^(٨) ..

فهذه « الزينة » - التي هي آيات إبداع الله ، سبحانه وتعالى ، هي « زينة - جمال » يدعو الله الإنسان إلى النظر فيها .. بل ويقول لنا إن خلقها ليس « للحفظ » فقط ، ولا « للمنفعة » وحدها .. وإنما « للزينة » التي أبداعها الله لينظر فيها الإنسان ويستمتع بما فيها من جمال ! ..

ومثل ذلك حديث القرآن الكريم عن آيات خلق الله التي أبداعها لنا في صورة « الحيوان » المسرح للإنسان .. فليست « المنفعة » المادية وحدها هي الغاية من هذا الخلق والتسخير ، وإنما « الجمال » و « الزينة » أيضا غايات يتغياها الإنسان في هذا الخلق الذي خلقه الله .. (والأنعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون . ولهم فيها جمال حين تريهون وحين تسرحون . وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس ، إن ربكم لرعوف رحيم . والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ، ويخلق ما لا تعلمون) ^(٩) .

فليست « المنفعة المادية » فقط هي غاية خلقها وتسخيرها للإنسان ، إذ « الجمال والزينة » كذلك « منفعة » محققة ولازمة ، أيضا ، للإنسان ! ..

والبحار ، التي سخرها خالقها للإنسان .. لا تقف منافعها عند المنافع المادية - اللحم الطرى ، وسبل الاتصال - وإنما إبتغاء « الحلية .. والزينة ..

والجمال » ، أيضا ، من منافعها .. (وهو الذى سخر البحر لتأكلوا منه لحما طريا و تستخرجوا منه حلية تلبسونها و ترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرؤن) (١٠) .

وعندما يشير الله سبحانه إلى بعض من نعمه وأياته .. نرى قرأنه الكريم يلفت النظر إلى ما ينزل من السماء من ماء تمتلىء به الأودية فيحيى الأرض ويزينها للنااظرين .. وإلى ما يستخرجه الإنسان ، بالنار ، من حل الزينة والجمال ، المستخرجة من معادن الأرض .. ففى الزرع : طعام ، وزينة ، وفي الذهب والفضة : نقد ، وحلية وجمال يتجلب به الإنسان .. (أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها فاحتمل السيل زبدا رابيا ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متع زبد مثله ، كذلك يضرب الله الحق والباطل ، فاما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ، كذلك يضرب الله الأمثال) (١١) ..

إن هذا الجمال وتلك الزينة .. هى آيات الله ، أبدعها وبثها في هذا الكون ، وأمر الإنسان أن ينظر فيها .. إذن ، فالنظر في هذا الجمال ، والاستقبال لآيات الزينة ، وفتح قنوات الاحساس الإنساني على صنع الله هذا ، هو امثال لأمر الله ، سبحانه وتعالى (انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه) .. (أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها ..) .. وهذا النظر ، في هذه الآيات ، هو سبيل من سبل الاستدلال على وجود الله ، وعلى كمال قدرته وبديع صنعته .. وما تعطيل النظر في آيات الجمال هذه - باصطدام الخصومة بين الإسلام وبين جماليات الحياة - إلا تعطيل للدليل على وجود الصانع المبدع لهذه الآيات ! ..

ويستوى مع هذا التعطيل للنظر - بقمع أدواته وسد قنواته وإهمال

ملكاته - «النظر» المجرد من «الاحساس» بآيات الجمال الموعدة في هذه المخلوقات! ..

فالذين لا يرون في المحيط الذى يعيشون فيه غير «المنافع المادية» ، ولا ترى بصائرهم آيات الجمال في هذا المحيط ، لاشك أنهم معنيون وموصوفون بقول الله سبحانه (لهم قلوب لا يفهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم أذان لا يسمعون بها ، أولئك كالأنعام بل هم أضل ، أولئك هم الغافلون) (١٢) ..

كذلك فإن تنمية الاحساس الجمالى لدى الإنسان المؤمن هي تنمية للملكات والطاقات التي أنعم بها عليه الله .. وفي ذلك الشكر لله الذي أنعم بها .. وإن في استخدام هذه الملకات سبلا للاستمتاع بما خلق الله في هذا الكون من آيات الزينة والجمال الشكر لله على نعمة خلقه لهذه الزينة ولهذا الجمال .. وصدق الله العظيم إذ يقول : (وأما بنعمة ربك فحدث) (١٣) .. وصدق رسوله الكريم عندما قال : « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده » (١٤) ..

* * *

وإذا كان السلم - بحكم إيمانه وإسلامه - مدعا إلى التخلق بأخلاق الله، ليكون ربانيا ، ومطلوب منه أن يسعى ، قدر الطاقة - ومع ملاحظة فوارق المطلق عن النسبي - أن يسعى كى يتحلى بمعانى أسماء الله الحسنى .. فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعلمنا أن « الجميل » هو من أسماء الله .. ففى الحديث الشريف : « إن الله جميل يحب الجمال » (١٥) .. فالمسلم ، إذن ،

مدعو إلى الاتصاف بالجمال ، الذى هو البهاء والحسن ، في الفعل وفي الخلق ، وإلى تنمية إحساسه بالجمال الذى أودعه الله في الكون ، جمال الصور وجمال المعانى على حد سواء ^(١٦) . . ففى ذلك « كمال » للإنسان و«سعادة» له أيضا .. وكما يقول الأمام الغزالى « فإن كمال العبد وسعادته في التخلق بأخلاق الله تعالى والتخلق بمعانى صفاته ، وأسمائه ، بقدر ما يتصور في حقه . . ليقرب بها من الحق قربا بالصفة لا بالمكان . . لأن استعظام الصفة واستشرافها يتبعه شوق إلى تلك الصفة وعشق لذلك الجلال والجمال ، وحرص على التخلق بذلك الوصف إن كان ذلك ممكنا .. أو يبعث الشوق إلى القدر الممكن منه لا محالة .. وبذلك يصير العبد ربانيا ، أى قريبا من رب تعالى .. » ^(١٧) عندما يكون جميلا ، يتصف ويستمتع بصفات وأيات الحسن والبهاء ، التي أبدعها البارئ - الجميل ، الذي يحب الجمال . .

ولأن هذا هو موقف المنهج الإسلامي من آيات الجمال والزينة المبثوثة في الكون ، ومن صفات الحسن والبهاء المتاحة للإنسان في هذه الحياة ، كانت دعوة القرآن الكريم الناس إلى اتخاذ الزينة عند كل مسجد ، أى إلى إقامة التلازم وعقد القرآن بين التزيين وبين دعاء الله والمثول بين يديه ، فكلاهما - التزين ، والصلوة - شكر الله سبحانه وتعالى .. (يابنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد و كلوا واشربوا ولا تسرفوا ، إنه لا يحب المسرفين . قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطبيبات من الرزق ، قل هي للذين أمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة ، كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون) ^(١٨) . . ونحن نلحظ أن هذه الآيات تدعو الإنسان - مطلق الإنسان.

(يابنى آدم) - وليس المسلمين وحدهم ، وذلك تنبيها على أن هذا هو مقتضى الفطرة التي فطر الله الناس عليها ، طلب الزينة والجمال . . . وتصحیحا للانحراف الذي جعل العبادة رهبانية تدیر الظهر لصفات الحسن ومظاهر الجمال في هذه الحياة - (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطبيات من الرزق) - . إن المنهج الإسلامي ، الذي يعيد الإنسان - في هذه القضية ، كما في سواها - إلى « فطرته » والتي يمثل التجمل والتزيين ملمحا أصيلا من ملامحها . . وفي حديث عائشة ، رضى الله عنها ، يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « عشرة من الفطرة : قص الشارب ، وقص الأظافر ، وغسل البراجم ^(١٩) ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، والاستنشاق ونتف الإبط وحلق العانة ، وانتقاد الماء ^{(٢٠) . . .} ^(٢١) . . . ». وإذا كان « المسجد » ، في العرف الإسلامي ، هو : مطلق مكان السجود ، ولذلك كانت الأرض كلها مسجدا لأبناء الإسلام ، فإن اتخاذ الزينة هو فريضة إسلامية في الأوقات الخمسة التي يمثل فيها المسلم ، يوميا ، بين يدي مولاه . . أي أنها فريضة إسلامية في كل زمان - تقريبا - وفي أي مكان!..

وهذه الفريضة يتتأكد التنبيه عليها في أيام وأماكن الاجتماع ، كالجُمُع والأعياد . . وفي حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ما على أحدكم ، إن وجد سعة ، أن يتخذ ثوبين لجمعته ، سوى ثوبى مهنته » ! . ^(٢٢) و« من اغتسل - أو تطهر - فأحسن الطهور ، وليس من أحسن ثيابه ، ومس ما كتب الله له من طيب أو دهن أهله ، ثم أتى الجمعة ، فلم يلغ ولم يفرق بين اثنين ، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى » ^(٢٣) .

ولا يحسن أحد أن «الزينة» التي يطلبها الإسلام ويأمر بها مقصورة على الثياب الحسنة ، والطيب ، وحسن التجمل ، فقط ، عند المثال بين يدي الله في الصلاة .. ذلك أن «الزينة» إذا كانت أسماء جاماها لكل شيء يُتَّزيَّن به^(٢٤).. فإن مصادر طلبها ، مواطن الاحساس بها مبثوثة في كل آيات الجمال التي خلقها الله وأبدعها وأودعها في سائر أنحاء هذا الوجود .. ففي الجنات وأزهارها وورودها - بل إن في مطلق النبات - زينة للأرض ، تزين بها ، وتتجمل ، كي يستمتع بها الإنسان .. ولقد كان من دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - في حديث الاستسقاء - : « اللهم أنزل علينا في أرضنا زينتها » ! .. وكانت دعوته إلى تزيين قراءة القرآن بالصوت الحسن : « زينوا القرآن بأصواتكم » ! ..^(٢٥)

فالخيل « ستر وجمال للرجل يتذمّرها تكريماً وتجملاً ، ولا ينسى حق بطونها وظهورها وعسرها ويسراها .. »^(٢٦)

والثياب الجديدة ، نعمة لا يقف المسلم إزاءها عند « منفعتها المادية » وحدها ، وإنما يبصر فيها « المعانى الجمالية » للثوب الجديد .. وفي الحديث الذى يرويه عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم : « من استجد ثوباً فلبسه فقال حين يبلغ ترقوته : الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى ، وأتجمل به في حياتى ، ثم عمد إلى الثوب الذى أخلق - أو قال : ألقى - فتصدق به ، كان فى ذمة الله تعالى وفي جوار الله وفي كنف الله حيا وميتا ، حيا وميتا ، حيا وميتا .. »!^(٢٧)

فالثياب « للمنفعة المادية » ، و « للتجميل » كذلك .. ولقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعمر بن الخطاب ، وقد رأه ليس ثوباً جديداً : « أليس

جديدا ، وعش حميدا ، ومت شهيدا ، ويرزقك الله قرة عين في الدنيا
والآخرة!»

ولقد ميز الإسلام ما بين طلب الجمال ، والاستمتاع به ، عندما يحكمه الاقتصاد والاعتدال ، وعندما يكون شكره لأنعم واهب هذا الجمال ، وبين «الكبُرُ» الذي نهى عنه الإسلام ، وتوعد مقتفيه .. فعندما قال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في الحديث الذي يرويه ابن مسعود - : «لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان ، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر» .. عند ذلك قال رجل :

* يارسول الله ، إنني ليعجبني أن يكون ثوبى غسيلا ، ورأسى دهينا ، وشراك نعلى^(٢٩) جديدا - وذكر أشياء ، حتى ذكر علاقة سوطه^(٣٠) - أفهمن الكبر ذلك يارسول الله؟ .

* فقال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لا ! ذلك الجمال ، إن الله جميل يحب الجمال . ولكن الكبر من سفة الحق واذراء الناس !»^(٣١) .. فالجمال محمود .. بل هو سعى على درب الاتصال بطرف من صفات الله المعلنة في أسمائه .. وليس هو الكبر المذوم ، الذي هو تسفيه الحق واذراء الناس.

وأيضا .. فليس هذا الجمال هو «البغى» الذي ينهى عنه الإسلام .. ولقد سأله الصحابي مالك بن مرارة الراهاوى ، رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال :

* يارسول الله ، قد قسمتى من الجمال ما ترى ، فما أحب أحدا من الناس فضلنى بشراكتين فما فوقهما ! أفليس ذلك هو البغى^(٣٢) ! .

* فقال - صلى الله عليه وسلم : « لا ! ، ليس ذلك بالبغى ، ولكن البغى من بطر - أو قال : سفة الحق و غلط الناس » .^(٣٢)

فالحرص على التجميل ، إلى حد التنافس في الاتصاف بصفاته والجمع لمؤهلاته ، ليس من « البغى » الذي ينهى عنه الإسلام .

ولقد أباح الإسلام للمرأة أن « تتجمل للخطاب » ، إظهار النعمة الجمال ، وطلبًا للزواج .. وفي حديث الصحابية سبعة بنت الحارث الأسلامية .. عندما توفى عنها زوجها سعد بن خولة ، ووضعت حملها منه ، وبرئت من نفاسها : « تجملت للخطاب » .. فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك - من بنى عبد الدار - فقال لها : مالي أراك متجملة لعلك ترجين النكاح ؟ إنك ، والله ، ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشرين ، فذهبت سبعة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسألت عن ذلك - عن « العدة » - وليس عن « التجميل للخطاب » - فلم يكن ذلك موضع خلاف ! - قالت : « فأفتانى رسول الله بأنى قد حَلَّتْ حين وضعت حملي ، وأمرنى بالتزويج إن بدا لي .. »^(٣٣) .

بل لقد رأينا « الجمال - والتجميل » نعما ، يدعوا الرسول ربه أن يسبغها الله على الصحابي أبو زيد الأنصاري ، فيقول في الدعاء له : « اللهم جمله وأدم جماله .. » ! .. ووجدنا القرآن الكريم يتحدث عن زينة الأرض وزخرفها كمهمتين من مهام خلافة الإنسان عن الله في عمرانها ، لن تنتهي هذه الخلافة ، بطيء صفة هذه الحياة الدنيا ، إلا إذا بلغ الإنسان الشأن في هذا السبيل (إنما مثل الحياة الدنيا كما أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض مما يأكل الناس والأنعام حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت

وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتهاها أمراً لنا ليلاً أو نهاراً فجعلناها حصيدة
كأن لم تغرن بالآمس، كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون)٢٥(.

هذا هو منهج الإسلام إزاء آيات الجمال والحسن والبهاء والزينة
والزخرف التي أبدعها الله وأودعها في الوجود ، طالباً من الإنسان النظر
فيها ، والاستقبال لتأثيراتها ، والاستمتاع بمتاعها ، شكر الله على إبداعها ،
وعلى إبداعه الحواس المستقبلة لتأثيراتها ، وتخلاقاً ببعض من صفات الله
ـ سبحانه - الذي هو « جميل يحب الجمال » ، كما قال عليه الصلاة
والسلام ..

* * *

ولقد كان منهج النبوة الذي تجسد في سلوك الرسول - صلى الله عليه وسلم - في خاصة نفسه ، ومع أهله ، وفي تشريعيه للناس .. كان هذا المنهج -
بصدق التربية الجمالية ، والسلوك الجمالي - البيان العملي والممارسة
التطبيقية للبلاغ القرآني ، الذي شرع الله فيه منهج الإسلام في هذا الميدان .

فهذا الرسول ، الذي جاء رحمة للعالمين ، كان النموذج الأرقى للإنسان
الذي يستشعر كل آيات الجمال في خلق الله ، ويلفت النظر بهذا السلوك
الجمالي ، ليغدو سنة متبعة في مذهب الإسلام وحضارة المسلمين ..

لم يكن الرسول « مترفاً » ، ولا « مستغنى » ، ولكن الله قد أغناه عن
الحاجة ، بعد أن كان فقيراً عائلاً .. (ووجدك عائلاً فأغنى))٢٦(.. لم يكن
« الراهب » الذي يقيم الخصم بين مملكة الأرض ومملكة السماء .. ولا
« الناسك نسكاً أعمجياً » ، الذي يدير ظهره للدنيا وطيباتها .. كان يقبل
الهدية ، ويهدي إلى الناس ، وكان يتصدق ، دون أن تتطلع نفسه أو تمتد يده

إلى شيء من الصدقات .. كان له من المال - في « فدك » - ومن الغنائم - سهم وصفايا - ما يكفيه وأهله ، كإمام للدولة، بمقاييس بساطة تلك الدولة ودرجتها في الثراء ، في ذلك الزمان وذلك المكان .. كان المال في يده ، لكنه لم يستول على قلبه في يوم من الأيام ! ..

ونحن إذا شئنا أن نتلمس في سيرته - في خاصة نفسه - نماذج شاهدة على رقيه وارتقاءه في السلوك الجمالي ، والاحساس بالجمال ، فإننا واجدون الكثير ..

● يروى ابن عباس فيقول : « كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتفاعل ، ولا يتغطى ، ويعجبه الاسم الحسن » ! .. (٣٧) والذين يتأملون هذا السلوك ، في ضوء قضيتنا ، يدركون أن التفاؤل إنما هو ثمرة لرؤية إيجابيات الواقع وجماليات المحيط .. وهو ضد التشاؤم ، الذي لا يرى صاحبه سوى القبح والسلبيات .. وأيضا هو غير السذاجة ، التي لا يبصر صاحبها لا الإيجابيات ولا السلبيات ! .. فالتفاؤل موقف إيجابي من جماليات الحياة وإيجابيات المحيط .

« ولا يتغطى » ... لأن المتغطى هو الذي لا يرى من الأشياء إلا جانب القبح والشّؤم .. على حين أن في هذه الأشياء - كل الأشياء - من وجوه الخير والجمال ما يطرد التغطى والتشاؤم عن الذين يبصرون هذا الخير وهذا الجمال .

« ويعجبه الاسم الحسن » ! ... أى أنه - صلى الله عليه وسلم - قد بلغ في استشعار آثار الجمال إلى الحد الذي جعله يلمحها حتى في الأسماء .. فهو يدرك أثر « العنوان » في الدلالة والإيماء على « المضمون والموضوع » ! ..

● وفي مأكوله ومشربيه - على بساطتهما - كان طالبا للجمال والاستمتاع ..

« كان يحب العسل والحلواء » (٣٨) .. و « كان أحب الشراب إليه الحلو البارد » (٣٩) .. فكان - على بساطة عشه - ذوّاقه يحب الطيب والجميل من الطعام والشراب .. وقصصه شهيرة عندما كانت تعاف نفسه حلال الطعام إذا لم تستطبه نفسه - عليه الصلاة والسلام .

● وكما لبس البسط من الثياب .. فلقد « لبس جبة رومية .. » (٤٠) .. وعندما أهدىت إليه جبة من ديباج منسوج فيه الذهب ، لبساها - صلى الله عليه وسلم - وقام على المنبر ، وجلس ولم يتكلم ! ثم نزل ، فجعل الناس يلمسون الجبة وينظرون إليها » ! .. فلما خشي افتتانهم بأمثال هذه الأشياء سألهم : *

* « أتعجبون منها !؟ » .

* قالوا : ما رأينا ثوباً قط أحسن منه ! .

* فقال - صلى الله عليه وسلم : لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن مما تروون !» (٤١) .

لقد لبس هذا الذي لم ير الناس ثوباً قط أحسن منه .. لكنه ذَكَرُهم بما هو خير منه وأفضل عند الله ! ..

● وعلى اختياره للبساطة في أدوات منازله و حاجيات أهله .. فلم يكن يعاف استخدام ثمين الأدوات .. ويروى حميد فيقول : « رأيت عند أنس بن مالك قدحاً كان النبي - صلى الله عليه وسلم - فيه ضبة فضة ! » (٤٢) .

● وعندما تحدث عن الطيبات التي يعشقها ويحبها في هذه الحياة ، كشف لنا عن ذوق راق ، يستشعر آيات الجمال ، ويستمتع بطيبات الحياة . « حُبِّ إِلَيْ من الدُّنْيَا : النِّسَاءُ ، وَالْطَّيْبُ ، وَجَعَلَتْ قَرْةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ » (٤٣) .

ومن الذى لا يرى الرقى في التحضر ، والسمو في الإنسانية مجسدا في هذا النبى العظيم .. الذى جعلت قرة عينه في الصلاة .. والذى كان يقوم الليل حتى تتورم قدماه .. والذى كان لا يجُارى في شجاعة المقاتل ، حتى ليقول على بن أبي طالب - وهو من هو في الفروسيّة والفاء - في خبر شجاعة النبى المقاتل : كنا إذا حمى الوطيس واحمرت الحدق احتمينا برسول الله؟!.. هذا النبى ، هو ذاته الذى يقف بالمسجد ، أثناء اعتكافه فيه للعبادة - والمعتكف لا يغادر المسجد أثناء الاعتكاف - يقف على عتبة حجرة أم المؤمنين عائشة - وكانت حائضا لا يحل لها دخول المسجد - يقف على عتبة الحجرة ، بين يدى زوجه ، لترجل له ، شعره أثناء الاعتكاف؟!.. أى رقى هذا الذى تجسده تلك الصورة الإنسانية الجميلة ، التى يصورها حديث عائشة : « أنها كانت ترْجِلَ النبى ، وهى حائض ، وهو معتكف في المسجد ، فیناولها رأسه وهى في حجرتها .. ». (٤٤)

● ثم .. أى رقى في الجمال والتجميل يبلغ ذلك الذى تحدث عنه خادمه أنس بن مالك عندما وصف هذا الجانب من حياته ، فقال : « ما شمنت عنبراً قط ولا مسكاً ولا شيئاً أطيب من ريح رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. ولا مسست قط ديباجا ولا حريراً ألين مسأً من كف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان أزهر اللون ، كأن عرقه اللؤلؤ »؟! (٤٦).

ترى ، هل هناك في الجمال والتجميل أرقى من ذلك الذى كان « كأن عرقه اللؤلؤ»؟!.. هذا هو رسول الله .. جسد في عشقه للجمال ، وارتقاءه على دربه منهج الإسلام في التربية الجمالية .. فكانت حياته ، في خاصة نفسه ، التجسيد لسننِه التي علمنا إياها عندما قال : « إن الله جميل يحب الجمال»!..

أما « سيرته الجمالية » في أهله ، فإنها هي الأخرى نموذج للجمال الراقى، وللرقي الجمالى .. تدهشنا اليوم ، بعد أكثر من أربعة عشر قرنا ..
فما بالنا إذا تصورناها في ذلك التاريخ البعيد ؟ ..

● هذه عائشة ، زوجه ، رضي الله عنها .. التي تروى عنه الحديث
وتفتى في الدين .. كانت تعشق اللعب بالتماثيل .. تماثيل البنات ، والخيل
ذات الأجنحة - وكانت تسمى خيل سليمان ! - وكانت لها صواحب يأتينها
ويلعبن معها في بيت النبوة .. وعندما كان صواحبها يستحين من رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - كان يدفعهن دفعاً رقيقاً ليلاعبن مع عائشة
بالتماثيل! .. تروى ذلك أم المؤمنين عائشة فتقول : « كنت ألعب بالبنات على
عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان لي صواحب يلعبن معى ، فكُن
إذا رأين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينقمعن منه ، فكان رسول الله
يسرّيهن إلى يلعبن معى » ؟ (٤٧).

● وهذا النبي ، الذى يأتيه الوحي ، ويبلغ رسالة ربه ، ويقود الدولة ، ويرعى الأمة ، ويكاتب الملوك ، ويقاتل صناديد الشرك ، وينهض بـتغـيـير وجه الحياة على الأرض .. هذا النبي يمارس « السباق » مع زوجته عائشة أم المؤمنين ، رضى الله عنها ! .. وأين ؟.. ليس سرا وراء الجدران والأبواب المغلقة .. وإنما في الطريق وهم مسافرون ! ..

تروى عائشة حديث هذا الخلق الراقى في الاستمتاع بجمال الحياة ،
وفى الأخذ بحظه من طيباتها ، فتقول : « خرجت مع النبي فى بعض أسفاره ،
وأنا جارية (٤٨) لم أحمل اللحم ولم أبدن ، فقال للناس : تقدموا ، فتقدموا ،
ثم قال لي : تعالى حتى أسابقك ، فسابقته فسبقته ! . فسكت عنى حتى إذا

حملت اللحم وبدنت ونسيت ، خرجت معه في بعض أسفاره ، فقال للناس : تقدموا ، فتقدموا ، ثم قال : تعالى حتى أسابقك ، فسابقته فسبقني ! فجعل يضحك وهو يقول : هذه بتلك ! » (٤٩).

ترى ، هل هناك ما هو أرقى من هذا السلوك الجميل ، الذي وإن حمل صاحبه تبعات الدنيا بأسرها ، فإنه لا ينسى حظه من جماليات الحياة ؟! .. إننا نسوق هذا الطرف من سيرة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا لعجب أو نستدر العجب ، وإنما لنقول إن هذا هو المنهج الطبيعي والوحيد للإسلام في علاقة المسلم بجماليات الحياة .. منهج (ابتغ فيما أتاك الله الدار الآخرة ولا تنسى نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ..) (٥٠) .. فلقد أحسن الله إلينا بأيات الجمال التي زين بها كل ما في الوجود ..

والإحسان المقابل هو أن نحسن الاستقبال لهذه النعم الألهية ، ونرتقي بقنوات وأدوات وحواس استشعارها والاستمتاع بها ، شكرًا له على ما أنعم ، وإقامة للتوازن والوسطية الإسلامية ، التي وإن أنكرت الترف والاسراف في الملذات ، فإنها تنكر الرهبانية ونسك الأعاجم وإدارة الظاهر لطبيات الحياة ، وتعطيل الحواس التي أنعم الله بها علينا عن أن تستمتع بطبيات وجماليات هذه الحياة .. إنه المنهج الذي يعلمنا أن كل عمل يرتفقى بإنسانية الإنسان ، حتى ما كان منه « لهوا » يروح عن النفس ، و « لذة » حلالا ، فهو « عبادة » لله ، يستمتع بها الإنسان في دنياه ، و تُكتب له بها الحسنات التي يوفاها في آخره ! .. يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم :.. إن كل شيء يليهو به الرجل باطل إلا : رمية الرجل بقوسه ، وتأديبه فرسه ، وملاءعته أمراته ، فإنهن من الحق » ! . (٥١) ويقول : « عجبت من قضاء الله عز وجل ، للمؤمن ،

إن أصابه خير حمد ربه وسكر ، وإن أصابته مصيبة حمد ربه وصبر .
المؤمن يُؤجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها إلى في أمراته » (٥٢) فحتى في
العشق .. والحنان .. والللاعنة ، يُؤجر المؤمن ، لأنه يستمتع بطيبات الحياة
وجمالياتها .

ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يقف - في هذا المنهج - عند تقرير
جابر بن عبد الله :

- « أتزوجت ؟ .

- فيقول جابر : نعم ..

- فيسأله الرسول : « أبكرأ ؟ أم ثيبا ؟ » .

- فيقول جابر : لا ، بل ثيبا ..

- فيقول - صلى الله عليه وسلم : « أفلابكرا تلاعبها » (٥٣) .. وتلاعبك ؟ ..
تلك هي سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في التربية الجمالية ..
وهذا هو منهج النبوة بإزاء جماليات الدنيا وزينة الكون وطيبات الوجود ..
وهكذا تجسد هذا المنهج النبوي سنة عملية وأسوة حسنة ، ضربنا عليها
الأمثال ، وسقنا لها النماذج الشاهدة .. من حياته الشريفة ، في خاصة
نفسه ، وفي علاقاته بأهله ، وفي توجيهاته للناس ..

إنه منهج العشق الجلال للطيب من آيات الجمال ، ينفي - بل ويستنكر -
ذلك التجمّه الذي يفتعل الخصم بين المسلم وبين طيبات وجماليات هذه
الحياة .. فالمسلم لن يستطيع أداء فريضة الشكر لله على نعمة الجمال ، إلا
إذا عرف ، واستمتع ، بأنعم الله في هذا الجمال ! ..

* * *

الهوامش

- (١) الأنعام : ٩٢ .
(٢) القصص : ٥٩ .
(٣) رواه البخارى ومسلم والنسائى .
(٤) الأتream : ٩٩ .
(٥) الصافات : ٧ ، ٦ .
(٦) فصلت : ١٢ .
(٧) الحجر : ١٨ - ١٦ .
(٨) ق : ٦ .
(٩) النحل : ٨ - ٥ .

(وفي الحديث الشريف عن الخيل : « الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيمة ، وهى لرجل أجر ، ولرجل ستر وجمال ، وعلى رجل وزر . فأما الذى هي له ستر وجمال ، فرجل يتذذها تكريماً وتجملاً ولا ينسى حق بطنونها وظهورها وعسرها ويسرها . وأما الذى هي عليه وزر فرجل يتذذها بذخاً وأثراً ورياء وبطراً » . رواه مسلم والإمام أحمد) .

- (١٠) النحل : ١٤ .
(١١) الرعد : ١٧ .
(١٢) الأعراف : ١٧٩ .
(١٣) الضحى : ١١ .
(١٤) رواه الترمذى .
(١٥) رواه مسلم والترمذى وابن ماجة والإمام أحمد - وهو في إحدى روایات أبي هريرة لحديث أسماء الله الحسنى . انظر : الغزالى (المقصد الأسى فى شرح أسماء الله الحسنى) ص ١٠٧ . طبعة القاهرة ، سنة ١٩٦١ .
(١٦) انظر تعريف « الجمال » في (لسان العرب) لابن منظور . طبعة دار المعارف . القاهرة .

- (١٧) (المقصد الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى) ص ٢٠ ، ٢١ .
- (١٨) الأعراف : ٢١ ، ٢٢ .
- (١٩) البراجم : مفرداتها بترجمة - بضم الباء وسكون الراء وضم الجيم - عقد الأصابع ومفاصلها كلها ، أو هي خطوط الكف التي يترسب فيها الغبار .
- (٢٠) انتقاد الماء : من معانيه : الاستنجاء .
- (٢١) رواه النسائي . (ولقد ذكر راوى الحديث تسع صفات ، ونسى العاشرة) .
- (٢٢) رواه ابن ماجة .
- (٢٣) رواه ابن ماجة والإمام أحمد .
- (٢٤) انظر معنى مصطلح « الزينة » في (لسان العرب) لابن منظور .
- (٢٥) رواه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجة والدارمى والإمام أحمد .
- (٢٦) من حديث أبي هريرة - رواه مسلم والإمام أحمد .
- (٢٧) رواه الترمذى وابن ماجة والإمام أحمد .
- (٢٨) رواه ابن ماجة والإمام أحمد .
- (٢٩) شراك النعل : السير يكون على وجهها .
- (٣٠) علاقة السوط - السير في مقبض السوط ، يعلق منه .
- (٣١) رواه مسلم والترمذى وابن ماجة والإمام أحمد .
- (٣٢) رواه أبو داود والإمام أحمد - (والشراك : السير يكون على وجه النعل) .
- (٣٣) رواه مسلم والنسائى وأبو داود .
- (٣٤) رواه الإمام أحمد .
- (٣٥) يونس : ٢٤ .
- (٣٦) الشخصى : ٨ .
- (٣٧) رواه الإمام أحمد .
- (٣٨) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود والدارمى وابن ماجة والإمام أحمد .
- (٣٩) رواه الترمذى والإمام أحمد .

- (٤٠) رواه الترمذى ، من حديث المغيرة بن شعبة .
- (٤١) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة والإمام أحمد .
- (٤٢) رواه الإمام أحمد .
- (٤٣) رواه مسلم والنسائى والإمام أحمد .
- (٤٤) رواه الإمام أحمد .
- (٤٥) الأزهر: الأبيض المستير .
- (٤٦) رواه مسلم والإمام أحمد .
- (٤٧) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجة والإمام أحمد .
- (٤٨) أى صغيرة شابة .
- (٤٩) رواه أبو داود والإمام أحمد .
- (٥٠) القصص : ٧٧ .
- (٥١) رواه الترمذى والنسائى وأبو داود وابن ماجة والإمام أحمد .
- (٥٢) رواه الإمام أحمد .
- (٥٣) رواه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة وأبو داود والدارمى والإمام أحمد .

* * *

الفصل الثاني جَمَالِيَّاتُ السَّمَاعِ

لكن ...

إذا كان هذا هو مستوى الوضوح والجسم الذي بلغه المنهج الإسلامي في الانتصار للتربية الجمالية ، وربط أواصر العودة بين أحاسيس الإنسان المسلم وحواسه وبين آيات الجمال ومظاهر الزينة في الوجود .. فلماذا هذا الذي نراه سلوكا لنفر من الإسلاميين يخاصم الجمال ويحبذ التجهم ، وهذا الذي نراه اتهاما موجها إلى الإسلام - من جاهليه ومخاصميه - بمخاصمة الجمال ..

ولماذا شاعت وتشيع الكتابات والمأثورات حول هذه المخاصة .. ومخاصمة « الغناء » و « الموسيقى » وأدواتهما ، والعداء لفنون التشكيل - رسماؤنحتا وتصویرا - على وجه الخصوص ..

إن الخلاف الناشب بين فقهاء الإسلام حول إباحة أو منع الغناء والموسيقى والرسم والنحت والتصوير - وهى من أبرز الفنون الجمالية التي عرفها الإنسان في تطوره الحضارى - خلاف قديم وشهير.. وهناك العديد من المأثورات المروية - وأغلبها أحاديث نبوية - تختلف مضامينها في

هذا الموضوع .. وحول هذه المؤثرات ، وملابساتها، وصحتها - رواية ودراسة - وحول اتساق بعضها مع البعض الآخر ، دارت وتدور أغلب آراء المختلفين في هذا المقام .. ولذلك ، فإن الوصول في هذا الأمر إلى رأى نطمئن إليه ، يقودنا إلى كلمة سواء ، يدعونا إلى أن ننظر نظرة فاحصة ومقارنة ونقدية إلى هذه المؤثرات وبإدئ ذى بدء . فنحن بإزاء .

(أ) وقائع حديث في عصر البعثة ، وفي بيت النبوة .. والمسجد النبوى .. وبيوت الصحابة .. هى مما يدخل في « السنة العملية » والممارسة التطبيقية للمنهج النبوى .. أى أنها « شواهد مادية » ، تعلن عن إباحة الغناء .. وتفيد ، أيضاً ، بأن اجتهادات مخالفة قد حدثت أثناء هذه التطبيقات والسنة العملية ، أراد أصحابها - وهم صحابة أجلاء - منع الغناء ، لكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقر الغناء ، ونبه أصحاب هذه الاجتهادات على خطئها وخطئهم فيها ..

(ب) أحد عشر مأثورا من الأحاديث تفيد منع الغناء والنهى عنه وتوعى المغنين والسامعين .

(ج) تفسير عدد من مفسرى القرآن الكريم للمراد « باللهو » في الآية القرآنية : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم) ^(١) ، على أنه هو الغناء .. تلك هي المؤثرات .. والسنة العملية .. والتفسير .. التي جاءت في الغناء والأدوات الموسيقية المصاحبة له .. والتي دار بسببها ومن حولها خلاف الفقهاء حول موقف الإسلام من حكم الغناء ، وموقف المسلمين من هذا الفن ..

● فمن السنة العملية التي رويت في إباحة الغناء ، نختار ثلاثة مرويات ،

شهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الغناء في اثنتين منها ، ولم يقف موقفه منه عند إقراره فقط ، وإنما خطأ من اجتهد لمنعه .. أما المروية الثالثة فكان شهود الغناء فيها بعض الصحابة ، الذين خطأوا من اجتهد لمنعه ، وقالوا إن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قد رَّحَصَ فيه ، فهو مباح ..

فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، وعندى جاريتان تغنينا بغناء بعاث ^(٢) ، فاضطجع على الفراش ، وحَوَّلَ وجهه . فدخل أبو بكر فانتهري ، وقال : مزمار الشيطان عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم ! . فأقبل عليه رسول الله ، فقال : « دعهما ». فلما غفل - (أى أبو بكر) - غمزتهما فخرجتا ^(٣) .

فنحن أمام سنة عملية ، أقر فيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الغناء ، في بيت النبوة ، من فتاتين غنتا بأشعار تتحدث عن ذكريات وقائع الحرب في التاريخ .. بل والتاريخ الجاهلي ! .. وعندما اعترض الصديق أبو بكر ، مجتهدا في المنع ، اعترض الرسول على هذا الاجتهد ، مؤكدا الإباحة .. ولم يطعن أحد من علماء الجرح والتعديل في أحد من رواة هذا الحديث ..

وعن عائشة ، أيضا - وفي ذات الحديث - تكملة تروى أحداث واقعة ثانية لسنة عملية أخرى في هذا الموضوع .. تقول ، رضي الله عنها : « وكان يوم عيد ، يلعب السودان - الحبشة - بالدرق ^(٤) والحراب ، في المسجد ، فإذا سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإنما قال : « تشهيدين تنظرین ؟ » ، فقلت : نعم ، فأقامني وراءه ، خدى على خده ، يسترني بثوبه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون . فزجرهم عمر ، فقال النبي : « أَمْنَا بْنِي أَرْفَدَةَ .. دُونَكُمْ

بني أرفة»^(٥). حتى إذا مللت ، قال : «حسبك ؟ » ، قلت : نعم ، قال : «فاذهبي » .

فهنا ، أيضا ، سُنَّة عملية أقرت اللعب - (التمثيل) - المصحوب بالغناء والرقص - ففي بعض الروايات أنهم كانوا يغنوون شعرا يقول :

يا أيها الضيف المurg طارقا
لولا مررت بآل عبد الدار
لولا مررت بهم تزيد قراهم
منعوك من جهد ومن إقتار
وفي بعض الروايات : « كانت الحبشة يزفون - (أى يرقصون) - وفي
بعضها : « يرقصون بين يدى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويقولون :
محمد عبد صالح .. »^(٦).

وعندما اجتهد عمر بن الخطاب في المنع ، عارضه الرسول - صلى الله
عليه وسلم - مقرا الإباحة ومؤكدا لها ..

ومن الأمور ذات الدلالة في هذا المقام ، أن البخاري عند ما روى هذه
السُّنَّة العملية لم يضعها في « باب اللعب » ، وتحت عنوانه ومصطلحه
وحده، وإنما رواها في « باب اللهو » وتحت عنوانه ومصطلحه أيضا ..

فلقد روى حديث أم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها : « كان الحبش
يلعبون بحرابهم ، فسترنى رسول الله وأنا أنظر ، فما زلت أنظر حتى كنت
أنصرف . فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن تسمع الهو »^(٧).

كما روى عن أبي هريرة - في « باب اللهو بالحراب » - قوله : « بينما
الحبشة عند النبي - صلى الله عليه وسلم - بحرابهم ، دخل عمر فأهوى إلى
الحصى فحصبهم بها ، فقال : دعهم ياعمر » ..

وغير هذه المؤثرات الثلاث ، التي أكدت الإباحة بتخطئة اجتهادات المنع ،

هناك الأحاديث الكثيرة التي تؤكد على الإباحة ، وتحدث عن الفكر الشاهد لها وعليها ..

فعن عائشة - رضي الله عنها - أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار ،
فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « يا عائشة ، ما كان معكم لهو ؟ ،
فإن الأنصار يعجبهم اللهو » ^(٨)

وفي رواية ثانية لهذه الواقعة : أنكحت عائشة ذات قرابة لها رجلاً من
الأنصار ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « أهديتم الفتاة ؟ .. ألا
بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم ، فحياناً وحياماً » ^(٩).

وفي حديث آخر ، عن السائب بن يزيد أن امرأة جاءت إلى رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - فقال : « ياعائشة ، أتعرفين هذه ؟ » قلت : لا ، يانبى
الله . قال : « قينة بنى فلان ، تحبين أن تغنيك ؟ » ، فغنتها .. ^(١٠)

أما الإمام أحمد ، فإنه يروى - في مسنده - عن عبد الله بن عمر - أو
عمير - قال : « حدثني زوج ابنة أبي لهب ، قال : دخل علينا رسول الله -
صلى الله عليه وسلم ، حين تزوجت ابنة أبي لهب ، فقال : « هل من لهو ؟ ..
تلك هي بعض مأثورات السنة النبوية - وأغلبها وقائع « سُنّة عملية » -
الشاهد على إباحة هذه الفنون الجميلة - غناء ورقص ، وتمثيلاً - .. وهى
المأثورات التي أقرت الإباحة وأكملتها في مواجهة الاجتهاد في المنع ، فخطأت
هذا الاجتهاد ..

● أما وقائع وروايات السنة العملية ، التي تحدثت عن الغناء في مجتمع
الصدر الأول ، على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دون أن يكون
هناك جدل ولا اجتهاد يمنع منه ، فإنها كثيرة جداً في كتب السيرة

والحديث.. ومنها على سبيل المثال لا الحصر :

عندما دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة ، مهاجرا ، فرح أهلها و كانوا ينتظرون مقدمه لعدة أيام - حتى ليروى البراء بن عازب فيقول : ما رأيت أهل المدينة فرحا بشيء كفرحهم برسول الله - صلى الله عليه وسلم - و صعدت ذوات الخدور على الأسطح من قدمه يقلن :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا الله داعي
أبها المبعث فيها جئت بالأمر المطاع

أما جوارى - (فتيات) - بنى النجار ، فلقد خرجن إليه - صلى الله عليه وسلم - عندما بركت ناقته بباب أبي أيوب الأنبارى - من بنى مالك بن النجار - خرجن يضربن بالدفوف و يغنين :

نحن جوار من بنى النجار ياحبذا محمد من جار
فقال لهن - صلى الله عليه وسلم :
- « أتحببوني؟ » .
- قلن : نعم ، يارسول الله .

- فقال : « الله أعلم أن قلبي يحبكم » .
وفي إحدى الروايات ، أن أبا بكر الصديق - رضى الله عنه - وهو صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، يوم الهجرة - هم بزجر الجوارى عن هذا الغناء .. فقال له الرسول : « دعهم يا أبا بكر حتى تعلم اليهود أن ديننا فسيح » ! ..

فهو معلم ، إذن ، من معالم الفسحة والمرونة التي يستجيب بها الإسلام لحاجات النفس الإنسانية .. وسبيل من سبل الترويح التي تنفى عن النفس الوحشة وتبرؤها من عوامل الحزن والضيق .. !

وعندما شرع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد أن استقر بالمدينة - في بناء المسجد ، كان يحمل - مع الصحابة - طوب اللبين ، مشاركاً في البناء .. وخلال العمل ، كان ينشد متربما :

هذا الجمال لا جمال خير هذا أبرز بنا وأطهر
ومن الصحابة من كان - أثناء ذلك - يغنى أغاني العمل .. فيقول البعض
منهم :

لئن قعدنا والنبي يعمل ذلك إذن للعمل المضل !
وكان آخرون يترنمون :
لا يستوى من يعمر المساجدا يدأب فيها قائما وقاعدا
ومن يرى عن التراب حائدا (١١)

ولقد صنع ذلك الأشعريون - قوم أبي موسى الأشعري - عندما قدموا إلى المدينة .. فعن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « يقدم عليكم غداً أقوام هم أرق قلوبًا بالإسلام منكم » ، قال : فقدم الأشعريون - فيهم أبو موسى الأشعري - فلما دنوا من المدينة جعلوا يرتجزون يقولون :

غدا نلقى أحبة محمدا وحزبه ! (١٢)
وحديث آخر يحكى كيف شهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « ندب »

الجوارى ، على أنغام الدفوف ، تذكرة بالأبطال الشهداء فى وقائع الإسلام ...
فعن أبي حسين ، قال : كان يوم لأهل المدينة يلعبون ، فدخلت على الربيع
بنت معوذ بن عفراء ، فقالت : دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
فقعد على موضع فراشى هذا ، وعندي جاريتان تتدبان أبائى الذين قتلوا
يوم بدر ، تضربان بالدفوف ، فقالت فيما تقولان :

وفينا نبى يعلم ما يكون في غد

فقال - صلى الله عليه وسلم : « أما هذا فلا تقولاه ، لا يعلم ما في غد إلا الله
عزوجل » (١٢).

تلك بعض من مأثورات السنة النبوية - وأغلبها وقائع « سُنّة عملية » -
الشاهدۀ على إباحة الغناء ، وما صاحبه من فنون مساعدة ..

● أما المأثورات التي منعت الغناء ونهت عنه وحضرت منه ومن سماعه ،
فإنها تبلغ عشرين مأثورة ، ما بين حديث ، أو تفسير « للهو » في الآية
الكريمة : (ومن الناس من يشتري لھو الحديث ليحصل عن سبیل الله بغير
علم) .. تفسير « للهو » بأن المراد به الغناء ..

وأحد هذه الأحاديث مروى عن عائشة - التي أوردها رواياتها للعديد من
الأحاديث الشاهدة على حلّ الغناء ! - وفيه تقول : عن النبي - صلى الله عليه
 وسلم - أنه قال : « إن الله حرم المغنية - (وفي رواية : القينة) - وبيعها
 وثمنها وتعليمها والاستماع إليها » (١٤).

ولقد تتبع الإمام ابن حزم الأندلسى (٣٨٤ - ٤٥٦ هـ / ٩٩٤ -
١٠٦٤ م) - وهو من هو - كظاهرى - في الالتزام بالسنة - وهو من هو في
نقد الرجال والروايات - تتبع هذه المأثورات ، فعرض رواتها على ما

استقرت عليه قواعد الجرح والتعديل للرواية ، فخلص إلى أن هذه الأحاديث جميعها معلولة .. فقال : « وكل هذا لا يصح منه شيء ، وهي موضوعة » .. ولقد اتفق معه في هذا النقد لهؤلاء الرواة كثيرون من المحدثين والحفاظ وعلماء الرجال .. من مثل الذهبي - صاحب (ميزان الاعتلال) وابن حجر العسقلاني - صاحب (لسان الميزان) .. وكنموذج على هذا النقد لرواية هذه الأحاديث :

- ١ - حديث عائشة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « إن الله حرم المغنية وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع إليها ». في رواة هذا الحديث « سعيد بن أبي رزين ، عن أخيه .. وكلاهما لا يدرى أحد من هما » .
- ٢ - حديث محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « إذا عملت أمتى خمس عشرة خصلة حل بها البلاء » .. ومنها - : « .. واتخذت القينات ، والمعازف .. ». « جميع رواة هذا الحديث إلى يحيى بن سعيد لا يُدرى من هم . ويحيى بن سعيد لم يرو عن محمد بن الحنفية كلمة ولا أدركه » ! ..
- ٣ - حديث معاوية : « أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن تسع .. منها الغناء .. ». في رواة هذا الحديث « كيسان ، ولا يدرى من هو ، ومحمد بن مهاجر ، وهو ضعيف ». وفيه النهي عن الشّعر ، وهم يبيحونه .. ! ..
- ٤ - حديث سلام بن مسكين عن شيخ شهد ابن مسعود يقول : الغناء ينبت النفاق في القلب .

فِي رَوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ شِيخٌ لَمْ يُسَمِّ وَلَا يُعْرَفَهُ أَحَدٌ ! ..

٥ - حديث أبي أمامة : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول :
« لا يحل تعليم المغنيات ولا شرائهن ولا بيعهن ولا اتخاذهن ، وثمنهن
حرام ، وقد أنزل الله ذلك في كتابه : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث
ليضل عن سبيل الله بغير علم) ، والذى نفسي بيده ما رفع رجل عقيرته
بالغناه إلا ارتدفه شيطانان يضربان بأرجلهما صدره وظهره حتى يسكت ».
فِي رَوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ « إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَاشٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَالْقَاسِمُ ،
وَهُوَ مُثْلُهُ » ضعيف ! ..

٦ ، ٧ - حديث عبد الملك بن حبيب :
(أ) أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إن المغني أذنه بيده
شيطان يرعشه حتى يسكت » ...
(ب) وأنه قال : « إن الله حرم تعليم المغنيات وشرائهن وبيعهن وأكل
أثمانهن ». ..

وأحاديث عبد الملك كلها هالكة . ! ..

٨ - حديث البخاري .. « لِيَكُونُنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَسْتَحْلُونَ الْحِرْ وَالْحَرِيرَ
وَالْخِمْرَ وَالْمَعَافِرَ ». ..

لم يورده البخاري مسندا ، وإنما قال فيه : قال هشام بن عمار ، ثم هو
إلى أبي عامر ، أو إلى أبي مالك ، ولا يُدْرِى أبو عامر هذا .

٩ - حديث أنس ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « مَنْ جَلَسَ إِلَى
قَيْنَةَ صُبْبَ فِي أَذْنِهِ الْأَنْكَ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » ..

أما هذا الحديث « فبلية ! لأنه عن مجهولين ، ولم يروه أحد قط عن مالك

من ثقة أصحابه ، والثاني عن مكحول عن عائشة ، ولم يلقها قط ، ولا
أدركها ، وفيه أيضاً من لا يُعرف ، وهو هاشم بن ناصح وعمر بن موسى ،
وهو أيضاً منقطع ، والثالث عن أبي عبد الله الدورى ، ولا يُدرى من هو » ! ..
١٠ - حديث ابن شعبان .. عن ابن عباس في قول الله عز وجل : (ومن
الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله) قال : الغناء .
وأحاديث ابن شعبان هالكة .

١١ - حديث ابن أبي شيبة .. عن أبي مالك الأشعري ، أنه سمع رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها
بغير اسمها ، تضرب على رؤوسهم المعاذف والقينات ، يخسف الله بهم
الأرض » ..

في رواة هذا الحديث « معاوية بن صالح ، وهو ضعيف ، ومالك بن أبي
مريم ، ولا يُدرى من هو » ! ..

١٢ - حديث : إن الله تعالى نهى عن صوتين ملعونين ، صوت نائحة ،
وصوت مغنية .

وهو حديث لا يُدرى من رواه .

١٣ - حديث عقبة بن عامر الجهنى : « قال رسول الله - صلى الله عليه
 وسلم : كل شيء يلهمه به الرجل فباطل إلا رمى الرجل بقوسه ، أو تأدبيه
 فرسه ، أو ملاعيته امرأته ، فإنهم من الحق » ..

وفي رواة هذا الحديث عبد الله بن زيد بن الأزرق ، وهو مجهول ! .. وله
طريق آخر ، في رواته : خالد بن زيد ، وهو مجهول ! ..

١٤ - حديث : « كل شيء ليس من ذكر الله فهو لعب لا يكون أربعة :

ملاعبة الرجل امرأته ، وتأديب الرجل فرسه ، ومشى الرجل بين الغرضين،
وتعليم الرجل السباحة » ..

وهذا الحديث « مغشوش مدلس دلسه سوء ، لأن الزهرى المذكور في
رواته ليس هو ابن شهاب ، لكنه رجل زهرى مجهول اسمه عبد
الرحمن...»!.. وله طريق آخر ، في رواته : عبد الوهاب بن بخت ، وهو غير
مشهور بالعدالة .

ثم إن هذا الحديث ليس فيه تحريم .. فاللعب - كما في هذه الرواية -
و«السهو واللغو » - كما في روايته الأخرى - غير التحريم ! ..

١٥ - حديث عائشة : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « من مات
وعنده جارية مغنية فلا تصلوا عليه » .

في رواة هذا الحديث : هاشم ، وعمر ، وهما مجهولان .. ومكحول لم يلق
عائشة ! ..

١٦ - حديث عبد الله بن عمر : قال رجل : يارسول الله ، لى إبل فأحددو
فيها ؟ قال : نعم . قال : أفأغنى فيها ؟ . قال : اعلم أن المغني أذناه بيد
شيطان يرغمه حتى يسكت » ..

في رواة هذا الحديث عبد الملك ، وهو هالك ، والعمرى الصغير ، وهو
ضعيف .

١٧ - حديث أبي هريرة : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :
« يمسخ قوم من أمتى في آخر الزمان قردة وخنازير ، قالوا : يارسول الله ،
يشهدون أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ؟ قال : نعم ، ويصلون ويصومون
ويحجون ! قالوا : بما بالهم يارسول الله ؟ . قال : اتخاذ المعازف ،

والقينات ، والدفوف ، ويشربون هذه الأشربة ، فباتوا على لهوهم وشرابهم فأصبحوا قردة وخنازير » ..

هذا الحديث مروى عن رجل لم يُسمَّ ولم يُدرَّ من هو ! ..

١٨ - حديث أبي أمامة : قال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تبَيَّت طائفةٌ مِّنْ أُمَّتِي عَلَى لَهُوَ وَلَعْبٍ ، وَأَكْلٍ وَشَرْبٍ ، فَيَصْبِحُوا قَرْدًا وَخَنَازِيرَ ، يَكُونُ فِيهَا خَسْفٌ وَقَذْفٌ ، وَيَبْعَثُ عَلَى هَذِهِ الْأَحْيَاءِ رِيحًا فَتَنْسَفُهُمْ كَمَا نَسَفَتْ مِنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِاسْتِحْلَالِهِمُ الْحَرَامَ ، وَلِبِسْهُمُ الْحَرَيرَ ، وَضَرَبُوهُمُ الدَّفُوفَ ، وَاتَّخَذُوهُمُ الْقِيَانَ » .

في رواة هذا الحديث : الحارس بن نبهان ، وهو لا يكتب حدِيثَه ، وفرقد السبخي ، وهو ضعيف ، وسليم بن سالم ، وحسان بن أبي سنان ، وعااصم بن عمر ، وهم غير معروفين .

١٩ - حديث أبي أمامة : قال رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، وَأَمْرَنِي بِمَحْوِ الْمَاعَزَفِ ، وَالْمَزَامِيرِ ، وَالْأَوْثَانِ ، وَالصَّلْبِ ، لَا يَحْلُّ بِيَعْهُنَ وَلَا شَرَاؤُهُنَ وَلَا تَعْلِيمُهُنَ وَلَا تِجَارَةُهُنَ ، وَثَمَنُهُنَ حَرَامٌ » ..

في رواة هذا الحديث : القاسم ، وهو ضعيف ! ..

٢٠ - أما التفسير المنسوب إلى عدد من أئمة المفسرين للقرآن الكريم ، والقائل إن المراد بالله في الآية (ومن الناس من يشتري لـهـوـ الحديث) هو الغناء ، فضلاً عن ما في هذا التفسير من تعارض مع الأحاديث النبوية الصحيحة التي جاء فيها الكلام عن الغناء المباح باسم الله - « مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهُوَ ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يَعْجَبُهُمُ اللَّهُو « هَلْ مَنْ لَهُو » .. فَاقْدَرُوا قَدْرَ

الجارية الحديثة السن تسمع اللهو » .. « قدر خص لنا في اللهو عند العرس »
ـ فإن ابن حزم يراه مجرد تفسير مفسرين ، وليس حديثاً عن رسول الله ـ
صلى الله عليه وسلم ـ ولا ثبت عن أحد من أصحابه ، وإنما هو قول بعض
المفسرين ممن لا يقوم بقوله حجة ، وما كان هكذا فلا يجوز القول به . ثم لو
صح لما كان فيه متعلق ، لأن الله تعالى يقول : (ليضل عن سبيل الله) ، وكل
شيء يقتني ليضل به عن سبيل الله ، فهو إثم وحرام ، ولو أنه شراء
مصحف وتعليم قرآن » ! ..

هكذا أورد ابن حزم ـ وهو الخبير الحجة في نقد النصوص ـ كل ما
يتعلق به دعاء تحريم الغناء من المرويات ، وأبرز عللها ، فأسقط حجيتها
عندما أثبت افتقارها إلى شروط الثبوت ! .. ثم عقب على كل ذلك بقوله :
«...ولا يصح في هذا الباب شيء أبداً ، وكل ما فيه فموضوع ، والله لو أنسد
جميعه أو واحد منه فأكثر من طريق الثقات إلى رسول الله ـ صلى الله عليه
وسلم ـ لما ترددنا في الأخذ به .. فلا حجة في هذا كله لوجوه :
أحداً : أنه لا حجة لأحد دون رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

والثاني: أنه قد خالف غيرهم من الصحابة والتابعين .

والثالث: أن نص الآية يبطل احتجاجهم بها ، لأن فيها : (ومن الناس
من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك
لهم عذاب مهين) ^(١٥) وهذه صفة من فعلها كان كافراً بلا خلاف ، إذا اتَّخذ
سبيل الله تعالى هزواً . ولو أن امرءاً اشتري مصحفاً ليضل به عن سبيل الله
ويتخذها هزواً لكان كافراً . فهذا هو الذي ذم الله تعالى ، وما ذمَّ قط ، عز
وجل ، من اشتري لهو الحديث ليتلهمي به ويروح نفسه ، لا ليضل عن سبيل

الله تعالى ، فبطل تعلقهم بقول كل من ذكرنا .
وكذلك من اشتغل عامدا عن الصلاة بقراءة القرآن ، أو بقراءة السنن ، أو
ب الحديث يتحدث به ، أو بنظر في ماله ، أو بغناء ، أو بغير ذلك فهو فاسق
 العاصي لله تعالى . ومن لم يضع شيئاً من الفرائض اشتغالاً بما ذكرنا فهو
محسن .

واحتجوا فقالوا : من الحق الغناء ؟ .. أم من غير الحق ؟ .. ولا سبيل إلى
قسم ثالث ، فقالوا : وقد قال الله عز وجل : (فماذا بعد الحق إلا
الضلال) (١٦) ..

فجوابنا : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إنما الأعمال
بالنيات ، ولكل امرئٍ ما نوى » (١٧) .. فمن نوى باستماع الغناء عوناً على
معصية الله تعالى فهو فاسق ، وكذلك كل شيء غير الغناء ، ومن نوى به
ترويج نفسه ليقوى بذلك على طاعة الله عز وجل ، وينشط نفسه بذلك على
البرّ ، فهو مطيع محسن ، وفعله هذا من الحق ، ومن لم ينحو طاعة ولا
معصية ، فهو لغو معفو عنه ، كخروج الإنسان إلى بستانه متزهاً ، وقعوده
على باب داره متفرجاً ، وصباغة ثوبه لازوردياً أو أخضر أو غير ذلك ، ومد
ساقه وقبضها ، وسائل أفعاله ، فبطل كل ما شغبوا به بطلاناً متيقناً ، والله
تعالى الحمد ، وما نعلم لهم شبهة غير ما ذكرنا » . (١٨)

* * *

أما الإمام القرطبي (٦٧١ هـ / ١٢٧٣ م) - صاحب (الجامع لأحكام
القرآن) - فإنه يفتح أمام العقل المسلم أبواب النظر في تفسير آية (ومن
الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً

أولئك لهم عذاب مهين) .. وذلك عندما يورد لنا أسباب نزولها ، فنرى فيها أن اللهو المذموم هنا ليس هو فن الغناء الحسن - المباح - ، ولا هو مطلق الغناء - كفن من الفنون الجميلة - وإنما هو في رأيه - : غناء المجنون ، المثير والمهيج للغرائز الحيوانية الشهوانية .. أو : ذلك الغناء الموظف للصرف عن الإيمان بالإسلام ، والذى كان يصنعه واحد من رؤوس الشرك في مكة - وهو النضر بن الحارث بن علقمة (٦٢٤ هـ / م) - وهو من شياطين قريش، وصاحب لواء المشركين يوم بدر - ذلك أنه قد اشتري كتب الأعاجم، واشترى القيان ، ليغرس بأساطير الكتب ، وبغناء القيان الناس عن الدخول في الإسلام والاستماع إلى القرآن .. فهذا هو اللهو الموظف في الإضلال عن سبيل الله ، الذي تحدثت عنه الآية الكريمة .

بل وينبه القرطبي على أن أئمة الإسلام - كالحسن البصري (٢١ - ١١٠ هـ / ٧٢٨ - ٦٤٢ م) - من يرى أن المراد بالله هنا « هو الكفر والشرك » .. ومن ثم فلا علاقة لهذه الآية بمطلق الغناء ! ..

يحكى القرطبي ذلك ، عندما يفسر هذه الآية ، ويقول : إن ابن مسعود يرى أن المراد بالله فيها هو : الغناء .. ثم يردف قائلاً : « .. وعن الحسن : هو الكفر والشرك .. »

وتتأوله قوم على : الأحاديث التي يتلهى بها أهل الباطل واللعب ..

وقيل : نزلت في النضر بن الحارث ، لأنه اشتري كتب الأعاجم - رستم^(١٩) ، وأسفنديار^(٢٠) - فكان يجلس بمكة ، فإذا قالت قريش : إن محمداً قال كذا ، ضحك منه ، وحدّثهم بأحاديث ملوك الفرس ، ويقول : حديثي أحسن من حديث محمد - حكاوه الفراء والكلبي وغيرهما ..

وقيل : كان - أي النضر بن الحارث - يشترى المغنيات ، فلا يظفر بأحد

يريد الإسلام إلا انطلق به إلى قينته فيقول : أطعهيه وأسقيه وغنيه ، ويقول :
هذا خير مما يدعوك إليه محمد من الصلاة والصيام . وأن تقاتل بين يديه ! ..
هذا القول والأول - (أي شراء النصر للمغنيات ، وشراؤه لكتب الأعاجم
- ليذهب بها عن الإسلام ويضل بها عن سبيل الله) - ظاهر في الشراء - (ومن
الناس من يشتري) - ..

وقالت طائفة : الشراء في هذه الآية مستعار ، وإنما نزلت الآية في أحاديث
قريش وتلهيهم بأمر الإسلام وخوضهم في الباطل . قال ابن عطية : « فكأن
ترك ما يجب فعله وامتثال المنكرات شراء لها .. » .

ثم يمضي القرطبي ليؤكد على أن تفسير اللهو هنا بالغناء لا يمكن أن
ينصرف إلى مطلق الغناء ، وإنما هو خاص « بالغناء .. الذي يحرك النفوس
ويبعثها على الهوى والغزل والجنون ، الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن ،
فهذا النوع إذا كان في شعر يشتبب فيه ، بذكر النساء ووصف محاسنهن
وذكر الخمور والمحرمات ، لا يختلف في تحريمها ، لأن اللهو والغناء المذموم
بالاتفاق . فأما ما سلم من ذلك فيجوز القليل منه في أوقات الفرح ، كالعرض
والعيد ، وعند التنشيط على الأعمال الشاقة .. وأما طبل الحرب فلا حرج
فيه ، لأنه يقيم النفوس ويرهب العدو .. والدف مباح .. وقيل : إن الطبل في
النكاح كالدف ، وكذلك الآلات المشهورة للنكاح يجوز استعمالها فيه بما
يحسن من الكلام ولم يكن فيه رفت » (٢١) .

ويدعم هذا الرأى - في موقع آخر من تفسيره - عندما يعرض لأيات
سورة الجمعة : (يأيها الذين آمنوا إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة
فاسعوا إلى ذكر الله وذرروا البيع ، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون . فإذا

قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله ، واذكروا الله كثيرا العلkm تفلحون . وإذا رأوا اتجارة أو لھوا انضموا إليها وتركوك قائما ، قل ما عند الله خير من اللھو ومن التجارة والله خير الرازقين) (٢٢).

ففي هذه الآيات ورد الحديث عن « اللھو » باعتبار حكمه حكم (التجارة) في كل منها الطيب والخبيث ، ولك منها أوقاته التي يجب أن لا تتعارض مع أوقات فرائض الإسلام ..

فهذا « اللھو » - الذي تتحدث عنه هذه الآيات - كان غناه مصحوبا بآدواته - من المزامير والطبوil - .. ولم تأت الآيات لتنه عنه في ذاته ، وإنما لتعيib الانصراف عن خطبة رسول الله - صلی الله علیه وسلم - يوم الجمعة، إلى هذا اللھo .. ولتعيib كذلك ، الانصراف عن الخطبة إلى تلقى قافلة التجارة القادمة إلى المدينة ، يقودها دھيہ بن خلفة الكلبی ..

نعلم ذلك من ملابسات وأسباب نزول هذه الآيات ، التي يوردها القرطبي عندما يقول : « .. كان يوم الجمعة ، والنبي - صلی الله علیه وسلم - يخطب - فدخل رجل فقال : إن دھيہ بن خلفة الكلبی قدّم بتجارة - وكان دھيہ إذا قدم تلقاه أهلہ بالدفاف - .. و قال جابر بن عبد الله : كانت الجواری إذا نکحن - (تزوجن) - يمررن بالمزامير والطبل ، فانقضوا - (أى المسلمين من المسجد) - إلیها - (أى إلى المزامير والطبل) - فنزلت « الآيات ..) (٢٣)

فالمنهي عنه ليس اللھo وليس التجارة ، وإنما التلهي والانشغال بهما عن الصلاة ! ..

ويزيد من جلاء وتأكيد هذا المعنى ما أورده القرطبي ، أيضا ، من أن الذم لا يلحق بمطلق اللھo ، ولا بمطلق اللھo ، وإلا كان الذم لاحقا بمطلق

الحياة الدنيا والتى جاءت الإشارة إليها بأنها لعب ولهم -؟!.. ففى تفسيره قول الله سبحانه : (وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهم وللدار الآخرة خير للذين يتقون أفلأ تعقلون) ^(٢٤) يكشف القرطبي عن أن المراد ليس ذم مطلق الحياة الدنيا ، وما فيها من لعب ولهم ، وإنما المراد « والمقصد بالأية تكذيب الكفار في قولهم : « إن هى إلا حياتنا الدنيا » ^(٢٥) ..

تلك هى رؤية الإمام القرطبي – ورواياته عن آئمة التفسير – فى معنى «الله» الذى هو إضلال عن سبيل الله .. وفيها يقطع بأن الغناء الحسن ، الموظف لتنشيط النفس وإعانتها على العمل ، ولسلامرتقاء بالعواطف وإحداث السرور والسعادة في مناسباتها – كلاما ولحنا وصوتا وأدوات – هو مما أباحه الإسلام .. وهى رؤية تدعم ما قاله ابن حزم في ذات الموضوع .

فالغناء ، إذن ، لا يعدو أن يكون بعضًا من ألوان الجمال ، الذى خلقه الله . ومعيار الحلّ والحرمة فيه هو « وظيفته » التي يوظف فيها ، و«المقصد» الذى يقصده الناس من ورائه .. فإن أسلوبه في ترقية السلوك الإنساني ، والارتقاء بعواطف الناس ، وأعان على تذوق نعم الله في كونه ، والكشف عن آيات الجمال في إبداعه ، كان خيرا .. وإن فهو منكر بلا خلاف .

تلك هى شهادة ابن حزم .. والقرطبي .. في هذه القضية « الخلافية » .. وتلك هى قصة المنهج الإسلامي مع « شبهة » الخصم بينه وبين فن الغناء والسماع .. وهى قصة تؤكد اتساق موقف هذا المنهج ، الساعي إلى تنمية الحواس الجمالية في الإنسان ، ليذوم سعيه على درب الاكتشاف لما أودع الله في هذا الكون من آيات الزينة والجمال .

* * *

وأدوات الموسيقى

أما آلات العزف - الموسيقى - فإن الأحاديث التي وردت في منعها أو تحريمها، هي الأخرى معلولة، بمقاييس «علم الجرح والتعديل» .. وكنماذج لهذه الحقيقة :

● حديث عائشة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «أمرني ربى عز وجل بنفي الطنبور والم Zimmerman » .. رواه إبراهيم بين اليسع بن الأشعث المكي .. والنسائي يقول عنه : إنه « ضعيف » .. أما البخاري فإنه يقول : إنه « منكر الحديث » .

● وحديث علي بن أبي طالب : « نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ضرب الدف ولعب الصنج وصوت الزمارة » .. وفي رواته : عبد الله بن ميمون ، عن مطر بن سالم .. والأول « ذاہب الحديث » .. والثانى « شبه مجھول » ..

● وحديث ابن عباس عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة : صوت مزمار عند نعمة ، وصوت ندبة - (أو رنة) - عند مصيبة » ..

وفي رواته : محمد بن زياد الصحان اليشكري ، الذي يقول فيه أحمد بن حنبل : « أبوركذاب خبيث يضع الحديث » ! ..

● وحديث علي بن أبي طالب ، عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « بعثتني ربى عز وجل بمحق المزامير والمعازف ، والأوثان التي كانت

تُعبد في الجاهلية ، والخمر ، وأقسم ربى عز وجل بعزته ألا يشربها عبد في الدنيا» .

ورواة هذا الحديث : محمد بن الفرات ، عن أبي إسحاق السبيبي ، عن الحارث الأعور .. وجميعهم مجرحون .. فالأول منهم يقول عنه أبو بكر بن أبي شيبة : إنه « شيخ كذاب » .. والثالث قال فيه البخاري : إنه « منكر الحديث » .. وقال عنه يحيى بن معين : « ليس بشيء ، ولا يكتب حديثه » .

ولقد قال الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر (٤٤٨ - ٥٠٧ هـ / ١٠٥٦ - ١١١٣ م) في هذه الأحاديث وأمثالها : « هذه الأحاديث وأمثالها احتاج بها من أنكر السماع ، جهلاً منهم بصناعة علم الحديث ومعرفته ، فترى الواحد منهم إذا رأى حديثاً مكتوباً في كتاب جعله لنفسه مذهباً ، واحتاج به على مخالفه ، وهذا غلط عظيم ، بل جهل جسيم » ! (٢٦).

أما الذين حاولوا تخرير دلالات الأحاديث الصحيحة ، التي جاءت في إباحة السمع ، حتى لا تشهد لإباحة الاستماع ، وإن شهدت لإباحة السمع ! - ومنهم الإمام ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ / ١٢٦٣ - ١٣٢٨ م) الذي فسرّ حضور النبي - صلى الله عليه وسلم - مجلس غناء الجاريتين في بيت عائشة ، وإنكاره على أبي بكر منعهما من الغناء .. فسر ابن تيمية موقف الرسول بأنه كان « يسمع » .. ولا « يستمع » ! (٢٧) .. فلأن محاولته هذه هي نموذج للتخريرات الباردية الت محل والت كلف ، والتي لا يمكن لثلثها أن توهن من حجج الذين يبيحون الاستماع والسماع كليهما ! ..

ففي حديث عائشة - رضي الله عنها ، الذي تقول فيه : إنها زفت امرأة من الأنصار ، فقال لها النبي - صلى الله عليه وسلم : « يا عائشة ، ما كان

معكم من لهو ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو ؟ .. » (٢٨).

في هذا الحديث نرى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يشير باللهو ، ويوجه الأنظار إليه ، باعتباره الصواب والطبيعي والمطلوب في هذا المقام ؟ ! ..

أما حديث عامر بن سعد ، فإنه قاطع في أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد رخص لصحابته في « اللهو عند العرس » .. يقول عامر بن سعد:

دخلت على قرظة بن كعب ، وأبى مسعود الأنصاري ، في عرس ، وإذا جوار يغنين ، فقلت : أنتما صاحبا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن أهل بدر ، يفعل هذا عندكم ! .. فقالا : اجلس إن شئت فاسمع معنا ، وإن شئت اذهب ! « فقد رخص لنا في اللهو عند العرس » (٢٩).

فهو توجيه .. ورخصة .. يجعل الإباحة حكم الطيب الحسن منه .. وليس مجرد « عارض » يسمعه الإنسان ، دون أن تكون له إرادة ونية طلب الاستماع إليه ! ..

وإذا كان « اللهو » - كما مر في حديث جابر بن عبد الله - شاملًا لأدوات الغناء مع الغناء - من مثل المزامير والطبول والدفوف - وما ماثلها في وظيفتها يقاس عليها - فإنها - ولاشك - داخلة هي الأخرى في معناه ..

ولذلك ، فلقد أصاب ابن حزم عندما قال بإباحة الآلات والمعارف ، انطلاقاً من هذه الأحاديث التي صحت ، واستناداً إلى « العلة » التي رأها قادحة في ثبوت حديث تحريم المعازف .. واستشهاداً بكونها مالا حلالاً في نظر الإمام أبي حنيفة (٨٠ - ١٥٠ هـ / ٦٩٩ - ٧٦٧ م) الذي قال : « من سرق مزماراً أو عوداً قطعت يده ، ومن كسرهما ضممنهما » (٣٠) .. إذ لو كانت محرمة ، ل كانت هدرا ، كالخمر ، وأدوات الميسر ، وغيرها من المحرمات .. ولما

لم تكن كذلك ، فإنها مال حلال ، له حرمته ، من سرقه يقطع ، ومن أتلفه يضمن .. إذ الأصل في الأشياء هو الحلّ ، ما لم يرد نص بالتحريم .

أما الإمام الغزالى - والذى عرض للسماع ، غناء وموسيقى ، بدراسة مسھبة - فإنه يجمل الموقف الإسلامى المنحاز إلى الاستمتاع بالحلال بالجماليات الحلال ، غناء وموسيقى ، عندما يرى ذلك فطرة إنسانية يزكيها الإسلام ، الذى ينكر التجھم والخصام مع جماليات الحياة .. فيقول:

«.. ومن لم يحركه الربيع وأزهاره ، والعود وأوتاره ، فهو فاسد المزاج ، ليس له علاج ! .. ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال ، بعيد عن الروحانية ، زائد في غلظ الطبع وكثافته على الجمال والطيور ، بل على جميع البهائم ! ، فإن جميعها تتأثر بالنغمات الموزونة ..»(٣١).

هذا عن منهج الإسلام و موقفه من جماليات السَّمَاع ..

* * *

الهوامش

- (١) لقمان : ٦ .
- (٢) بعاث حصن للأوس . ويوم بعاث وقعة من وقائع الجاهلية كانت بين الأوس والخزرج انتصر فيها الأوس .
- (٣) رواه البخاري ومسلم وابن ماجة - (وتحويل الرسول وجهه ، هو عن رؤية المغنيات ، وليس عن السماع ، فأداته الأذن !) .
- (٤) الدرقة : الترس من جلود ، ليس فيه خشب ولا عقب .
- (٥) أى أعطاهم الأمان ، ضد زجر عمر بن الخطاب لهم .. و « دونكم بنى أرفدة » إغراء وتشجيع على مواصلة اللعب ، أى عليكم باللعب الذى أنتم فيه .. و « أرفدة » . لقب للحبشة ، سموا به لأن أرفدة كان أشهر أجدادهم .
- (٦) أخرج هذه الرواية الإمام أحمد عن أنس بن مالك .
- (٧) رواه النسائي .
- (٨) رواه البخاري .
- (٩) رواه النسائي .
- (١٠) رواه النسائي .
- (١١) انظر ذلك في (الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوى) ج ٤ ص ١٧٨ - ١٨٣ . طبعة بيروت ، سنة ١٩٧٧ م . والغزالى (إحياء علوم الدين) ص ١١٣٠ طبعة دار الشعب ، القاهرة .
- (١٢) رواه الإمام أحمد .
- (١٣) رواه الإمام أحمد . وانظر : النويرى (نهاية الارب) ج ٤ ص ١٤١ . طبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة .

- (١٤) رواه الترمذى ، ورواه الطبرانى فى الأوسط باسناد ضعيف . وقال البيهقى : ليس بمحفوظ .
- (١٥) لقمان : ٦ .
 (١٦) يونس : ٣٢ .
- (١٧) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجة .
- (١٨) انظر تفصيل ذلك - لابن حزم - ف : (رسالة فى الغناء الملهى ، مباح هو ؟ أو محظور ؟) ، وفي (المحل) - المسألة رقم ١٥٦٥ - وجميعها فى ملحق هذا الكتاب - ويشهد لذلك أيضاً عبارة البخارى التى عنون بها أحد أبواب كتاب الاستئذان ، وهى : « باب : كل لهو باطل إذا شغله عن طاعة الله ... » .. وهى تعنى أن اللهو الذى لا يشغل عن طاعة الله ، ليس مباحاً فقط ، وإنما هو غير باطل ، أى مفید ! ..
- (١٩) هو رستم دستان - من أبطال الفرس الأسطوريين . قالوا : إنه عاش حوالي سنة ٣٠٠ ق . م . وتنسب إليه خوارق كثيرة وعجيبة . ولقد تغنى الشاعر الفارسى الفردوسى بِمغامراته في « الشاهنامة » وبِمغامراته يزين الفنانون الفرس صفحات المخطوطات .
- (٢٠) أسفنديار : بطل أسطوري فارسي ، من أبناء ملوكهم ، وإليه تنسب بطولات وفتحات ضد الترك وغيرهم من الشعوب .
- (٢١) (الجامع لأحكام القرآن) ج ١٤ ص ٥٢ - ٥٤ . طبعة دار الكتب المصرية - والرثث: هو قول الفحش - .
- (٢٢) الجمعة : ٩ - ١١ .
- (٢٣) (الجامع لأحكام القرآن) ج ١٨ ص ١١٠، ١١١ .
- (٢٤) الأنعام : ٢٢ .
- (٢٥) (الجامع لأحكام القرآن) ج ٦ ص ٤١٤ .
- (٢٦) انظر النويرى (نهاية الأرب) ، ج ٤ ص ١٤٧ - ١٦٠ .
- (٢٧) ابن تيمية (مجموعة الرسائل الكبرى) ج ٢ ص ٣٠٢ طبعة القاهرة سنة ١٤٠٥ هـ .

(٢٨) رواه البخاري.

(٢٩) رواه النسائي.

(٣٠) (رسالة في الغناء الملهى، أمهات أم ممحظور) - رسائل بن حزم - ج ١ ص ٤٣٩ .

(٣١) (احياء علوم الدين) ص ١١٣١ ، ١١٣٢ .

* * *

الفصل الثالث

إذن .. فيما الخلاف؟!!!

لكن ..

إذا كان هذا هو مبلغ الوضوح والجسم ، فيما يتعلق بمنهاج الإسلام في جماليات السمع ، يذكر ما هو طيب ونافع منها ، وينهي عن الحديث - كموقفه من كل المباحثات - فقيم ، إذن ، ولماذا هذا الخلاف المستعرة ناره بين قوم من المسلمين حول الغناء؟.. ولم هذه الكتب والرسائل التي ذهبت - في القرون الأخيرة وفي زماننا الحاضر - إلى تحريم «السمع»؟!.. وإلي أي شيء يستند هؤلاء الذين يحرمون الغناء وألحانه ، والموسيقى وأدواتها ، إذا كان علماء «الرجال» وأساطير «الرواية» للأحاديث النبوية قد قطعوا ، بلسان ابن حزم وغيره - بأن مرويات التحريم «لم يصح منها شيء ، وهي موضوعة»؟!..

لماذا هذا الخلاف - رغم هذا الجسم والوضوح؟ - .. وإلي أي شيء يستند ويستند المخالفون؟؟..

إننا ، ونحن نجيب على هذا التساؤل ، ونحاول تجلية حقيقة هذا الخلاف ، الذي يشغل مساحة كبيرة من اهتمامات قطاع من قطاعات الحركات الإسلامية المعاصرة ، سنجده أننا بإذاء لونين من الخلاف والمخالفين:

● فهناك المقلدون من عامة كُتاب « - ولا نقول «فقهاء» - عصر التراجع لحضارة الإسلام ، أولئك الذين عاشوا وكتبوا في ظل سيادة «النصولية - الحرافية - الجامدة» وهيمنة «التقاليد» وضمور ملكة «الاجتهاد» .

وفي عصر التراجع هذا ، كان الغناء ، كفن من الفنون الراقية والجميلة ، قد تراجع ، بل انحط ، هو الآخر ، فصار أقرب إلى الفسوق والمجون منه إلى الفن الجميل ، وغدت الموسيقى وأدواتها ومجالسها قرينة بتعاطي الخمر ، ومقدمة لتهييج الغرائز الحيوانية والشهوانية لدى الإنسان .. وهنا ، وأمام هذا الواقع الجديد والطارئ على الحياة الإسلامية وحضارتها ، كان الاتجاه الذي قال بتحريم السماع .. وكان الاستناد في هذا التحريم إلى الأحاديث الضعيفة التي رويت في التحرير .. لقد كان الغناء فسقًا وفجورًا ، وكان الذين يتصدون لكتابة فيه غير خبراء بنقد المرويات والتمييز بين الروايات ما ستدوا في التحرير - وهو صحيح في حق هذا اللون من «الغناء» - إلى الموضوع والمعلول من المرويات .. وهؤلاء هم الذين يقول فيهم الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر : «إن هذه الأحاديث وأمثالها احتاج بها من أنكر السماع ، جهلاً منهم بصناعة علم الحديث ومعرفته ، فتري الواحد منهم إذا رأى حديثاً مكتوبًا في كتاب جعله لنفسه مذهبًا ، واحتاج به على مخالفه ، وهذا غلط عظيم ، بل جهل جسيم !»(١).

هكذا أصبح «الغلط العظيم ، والجهل الجسيم » سبباً في شیوع الاستدلال بهذه المرويات الموضعية على تحريم «الغناء» - عندما انقطع وجه الشبه بين هذا «الغناء» وبين الفن الجميل - .. ثم جاء الناظرون في هذه الكتب - ممن «يقدسون» آراء الأقدمين ، ويتحرجون من إعمال العقل فيما

كتبه الموتي ، وخاصة إذا كانت هذه الكتابات محبطة للمنع والتشدد والتحريم ! - فعمموا هذا التحرير على كل أنواع الغناء دونما تمييز بين ما هو هابط منه وما جن وضار بتكوين الشخصية السوية للإنسان المسلم ، والمشاعر لهذا الإنسان ! ..

هذا لون من الخلاف والمخالفين في هذا الموضوع .

● أما اللون الثاني ، فهو ذلك الذي قصد به أصحابه شيئاً ، وظن القارئون لهم به شيئاً آخر ! .. وتلك قضية من أعجب قضايا هذا الموضوع !! ..

لقد دخلت الحضارة الإسلامية ، بسقوط بغداد تحت سمامك خيل الاجتياح التترى (٦٥٦ هـ - ١٢٥٨ م) مرحلة « الدفاع عن الذات » ، تلك الذات التي تعرضت منذ ذلك التاريخ إلى خطر يهدد « الوجود » .. حتى « الوجود » .. ومجرد « الوجود » ؟ ! ..

فمن قبل هذا الحدث الجلل .. ومذ عسکرة الدولة والمجتمع ، بتمام السيطرة للعسكر المماليك ، الغرباء عن روح الحضارة الإسلامية ، وتحويلهم خلافة الإسلام إلى لعبة بيد قادة الجندي - وهو الطور الذي بدأ باغتيالهم للخليفة المتوكل العباسى (٢٠٦ - ٢٤٧ هـ - ٨٦١ - ٨٩٣ م) - منذ ذلك التاريخ ، كانت الحضارة الإسلامية تواجه مخاطر « النصوصية الجامدة » ، وذبول ملكة الابداع والاجتهاد والتجدد ، وسيادة الجمود .. وفي هذا المناخ - وشيئاً فشيئاً - وبالتدريج البطيء - أخذت العقلانية الإسلامية تتواري ، وأخذت إبداعها - في مختلف الميادين - يذبل ، بينما تزايد التقليد في علوم الشريعة ، وضعفت الاضافات في علوم الكون والوجود ،

وأصبح الازدهار والشروع من نصيب الفكر « الغنوصى والباطنى » ، بما يحمل من شروع للبدع والخوارق والخرافات : والذين يقارنون بين الكتب التى ترصد طبقات الأعلام ، في علوم الوجود - الفلك ، والرياضة ، والكيمياء ، والحساب ، والجيولوجيا ، والميكانيكا .. الخ .. - وكذلك طبقات المجتهدين في علوم الوحي - الكلام ، والفقه ، وأصوله ، والقرآن ، وعلومه ، والسنّة ، وعلومها - الذين يقارنون طبقات العلماء في هذه الميادين ، خلال هذه المرحلة ، التي تعسّرت فيها الدولة والمجتمع ، بكتب الطبقات التي ترصد أعلام « التصوف الباطنى - الغنوصى » ، وتعدد خوارق و « أعمال » و « إنجازات » أقطاب « الطرق الصوفية » ، نسيج دون - دون كبير عناء - الخط البيانى « الصاعد » لـ « فكر » الغنوصية الباطنية ، ذي الجذور الفارسية القديمة ، والطابع الأفلاطونى المحدث ، والمحمل بأساطير الإسرائيليات؟!..

لقد دخلت الحضارة الإسلامية هذا المنعطف منذ عسکرة الدولة والمجتمع ، عندما تراجعت العقلانية الإسلامية ، الجامعة - بالوسطية - بين « النقل » و « العقل » فكانت السيادة « للنصوصية » المخاصة « للعقل » ، ولنقضيها : « الباطنية - الغنوصية » المخاصة « للعقل » و « النقل » معاً!.. هنا .. ومنذ ذلك التاريخ ، بز لدی دعاة التجديد وأعلام الاجتہاد - الذين قل عددهم ، لكن لم تنقطع سلسلتهم - .. بز فكر « الدفاع » عن الذاتية المتميزة لحضارة الإسلام ، وبرز التركيز في فكر هؤلاء المجتهدين علي الرفض القاطع - وأحياناً المغالي - لكل ما يمت بصلة إلى فكر الباطنية الغنوصية بأى سبب من الأسباب !..

فـلما كان الـزلزال الذي تمثل في الـاجتياح التـري ، الذي دـمر بـغـدـاد - بما
كـانـت تـرـمز إـلـيـه مـن دـوـلـة إـسـلـام وـخـلـافـتـه وـحـضـارـتـه - ثـم تـقـدـمـت جـحـافـلـه
مـهـدـدـة « وجـود » الأـمـة كـلـها ، وـالـحـضـارـة جـمـيـعـهـا ، وـالـوـطـن بـأـسـرـه .. نـظـرـ
المـجـدـدـون المـسـلـمـون وـأـعـلـام الـاجـتـهـاد ، فـرـأـوا أـن هـذـه الـهـجـمـة التـرـيـة إنـما
جـاءـت إـلـي عـالـم إـسـلـام كـثـمـرـة لـحـلـف « صـلـيـبـيـيـيـ - تـرـيـ » ، عـقـدـتـه الـبـابـوـيـة
في أـورـوـبـا مع دـوـلـة التـرـيـة ، فـتـحـولـتـ بـه هـذـه الـهـجـمـة إـلـي بلـادـ الـمـسـلـمـين ، بـعـدـ
أـنـكـانـت وجـهـتـها الأـصـلـيـة أـورـوـبـا « !؟ (٢) .. وـرـأـوا ، كـذـلـك ، آنـ نـجـاحـ هـذـهـ
الـهـجـمـةـ في دـمـارـ بـغـدـادـ إنـماـ سـاعـدـتـ عـلـيـهـ « خـيـانـةـ - باـطـنـيـةـ » منـ دـاخـلـ بـغـدـادـ
ذـاتـهـاـ!؟ ..

وهـنـا ، وـمـنـذـ هـذـا « الـحـدـثـ - الـزـلـزالـ » ، زـادـتـ « النـبرـةـ الدـفـاعـيـةـ » في
كتـابـاتـ الـمـجـتـهـدـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ ، وـكـثـرـتـ العـنـيـةـ بـسـمـاتـ التـماـيـزـ الـحـضـارـيـ
إـسـلـامـيـ ، وـتـقـدـمـتـ أـسـبـابـ « المـفـاـصـلـةـ » وـ « المـخـالـفـةـ » عـلـىـ أـسـبـابـ
« الـاشـتـراكـ » بـيـنـ الـحـضـارـاتـ .. فـالـعـصـرـ عـصـرـ تـرـاجـعـ حـضـارـيـ ، وـالـمـقاـمـةـ
في « الـذـاتـ الـحـضـارـيـةـ » قـدـ ضـعـفـتـ ، وـالـخـطـرـ « الغـنـوـصـيـ - الـبـاطـنـيـ » أـصـبـحـ
« ثـغـرـةـ » في الـبـنـاءـ الدـاخـلـيـ لـحـضـارـتـناـ يـمـهـدـ السـبـلـ لـذـوبـانـهـ في « الـآـخـرـ » ،
مـنـتـهـزاـ فـرـصـةـ ضـعـفـ مـنـاعـتـهاـ بـتـرـاجـعـ التـجـدـيدـ وـالـابـدـاعـ وـالـاجـتـهـادـ .. ! ..

في هـذـاـ المـنـاخـ ، وـفـيـ ظـلـ هـذـهـ الـمـخـاطـرـ ، قـامـ التـحـالـفـ بـيـنـ « الـفـقـهـاءـ »
الـمـدـافـعـيـنـ عنـ « الـحـضـارـةـ » ، وـبـيـنـ « الـأـمـرـاءـ وـالـسـلاـطـيـنـ » الـمـدـافـعـيـنـ عنـ
« الـوـجـودـ وـالـأـرـضـ » ، ضـدـ « الـغـنـوـصـةـ - الـبـاطـنـيـةـ » ، الـتـيـ تـمـيـعـ فـوـاـصـلـ
الـحـضـارـاتـ وـحـدـودـهـاـ ، وـضـدـ الـغـزـةـ ، تـرـأـكـانـواـ أـمـ صـلـيـبـيـيـنـ .

وـفـيـ ظـلـ هـذـهـ الـحـقـيقـةـ نـفـهـمـ كـيـفـ كـانـ اـبـنـ تـيمـيـهـ (٦٦١ - ٧٢٨ هـ - ١٢٦٣)

- ١٣٢٨ م) - صاحب المنهج الذي يرى أن : (اقتضاء الصراط المستقيم هو مخالفة أهل الجحيم) ، والباحث عن كل مميزات الحضارة الإسلامية ، ليبرزها ، ويؤكدها ، ويشدد عليها .. كيف كان ابن تيميه هو النموذج الرائع للاجتهد والتجديف في ذلك العصر .. كما كان نموذج « المجتهد - المجاهد » أيضاً ، فهو المقاتل بالقلم وبالسيف دون « الحضارة » و « الوجود والوطن » جمِيعاً ! ..

كما نفهم ، أيضاً ، كيف كان ابن عربى (٥٦٠ - ٦٣٨ هـ - ١١٦٥ - ١٢٤٠ م) الذى جعلت « الغنوصية - الباطنية » من مذهبة في « الحب » سبيلاً إلى خلط « الأوراق الحضارية » ، وتمييع المواقف الفكرية ، وإزالة الفروق المذهبية - وهي أمور إن صلحت في فترات « الصحة الحضارية » ، فإنها الكارثة في حقب « الضعف الحضارى » ؟ ! .. نفهم كيف كان ابن عربى - بصرف النظر عن الصواب المجرد والخطأ المجرد في فكره - ثغرة في جدار المقاومة الإسلامية المدافعة عن « الذات الحضارية » المهددة في « نقائصها » ، بل وفي « وجودها » ! ..

فبقدر ما دافع ابن تيميه عن نقاء عقيدة التوحيد الإسلامية ، وتميزها عن تصورات الآخرين لها .. كان تمييع ابن عربى لهذا التمايز في هذه القضية الجوهرية والمحورية .. فعنه :

عقد الخلائق في الإله عقائداً وأنا اعتقدت جميع ما عقدوه !

وبقدر ما كان ابن تيميه المنافع عن التمايز الحضاري الإسلامي في مواجهة « الآخر » المهدد للهوية الحضارية الإسلامية .. ينبه على ارتباط

منطق أرسطو باللغة اليونانية وبالالهيات الوثنية اليونانية ، ويدعو لمنطق إسلامي ، مرتبط بالتوحيد الإسلامي ، وبالعربية ، لسان الإسلام .. ويتجهد للموازنة بين العقل والنقل ، نافيا الخصام بين صريح المعقول وصحيح المنقول ، في مواجهة الغنوصية الباطنية ، والعقلانية اليونانية معاً.. بقدر ما كان ابن تيمية فارس الإسلام في هذا الميدان ، كان ابن عربي داعية « خلط الأوراق » في هذه القضايا .. فابن تيمية يرى أن (اقتضاء الصراط المستقيم : مخالفة أهل الجحيم) - وهذا هو عنوان كتاب من كتبه -

أما ابن عربي ، فإنه يلخص مذهبـه في هذا الميدان عندما يقول :

إذا لم يكن دينى إلى دينه دانى
قد كنت قبل اليوم أنكر صاحبـى
فرمـعـى لـغـلـانـ وـدـيرـ لـرـهـبـانـ
وـبـيـتـ لـأـوـثـانـ وـكـعـبـةـ طـائـفـ
أـدـيـنـ بـدـيـنـ الـحـبـ أـنـىـ تـوـجـهـتـ
رـكـائـبـ ،ـ فـالـحـبـ دـيـنـ وـإـيمـانـىـ !

وـمـنـ هـنـاـ ..ـ وـفـيـ ظـلـ هـذـهـ الـمـلـاـبـسـ الـحـضـارـيـةـ ،ـ وـعـنـدـمـاـ نـسـتـحـضـرـ
مـكـوـنـاتـ ذـلـكـ الـشـهـدـ مـنـ مـشـاهـدـ الـصـرـاعـ الـحـضـارـيـ ،ـ الـذـىـ خـاـصـتـهـ أـمـتـنـاـ فـيـ
ذـلـكـ التـارـيـخـ ،ـ نـسـتـطـيـعـ أـنـ نـفـهـمـ تـكـفـيرـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ لـابـنـ عـرـبـىـ ..ـ وـعـدـاءـ اـبـنـ
تـيـمـيـةـ لـكـلـ مـاـ لـهـ عـلـاقـةـ «ـ بـالـغـنـوـصـيـةـ الـبـاطـنـيـةـ »ـ .ـ وـنـسـتـطـيـعـ أـنـ نـفـهـمـ تـحـريـمـهـ
لـلـبـدـعـ الـتـىـ أـضـافـهـ الـبـاطـنـيـوـنـ إـلـىـ «ـ الـدـيـنـ »ـ وـ«ـ شـعـائـرـهـ »ـ وـ«ـ عـبـادـاتـهـ »ـ الـتـىـ
يـجـبـ فـيـهـ «ـ الـاتـبـاعـ »ـ ،ـ وـلاـ يـجـوزـ فـيـهـ «ـ الـابـتـادـعـ »ـ ..ـ وـمـنـ هـذـهـ الـبـدـعـ
«ـ السـمـاعـ الـصـوـفـيـ »ـ ،ـ الـذـىـ جـعـلـوـهـ «ـ عـبـادـةـ »ـ يـتـقـرـبـوـنـ بـهـ إـلـىـ اللهـ ..ـ وـلـمـ يـقـفـوـاـ
بـهـ عـنـ حـدـودـ «ـ الـغـنـاءـ »ـ كـفـنـ مـنـ الـفـنـوـنـ ..ـ بـلـ وـقـدـمـوـهـ عـلـىـ الـعـبـادـاتـ
وـالـشـعـائـرـ الـمـفـروـضـةـ وـالـمـسـنـوـنـةـ ،ـ بـلـ وـفـضـلـوـهـ عـلـىـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ !ـ ..ـ

هنا .. نجد أنفسنا أمام تحريم لون من « السماع » ، لا لأنه فن من الفنون ، وإنما لأن أصحابه - من « الباطنية الغنوصية » - قد « ابتدعوا » في الدين عندما انتقلوا به من ميدان « الفن » إلى ميدان « العبادة الدينية » ، التي يتقربون بها إلى الله ، بل والتي يحلونها محل « العبادات والشعائر » التي جاء بتحديدها . القرآن الكريم وسنة الرسول ، عليه الصلاة والسلام ! ..

ونحن عندما نطالع نصوص ابن تيمية في قضية « السماع » ، سنجد تحريمه خاصاً بهذا اللون من « سمع الصوفية - الباطنية » ، وبالتحديد ذلك الذي جعلوه « عبادة » و « شعيرة » من شعائر الدين » ، وليس كفن من الفنون التي يتخذ منها الإنسان سبيلاً للترويح عن النفس ، وعوناً على تجديد نشاط الجسم وحيوية القلب ، وأداة لتهذيب العواطف والارتقاء بالمشاعر والملكات ..

لكن المقلدين ، من أبناء عصرنا ، قد صنعوا - ويصنعون - مع نصوص ابن تيمية ما يصنعه التقليد مع النصوص - كل النصوص - .. عندما يقطع الأسباب التي تربطها بملابساتها ، ثم يصرفها عن خصوص ما قيلت فيه ، فيخلط - بهذا التعميم - بين التراث ، الذي هو فكر بشري ، قام ليعالج مشكلات بعيدنا ، وقد يكون منها « المتغيرات » التي يتجاوزها الزمان ، وبين كليات نصوص الوحي والسنة التشريعية التي يكون الأمر فيها والعبرة منها بعموم اللفظ لا بخصوص أسباب النزول ..

من هنا .. أتي ويأتي اللون الثاني من ألوان الخلاف والاختلاف في الموقف من جماليات السماع ..

تلك هي حقيقة موقف الاجتهد والمجتهدين ، في تاريخنا الحضاري ، من

قضية جماليات السماع - فليس هناك فقيه مجتهد ، من فقهاء الإسلام ، قد حرم الغناء كفن من الفنون الجميلة ، وإنما كان التحريم أو الكراهة للغناء الذي انحط عن مرتبة الفن الجميل إلى درك الفسق والعهر والمجون .. أو لذلك اللون من السماع الذي لم يقدمه أصحابه أو يمارسوه على أنه من «المباحثات» ، وإنما جعلوه منه «عبادة» من العبادات الدينية ، و «شعيرة» من الشعائر الإسلامية ، و «قربة» يتقرّبون بها إلى الله ، بل وقدموه - لهذه الصفة - على العبادات المفروضة والمسنونة بنصوص البلاغ القرآني والبيان النبوى - والتى لا يجوز فيها الابتداع - .. فهذا اللون من «سمع الصوفية - الباطنية» هو الذى حرمه عدد من الفقهاء ، لأنّه غناء ، وإنما كبدعة في الدين .. وشددوا عليه وعلى المبتدعين له التكير عندما كانت «الغنوصية - الباطنية» والبدع التي ابتدعتها في الدين ، الخطر المحدق بهويتنا الحضارية الإسلامية ، طوال عصر التراجع الحضاري ، الذي بدأ ب العسكرية الدولة والمجتمع ، والذي اشتدت مخاطرها بعد الزلزال الذي أصاب عقل الأمة ووُجَّانها وكيانها وهدد وجودها بالاجتياح التترى الذي جاء ثمرة لتحالف الصليبية الكاثوليكية الأوروبية مع البربرية التترية ، والذي أعادت على نجاحه مؤامرات النساطرة في البلاط التترى ، وخيانات «الباطنية» في بغداد ! ..

تلك هي ملابسات القضية .. أما الشواهد على صدقها ، من مواقف الفقهاء ونصوصهم .. فإنها كثيرة - لا يستوعبها هذا المقام - .. ولذلك ، فإننا نسوق منها عدداً يمثل معالم طريق هؤلاء الفقهاء المجتهدين ، عبر تاريخ الاجتهداد الإسلامي في هذا الموضوع ..

● لقد سبقت إشارتنا - ونحن نتحدث عن منهج الإسلام و موقفه من جماليات السمع - إلى مأثورات عهد النبوة وتطبيقاته في هذا الميدان .. وإلى طرف من مأثورات العهد الراشد وتطبيقاته أيضاً .. تلك المأثورات والتطبيقات التي قررت أن الغناء - كفن - : حسنة حسن ، مباح و مقبول ، وقبيحة قبيح ، مستنكر و مرفوض .. تقرر ذلك ، و تعلم المسلمون الأوائل في مدرسة النبوة ، على يدى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ..

وها هو الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ، يطبق هذا النهج في خلافته ، عندما يميز بين « غناء المجنون » فيحاربه ، وبين « الغناء الحسن » فيبيحه ، بل ويدعو إليه .. ونحن نقرأ في كتاب (الاعتصام) للإمام الشاطبى (٧٩٠ هـ - ١٣٨٨ م) « عن الحسن ، أن قوماً أتوا عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، فقالوا :

- يا أمير المؤمنين ! .. إن لنا إماماً إذا فرغ من صلاته تَفَنَّى !! ..

- فقال عمر : من هو !! ..

- فذُكر رجل ..

- فقال عمر : قوموا بنا إليه ، فإنما إن وجهنا إليه يظن أنا تجسسنا عليه أمره !! ..

- قال : فقام عمر ، مع جماعة من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى أتوا الرجل ، وهو في المسجد ، فلما أن نظر إلى عمر قام فاستقبله ، فقال :

- يا أمير المؤمنين ، ما حاجتك ؟ وما جاء بك ؟ إن كانت الحاجة لنا كنا أحق بذلك منك أن نأتيك ، وإن كانت الحاجة لك فأحق من عظمناه خليفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ..

- قال عمر : ويحك ! بلغنى عنك أمر ساعنى ..

- قال : وما هو ، يا أمير المؤمنين ؟ ! ..

- قال : أَتَتَمَجِّنُ فِي عِبَادَتِكِ ؟ ! ..

- قال : لا ، يا أمير المؤمنين ، لكنها عظة أعظ بها نفسي ! ..

- قال عمر : قلها ، فإن كان كلامك حسناً قلته معك ، وإن كان قبيحاً نهيتك عنه .

- فقال الرجل :

وفؤاد كلما عاتبته في مدى الهجران يبغى تعبي
لا أراه الدهر إلا لاهيا
يا قرين السوء ما هذا الصبا
وشباب بان عنى فمضى
ما أرجحى بعده إلا الفنا
ضيق الشيب على مطلبي
في جميل ولا في أدب
نفس لا كُنت ولا كان الهوى راقبى المولى وخفاف وارهبي !

- قال : فقال عمر ، رضى الله تعالى عنه :

نفس لا كُنت ولا كان الهوى راقبى المولى وخفاف وأرهبى
ثم قال عمر : « على هذا فليغرن من غنٍ .. » (٢) ..

هنا نقرأ نص عبارة عمر بن الخطاب - المعبرة عن منهج الإسلام في الغناء - والتي يقول فيها لهذا الإمام الذي يغنى عقب الفراغ من آداء فرائض ربه : « إن كان كلاماً حسناً قلته معك ، وإن كان قبيحاً نهيتك عنه » .. فلما سمع الكلام والغناء رد بعْضه ، وأباح للناس مثله ، قائلاً « على هذا فليغرن من غنٍ » ! ..

بل إننا نطالع في نهج عمر وتطبيقاته ما نتعلم منه أن «الجمال» إذا وُظِّفَ في غير إطاره خرج عن الغاية منه ، ومن ثم عن حكمه الأصلي - وهو الإباحة والاستحساب - ولقد مرت بنا أطراف من الأقوال والممارسات الشاهدة على دعوة النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى الجمال والتجمل .. لكننا نجد - على عهد عمر بن الخطاب - بعضاً من شباب المدينة يجعلون من الجمال الذي حباهم به الله ، سبحانه وتعالى ، شرائكاً للفحش الذي حاولوا ممارسته مع بعض من نساء المجاهدين الذين باعدت الحروب بينهم وبين الزوجات ؟ ! .. وهنا ينهض سلطان الإسلام ، ممثلاً في عمر بن الخطاب ، بالتصدي لهذا الجمال ، الموظف في المجون والفسق .. حتى ليحكم بنفي هؤلاء الشباب من المدينة ، وتغريبهم عنها ! ..

لقد شكا بعض المجاهدين إلى عمر مما تتعرض له نساؤهم .. فحقق الأمر .. وحكم بتغريب هذا النفر من الشباب .. ونحن نقرأ فيما يرويه إسماعيل بن إبراهيم الأسدى ، عن ابن عون ، عن محمد : «أن بريدا قدم على عمر ، فنشر كنانته ، فبدرت صحيفة فأخذها فقرأها ، فإذا فيها :

أَلَا أَبْلُغُ أَبَا حَفْصَ رَسُولَهُ فَدَى لَكَ مِنْ أَخِي ثَقَةَ إِزَارِي
فَلَائِصَنَا هَذَا اللَّهُ ، إِنَّا شَغَلْنَا عَنْكُمْ زَمْنَ الْحَسَارِ
فَمَا قُلْصَ وَجْدَنَ مُعَقَّلَاتٍ قَفَا سَلْعَ بِمُخْتَلَفِ الْبَحَارِ
قَلَائِصُ مِنْ بَنِي سَعْدَ بْنَ بَكْرٍ وَأَسْلَمَ أَوْ جُهِينَةَ أَوْ غَفارَ
يُعَقِّلُهُنَّ جَعْدَةُ مِنْ سُلَيْمَ مُعِيدَاً يَبْتَغِي سَقَطَ الْعَذَارَ !

ففي هذا الشعر شكوى مجاهد - بعث بها من الثغر الذى ذهب إليه - مقاتلاً - إلى عمر بن الخطاب ، شكوى من «جعدة» - وهو شاب وسيم ،

فائق الجمال ، من بنى سليم - ذلك الذى يوقع بجماله - القلائص - العقائل - من نساء المجاهدين ! .. يحاول ، بجماله أن « يُعَقِّلُهُنَّ » في الحرام ! .. فما كان من عمر ، رضى الله عنه ، إلا أن قال : « أدعوا لى جعدة - من سليم - فلما جاءوه به ، أمر بجلده مائة جلدة ، وهو « معقول » ! « ونهاه أن يدخل على امرأة مُغَيَّبة » - غاب عنها زوجها - ! .. (٤)

وعندما يكتشف عمر أن بعض الغناء إنما يشف عن الخنا والمجنون والفحش ، يمسك بخيطه ، ليصل إلى الأحكام والمواقف التي تستهدف تنقية المجتمع المسلم من هذه الانحرافات .. وفيما يرويه عبد الله بن بريدة الإسلامي ، قال : « بينما عمر بن الخطاب يَعْسُنْ ذات ليلة ، فإذا بأمرأة تقول : هل من سبيل إلى خمر فأشربها أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج ! .. فلما أصبح سأل عنه ، فإذا هو من بنى سليم ، فأرسل إليه ، فأتاه ، فإذا هو من أحسن الناس شَعْرًا ، وأصبحهم وجهاً ، فأمره عمر أن يطم شعره ، ففعل ، فخرجت جبهته ، فازداد حسناً ! فأمر عمر أن يَعْتَمْ ، ففعل ، فازداد حسناً ! ، فقال عمر : لا ، والذي نفسي بيده ! لا تجتمعني بأرض أنا بها ! .. فأمر له بما يصلاحه ، وسَيَرَهُ إلى البصرة .. » (٥) ! ..

وتتكرر واقعة مشابهة - على عهد عمر - من أحد بنى عمومة نصر بن حجاج السلمى هذا - .. عندما يسمع عمر - وهو يَعْسُنْ ذات ليلة - نسوة يتحدثن ، متسائلات :

- أى أهل المدينة أصبح ! ..

- قالت إحداهن : أبو ذئب ! ..

فلما أصبح عمر ، سُئل عن هذا الذى هو أصبح أهل المدينة .. والذي هو

ذئب هؤلاء النساء .. فإذا هو من بنى سليم ، فلما جئ به « نظر إليه عمر فإذا هو من أجمل الناس ، فقال له عمر : أنت - والله ذئبهن ! - مرتين أو ثلاثة - والذى نفسى بيده ! لا تجتمعنى بأرض أنا بها . فقال له الفتى : إن كنت مُسِيرٍ فسيرنى حيث سَيْرُت ابن عمى - (يعنى نصر بن حجاج) - فأمر له بما يصلاحه ، وسیره إلى البصرة .. » (٦) ! .

فنحن هنا بيازاء ولـى الأمر ، المسئول عن الحفاظ على الصحة الخُلُقية للمجتمع المسلم ، ليحفظ على الناس ، ويحتفظ لهم باستقامتهم الدينية والدنيوية .. ولتسـمـل لهم وفيـهم شروـطـ وـمـؤـهـلـاتـ إـقـامـةـ العـمـرـانـ ، وـتـحـقـيقـ رسـالـةـ الإـنـسـانـ فـيـ الـاسـتـخـلـافـ عـنـ اللهـ ، سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ ، فـيـ هـذـاـ الـوـجـودـ .. يـسـلـكـ إـلـىـ ذـلـكـ كـلـ السـبـيلـ .. تـزـكـيـةـ الجـمـالـ وـفـنـونـهـ ، عـنـدـمـاـ تـنـهـضـ بـدـورـهـاـ فـيـ تـحـقـيقـ هـذـهـ الغـاـيـةـ .. وـمـنـعـ المـبـاحـ .. وـتـقـيـيدـ المـطـلـقـ .. وـسـنـ التـعـازـيرـ .. وـإـقـامـةـ الـحـدـودـ ، إـذـاـ تـحـولـ الـجـمـالـ وـتـحـولـتـ فـنـونـهـ عـنـ مـقـاصـدـهـاـ بـالـسـلـوكـ الـمـاجـنـ ، وـالـقـوـلـ الـفـاحـشـ لـدـىـ بـعـضـ مـنـ الرـجـالـ أـوـ النـسـاءـ ! ..

ذلك هو منهاج الإسلام .. وهذا واحد من شواهدـهـ فيـ عـهـدـ عمرـ بنـ الخطـابـ .

● وإذا كان مجتمع الخلافة الراشدة - حتى على عهد نموذجها المميز : عمر بن الخطاب - قد عرف « المجنون .. والتَّمَجُّن » ، وميز بينه وبين الغباء ، كفن حسن وجميل - وتلك هي طبائع الأمور في كل المجتمعات - فلقد سارت الأمور على هذه الستة ، فيما تلا هذا العهد الراشد ، وعلى امتداد الحكم الأموي ودولة بنى العباس .. مع ملاحظة التأثيرات السلبية التي ذُخرت بها الحياة الاجتماعية بعد اتساع دائرة الدولة بامتداد الفتوحات ..

لقد فتح المسلمون في ثمانين عاماً أكثر مما فتح الرومان في ثمانية قرون.. ولقد أدى اتساع الدولة الإسلامية في هذا الزمن الوجيز إلى أن أصبح المسلمين أقلية في رعية هذه الدولة لعدة قرون ، الأمر الذي جعل لواريث الأمم التي فتحت بلادها ، في الفنون والآداب ، شيئاً وسيطرة نهض الإسلام لمغالبة الماجن والفاسد منها ، لكن دون أن ينجح أهله في اقتلاع هذا الشيوع وهذه السيطرة من كثير من حواضر هذه البلاد .. بل إن الكثريين من حكام بنى أمية قد رأوا في شيوع هذه الألوان من وسائل الهوى، وفي إغراق بعض الحواضر الإسلامية في ملذاتها ما يصرف الشباب الطامح إلى المشاركة في إدارة الدولة وسياسة المجتمع عن سبيل المعارضة لاستئثارهم بشئون البلاد والعباد؟!.. حتى لقد رأيناهم يغرقون حواضر الحجاز - وهي موطن المعارضة لدولتهم ، التي انتقلوا بعاصمتها إلى الشام - رأيناهم يغرقون حواضر الحجاز بلهو الغناء الذي اتخذ أربابه مارته وكلماته من شعر الغزل - حتى في الغلمان ، ومن شعر الخمريات ، وكذلك وصلوا إلى إغراق « رصيد المعارضة » في « مستنقع المجنون » ، هو الذي تكونت لحرفته طبقة من المغنين والشعراء والقيان ! ..

وفي ظل هذا الواقع الجديد ، والأمر المستحدث ، الذي غدت فيه الدولة هي راعية الغناء الماجن ، واللهو الفاسق - أو على الأقل تغض الطرف عنه - وجدنا موقف الكاره أو المحرّم لهذا اللهو من طبقة الأعلام الذين تبلورت من حول اجتهاداتهم المذاهب الكبرى في فقه الإسلام .. أبو حنيفة (٨٠ - ٥٠ هـ - ٦٩٩ - ٧٦٧ م) ومالك (٩٣ - ١٧٩ هـ - ٧١٢ - ٧٩٥ م) والشافعى (١٥٠ - ٢٠٤ هـ - ٧٦٧ - ٨٢٠ م) وأحمد بن حنبل (١٦٤ -

٢٤١ هـ - ٧٨٠ م .. وهي الآراء - الكارهة أو المحرّمة - التي ظلت تتردد في فتاوى الفقهاء ، المنكرة لهذا اللون من اللهو - لهو الفسق والمجون - في مختلف المذاهب ، وعلى امتداد تاريخ دولة بنى أمية ودولة بنى العباس .. لكن الأمر الذي ننبه عليه ، ونلتفت إليه الأنظار ، هو أن هؤلاء الفقهاء الأعلام قد رویت عنهم - وعن فقهاء معاصرین لهم - في الغناء آراء أخرى تبيح الغناء وتراه حلالاً ... الأمر الذي يؤكّد على أن أحكام الكراهة أو التحرّيم إنما كانت للون من الغناء ، وليس لمطلق الغناء .. وهذا هو التفسير الطبيعي والمنطقى لاختلافهم في الحكم ، بل ولاختلاف الروايات المروية عن الواحد منهم .. لقد أفتوا بأحكام متفاوتة ، لا لاختلافهم في فهم الدليل أو النص - فالنصوص التي تبيح الغناء حاسمة ، والتي تحرمه معلولة - كما سبق وعرضنا - وإنما كان اختلاف الروايات المحفوظة لنا عن هؤلاء الفقهاء المؤسسين لماهينا الكبرى ، نابعاً من اختلاف لون اللهو والغناء الذي سئلوا عن رأيهم فيه ..

فالأمام أبو حنيفة يروى عنه « كراهة » الغناء .. بينما العنبرى ، عبيد الله ابن الحسن العنبرى (١٠٥ - ١٦٨ هـ - ٧٢٣ - ٧٨٥ م) لا يرى به أساساً . والامام مالك يحرم الغناء .. بينما إبراهيم بن سعد الزهرى - قاضى المدينة ومحدثها (١٨٣ - ٧٩٩ هـ) - لا يرى به أساساً .. وحتى نفهم معنى تحريم مالك للغناء .. وكيف أنه لم يكن تحريماً لمطلق الغناء ، ولا لكل غناء وإنما كان تحريماً لهذا اللون الماجن الذى شاع بالمدينة ، على عهده ، ليغرق به أرباب الدولة شباب حاضرة الإسلام ومهد دولته عن التطلع للمشاركة في السلطة والسلطان ، وعن المعارضة للملك العضود الذى حل محل شورى

الإسلام .. حتى نفهم حقيقة موقف الامام مالك ، علينا أن نتأمل نص السؤال الذي وُجّه إليه ، ونص الجواب الذي روى عنه في الغناء .. ففيما يرويه الله عنه ، عن الغناء الذي يستعمله أهل المدينة؟؟ .. فقال : إنما يفعله عندنا الفساق ! .. ».

فالسؤال لم يكن عن مطلق الغناء .. وإنما كان عن « الغناء الذي يستعمله أهل المدينة » في ذلك التاريخ ، والذى شاع فيها يومئذ .. والجواب كان إدانة لغناء **الفساق** ، ولم يكن تحريماً لمطلق الغناء ! ..

وكذلك الحال نجده في موقف الشافعى .. فالمروى عنه أنه « يراه مكروهاً يشبه الباطل » .. لكن .. لابد من البحث هنا ، أيضاً ، عن هذا اللون من الغناء الذى رأه الشافعى « مكروهاً يشبه الباطل » .. ولحسن الحظ فإن ابن تيمية يروى لنا ملابسات حكم الشافعى هذا ، عندما يقول : إن الشافعى - بعد أن غادر بغداد إلى مصر - تحدث عن لون من الغناء ، أحدثته الزنادقة في بغداد ، اسمه « التغبير » ، أحدثوه ليصدوا به الناس عن القرآن الكريم .. ونص عبارة ابن تيمية : « قال الشافعى ، - رضى الله عنه - : خَلَقْتُ بِبَغْدَادِ شَيْئاً أَحْدَثْتَهُ الزَّنَادِقَةُ ، يُسَمُّونَهُ « التَّغْبِيرَ » يَصْدُونَ بِهِ النَّاسَ عَنِ الْقُرْآنِ .. » !.

أما الإمام أحمد ، فقد رُوى عنه في الغناء ثلاث روايات : الحرمة ، والكرابة ، والحل .. وأحسب أن اختلاف الروايات عنه في الموضوع الواحد هنا لا علاقة له بالاختلاف في فهم الدليل .. وإنما المرجع والسبب هو اختلاف لون الغناء الذى سُئل عنه الإمام .. ويشهد لذلك حكمه بالكرابة على « التغبير » المُحدَث .. فلقد سُئل عنه - كما يقول ابن تيمية - فقال : « أكرهه . هو محدث » (٧).

فاختلاف هذه الروايات ، المروية عن الأئمة المؤسسين لكتاب المذاهب الفقهية في الإسلام ، إنما ينبع شاهدا على صدق الحقيقة التي تقول : إن الغناء ، كفن من الفنون الحسنة الجميلة ، قد ظل الموقف منه على أصل الإباحة له .. بينما اختلفت المواقف من ألوان الغناء التي هبطت بهذا الفن إلى درك المجون باختلاف حظ هذا الغناء من ذلك المجون .. فكان منه المكروره .. وكان منه الحرام .. ولم يحدث أن عمد الفقهاء ، أو أطلقوا الأحكام حتى عندما شاع لهو المجون وغناء الفسق ، بعد اتساع الفتوحات ، وسيادة الترف ، على عهد بنى أمية وبنى العباس ..

* * *

● ولقد استمرت هذه « السنة الفقهية » مرعية إزاء ما يحدث في هذا الميدان .. فالحكم على الغناء ، والموقف منه يدور بين الإباحة .. والكرامة .. والحرمة ، تبعاً لطبيعته ووظيفته ، وعلى قدر اقترابه أو ابعاده عن مستوى وطبيعة ووظيفة الفن الحسن الجميل الذي يمثل ضرورة من ضرورات الحياة الإنسانية ، وأداة من أدوات الارتقاء بمشاعر وملكات وغرائز الإنسان ..

بل إن التطور في طبيعة الغناء ووظيفته ، قد صحبه تطور في الأسماء والمصطلحات التي عرف بها الجديد في ألوانه .. ففي العهد النبوى والخلافة الراشدة كانت الأسماء التي تطلق على هذا الفن هي « الغناء » و « اللهو » - على نحو ما رأينا في مصطلحات القرآن والسنة - .. ولقد ظلت هذه المصطلحات هي الغالبة لعدة قرون .. فكانت هي التي استخدامها الإمام ابن حزم (٣٨٤ - ٤٥٦ هـ - ٩٩٤ - ١٠٦٤ م) وهو يناقش هذه القضية

ويقيّم ما ورد حولها من مأثورات ..

ولقد رأينا كيف ظهر لون جديد ومحدث من الغناء - على عهد الإمام الشافعى (١٥٠ - ٢٠٤ هـ - ٧٦٧ م) ببغداد - اسمه «التغبير» - وهو لون من الغناء أحدثه الزنادقة ليصدوا به عن القرآن الكريم ! .. وهو ، من حيث الوظيفة والتأثيرات ، مختلف عن الغناء واللهو المباح .

وعندما شاع التصوف وكثرت جماهيره - بعد شيوخ تأثيرات المواريث الإشراقية الفارسية في ثقافة المسلمين - عرف هذا الفن لوناً متميزاً من الغناء، وهو الذي سمي بـ: «السماع» .. وهو الذي عنون به الإمام الغزالى (٤٥٠ - ١٠٥٨ هـ - ١١١١ م) : لما كتب في هذا الموضوع .. ثم شاع مصطلحه - «السماع» - في الكتابات التي مثلت أدبيات الصراع بين المتتصوفة والفقهاء بهذا الميدان منذ ذلك التاريخ .

فنحن لسنا ، إذن ، أمام مصطلحات متعددة للون واحد من الغناء .. وإنما نحن ب فإزاء اللوان من الغناء ، تميزت في المقاصد وفي الوظائف وفي طرائق الأداء وفي مضامين النصوص وفي هيئات مجالسها ، كما تميزت في الأسماء والمصطلحات .. ومن ثم فلابد وأن تتميز - كمارأينا في فتاوى الفقهاء المؤسسين - في الأحكام الشرعية التي تطلق عليها .. فالغناء واللهو ، الذي رخص فيه الإسلام - لأنه دين فسيح - على حد التعبير النبوى الشريف - .. رخص فيه ترويحا عن النفس ، وتجديدا لنشاطها ، وطلبها للسعادة والسرور والفرح في مناسباتها وعلى مقاديرها .. هو مختلف في الحكم الشرعى عن « التغيير » الذى ابتدعه الزنادقة ليصدوا به عن القرآن الكريم .. وتلك بديهية لا يمكن أن تكون موضوعا للخلاف أو الاختلاف ..

و «السماع» الصوفى ، الذى ابتدعه المتصوفة ، قد ظل مقبولا من جيل أئمة التصوف الذين حكموا تجاربهم الصوفية ومجاهداتهم الذاتية ورياضاتهم الروحية بإطار الشريعة وأحكامها .. فلقد كان «السماع الصوفى» يومئذ «فنا» يستعين به الصوفية على «الحضور» .. وعن هذا الطور وهذا اللون من «السماع» - كفن من فنون الغناء - كتب الإمام الغزالى ما كتب فى (إحياء علوم الدين) ..

لكن طورا آخر من أطوار الفكر الصوفى ، تصاعدت فيه نسبة وتأثيرات الفكر «الغنوصى - الباطنى» ، تحول في ظله هذا «السماع» من «فن» يعين على «الحضور» إلى حيث جعلوه «عبادة دينية» و «شعيرية إسلامية» و «قربة» يتقربون به إلى الله سبحانه وتعالى .. بل لقد بلغوا به الحد الذى قدموه فيه على القرآن الكريم ، كما فعل الزنادقة الذين أحدثوا «التغبير» في بغداد ! .. أو هكذا فعل نفر منهم ..

وهنا ، وبإزاء هذه «البدعة» في الدين وعباداته وشعائره ، كان إجماع الفقهاء المجتهدين على تحريم هذا اللون من «السماع» .. فلم يكونوا بإزاء «فن» يتفاوت حظه من حسن المقاصد والوظائف ، وإنما كانوا بإزاء «بدعة» في الدين وعباداته وشعائره ، وهو الميدان الذى يجب فيه «الاتباع» ويحرم فيه «الابتداع» باتفاق فقهاء الإسلام المجتهدين ..

وهذه الحقيقة هي التى تعينا على فهم وتفسير الخلاف الذى قد يبدو أحيانا بين بعض الفقهاء حيال هذا «السماع» .. فالذين أباحوه ، هم الذين نفوا عنه صفة «العبادة» و «الشعيرية الدينية» ، فأدخلوه في إطار الفنون المباحة ، التي تعين على العبادات .. والذين حرّموه ، أو كرهوه ، فعلوا ذلك

نفيا للبدعة والابتداع في مجال الدين .. وزاد من دواعي موقفهم هذا - موقف التحرير - ما طرأ على التصوف والصوفية - وخاصة في هذا السماع - من بدع وخرافات وتجاوزات لا يرضي عنها الإسلام .. ولعل القراءة المتأملة في نصوص الإمام الغزالى .. ثم في نصوص الإمام ابن تيمية - وبينهما قرون حدث فيها هذا التطور في هذا « السماع » - ما يؤكّد صدق هذا الذي نقول ..

لقد أبرز هذا التطور - الذي جعل « السماع » « عبادة دينية » - .. أبرز الطابع « الغنوصي - الباطنى » للتصوف الذي انتشر يومئذ في عالم الإسلام.. تصوف « وحدة الوجود » ، واحتقار العمل والأسباب .. وتهميشه الإنسان ، باعتباره « الحقير » الذي لا سبيل لخلاصه إلا « بالفناء »! ..

وزادت المخاطر المحدقة بالإسلام ، من هذا التصوف « الغنوصي الباطنى » عندما خلط أعلامه « الأوراق الحضارية » ، في حقبة كان دفاع الإسلام عن ذاته العقدية وهوبيته الحضارية وحدود وطنه ، أمام جحافل الغزو التترى والصلبى قضية : وجود؟ .. أو لا وجود؟! ..

لقد كان تصدى الإسلام - بالقلم وبالسيف - لباطنية ذلك العصر إغلاقا لثغرة مفتوحة في جدار المقاومة الإسلامية لجحافل الغزاة .. وفي حقب الخطر المحقق ، المهدد للهوية والوجود ، يكون « تميز الهوية الحضارية » طوق النجاة من السحق والمسخ والتلوين .. بينما يكون « التمييع الحضاري » سبيلا إلى التبعية والذوبان في النمط الحضاري للغزاة؟! .. فتشدد ابن تيمية - وهو فارس ذلك العصر - الذي كان يتلمس سمات

وقدّسات (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أهل الجحيم) - وهذا عنوان أحد كتبه - كان - في حقبة الخطر التترى - الصليبي - هو السبيل لإبراز مفكّر « الاستقلال الحضاري للأمة » .. بينما كان ابن عربى ، الذى خلط الأوراق ، باسم « دين الحب » الذى جعل من قلبه مكاناً لكل الكتب وكل المعبودات ، حتى الاحجار منها والحيوانات ! .. وكذلك السهروردى - المقتول - (٥٤٩ - ٥٨٧ هـ - ١١٥٤ - ١١٩١ م) الذى سلك ، مع نبى الإسلام ، حكماء « وأنبياء » الفرس واليونان فى سلسلة واحدة ومتصلة ، أدخل فيها زرادشت وأفلاطون ! .. وسلك ، مع القرآن « محاورات أفلاطون» و « الكتب المستورّة » ؟ ! .. و « الوحي الكلداني » ؟ ! .. فى سلسلة واحدة أيضاً (٨).

كان ابن عربى والسهروردى - وامثالهما - فى حقبة هذا الخطر : نموذج المفكّر الذى يفتح منافذ عقل الأمة لتهب عليه العواصف الواقفة ، مهددة هويته - وهى فى لحظات الضعف - بالاقتلاع ! ..

تلك هى زاوية الرؤية « التاريجية - والحضارية » لتركيز الغزالى الهجوم على الباطنية - فى كتابه (فضائح الباطنية) - ولتركيز ابن تيمية هجومه على رموز الباطنية وبدعها ، ومنها « سماع الصوفية » الذى جعلوه ديناً وعبادة وشعيرة قدموها على القرآن الكريم .. مع تمييزه بين هذا « السماع - البدعة » وبين « الغناء واللهو » ، كفن حسن وجميل مباح ..

لقد رأى الغزالى « فنا » من الفنون المباحة ، تعرض عليه الأحكام التى تعرض على المباح .. وتحدّث عنه كأدّاة تعين الإنسان على أداء التكاليف والواجبات ، دنيوية كانت أو دينية .. ولم ير فيه « عبادة » من العبادات ..

أما ابن تيمية فلقد هاجم منه ذلك اللون الذى جعلته « الباطنية - الصوفية » « عبادة » أضافتها - بالابتداع - إلى شرع الله .. فلا خلاف ، في الحقيقة ، حول جوهر القضية بين جميع الفقهاء المجتهدين في هذا المقام .. فلقد ميزوا جميعاً بين « الفن » ، المباح والمرخص به وفيه ، وبين « الابتداع الباطنى » في الشعائر والعبادات .

وإن قراءة في نصوص حجة الإسلام الغزالى .. ثم في نصوص شيخ الإسلام ابن تيمية ، لتأكد هذه الحقيقة التي نقدمها .. حقيقة مغایرة ما حرّمه ابن تيمية لما أباحه الغزالى .. ومن ثم تؤكد على ضرورة إنتهاء ذلك الخلط الحادث الآن بين « الفن الجميل » ، الذي يهذب النفس ويرتقى بملكاتها ، ويعين الإنسان على القيام بر رسالة الاستخلاف عن الله سبحانه في بناء العمران .. وبين المنكر من « السماع » فسقاً ومجوناً وانحللاً خلقياً كان هذا المنكر ، أو ابتداعاً في شعائر الدين والعبادات ..

كذلك ، يجب أن نعي ونحن نطالع نصوص الغزالى ونصوص ابن تيمية ، تلك الفوارق التي أحدثها التطور وملابساته في عقول الفقهاء .. فوارق مجتمع ابن تيمية المحارب ، دفاعاً عن الهوية والوجود ، التي ميزته عن مجتمع الغزالى - الذي أبدع ما أبدع قبل حقبة « الشدة الصليبية - التترية » وبعديها - من حيث المكان - عن بداياتها ..

وأن نبصر ، كذلك ، الفوارق التي طبعت وميزت فكر العلماء والأعلام في كل من الحقبتين .. ففي عصر الغزالى ، لم يكن التصوف قد انفصل عن الفقه - وإن كان قد تميز - فكانت قلوب الصوفية ومواجدهم مضبوطة بمنطق الفقهاء وعقولهم ، ومن ثم فلم يكن الصراع قد شب بينهما .. أما في عصر

ابن تيمية ، فلقد كان الخصام قائماً بين نفر من الصوفية الذين لا عقل لقلوبهم ، وبين عدد من الفقهاء الذين لا قلب لعقولهم ؟!.. وذلك فضلاً عن الريبة التي زرعتها في قلوب الفقهاء خيانة الباطنية للأمة والدولة ، عندما أعانت القراء على اجتياح بغداد ، فووقت معهم ، ومع الصليبيين في الخندق المعادى لحضارة الإسلام ! .. وهي الريبة التي ألقى الظلال السلبية على مجلل ممارسات الصوفية في ذلك التاريخ .

* * *

وإذا كنا قد آثرنا أن نقدم لقارئ هذا الكتاب ما هو أكثر من الدراسة التي اجتهدت لتحسم هذه القضية ، وذلك بواسطة «الملحق» الذي ذيلنا به هذا الكتاب ، والذي قدمنا فيه النصوص المحققة التي كتبها :

- ١ - الإمام ابن حزم (٣٨٤ - ٤٥٦ هـ - ٩٩٤ - ١٠٦٤ م) - والتي حق فيها «رواية» المؤثرات التي رويت في اللهو والغناء - ونقدها نقد الخبر الفذ بالرواية والرواة .
- ٢ - وحجة الإسلام الغزالى (٤٥٠ - ٥٠٥ هـ - ١٠٥٨ - ١١١١ م) - والتي أبدع فيها تحليل موقف الإسلام من ألوان «السمع» - إبداع العربي والفقير وعالم النفس والفنان والفيلسوف المتصوف .
- ٣ - وشيخ الإسلام ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ - ١٢٦٣ - ١٣٢٨ م) - والتي ميز فيها بين ألوان «السمع» .. ما هو فن .. منها مباح ، وما هو «ابتداع في الدين» ..

إذا كنا قد أفردنا «الملحق» ل الكامل نصوص هؤلاء الأئمة المجتهدين الذين يمثلون معالم الفكر والاجتئاد الإسلامي ، في هذه القضية ، على امتداد ستة

قرون - من القرن الهجرى الرابع حتى التاسع - .. فإننا نؤثر أن نسوق هنا طرفاً مما كتب الغزالى .. وابن تيمية ، كنموذج معبر عن اجتهاد كل منهما في هذا الميدان ...

● لقد عرض الغزالى لهذه القضية في كتابه (إحياء علوم الدين) .. وعقد لها (كتاب آداب السماع) .. الذى تناول فيه أهم جوانب هذا البحث بالتحليل ، ثم اجتهد لتنزيل الحكم الشرعى على كل لون من ألوان «السمع» ..

(أ) فعندہ - في نظرية الفن الإنساني - ما يمكن أن يندرج تحت نظرية «المحاكاة» .. فالآصوات الجميلة - من حنجرة الإنسان ، أو من الآلات التي يصنعها لتعزف الآصوات الجميلة - إنما هي محاكاة الصنعة الإنسانية للخلة الإلهية ، التي أودعها في الآصوات الجميلة للطيور وما شابهها .. فالاصل في الآصوات حناجر الحيوانات ، وإنما وضع المزامير على آصوات الحناجر ، وهو تشبيه للصنعة بالخلة التي أستأثر الله تعالى باختراعها ، فمنه تعلم الصناع ، وبه قصدوا الاقتداء .. فسماع هذه الآصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة أو موزونة ، فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب ، وسائر الطيور ، ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ، ولا بين جماد وحيوان ، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الآصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي ، كالذى يخرج من حلقة أو من القضيب والطبل والدف وغيرها .. «^(٩)

ذلك هو الأصل في الآصوات الجميلة .. إنها تشبه الصنعة الإنسانية بالخلة الإلهية ، فهى تقليد واتباع واقتداء ومحاكاة ! ..

(ب) ثم يعرض الغزالى لأنواع السماع ، التى كانت معروفة في العصر الذى عاش فيه .. وفي أثناء هذا العرض يتحدث حديثاً دقيقاً ورقيقاً ورأينا عن نوعين من أنواعه هما اللذان دار - ولا يزال دائراً - حولهما الجدل والغلط والخلاف .. سماع العشاق - وهو الذى يمثل قسماً كبيراً من الغناء الآن .. وسماع الصوفية ، العاشقين لذات الله ، سبحانه وتعالى ..

١ - فاما عن سماع العشاق الغناء والألحان التي تحرك أشواقهم لمن يعشقون .. فإن الغزالى يراه حلالاً مباحاً إذا كان المعشوق ، الموصوفة محاسنه ، والذي يُنَزَّلُ عليه السامع المعانى والأوصاف ، هو مما يحل أن ينظر إليه وإلى محاسنه ويتمتع بها هذا السامع في الحال .. » .. فسماع العشاق ، تحريكاً للشوق ، وتهييجاً للعشق ، وتسلية للنفس ، إن كان في مشاهدة المعشوق ، فالغرض : تأكيد اللذة ، وإن كان مع المفارقة ، فالغرض تهيئة الشوق ، فالشوق ، وإن كان أمّا ، ففيه نوع لذة إذا انضاف إليه رجاء الوصال ، فإن الرجاء لذيد ، واليأس مؤلم ، وقوة لذة الرجاء بحسب قوة الشوق ، والحب للشيء المرجو ، ففي هذا السماع تهيئة العشق ، وتحريك الشوق ، وتحصيل لذة الرجاء المقدر في الوصال ، مع الإطناب في وصف حسن المحبوب . وهذا حلال إن كان المشتاق إليه ممن يباح وصاله ، كمن يعيش زوجته ، فيصنف إلى غنائها لتضاعف لذتها في لقائها ، فيحظى بالمشاهدة البصر ، وبالسماع الأذن ، ويفهم لطائف معانى الوصال والفرارق القلب ، فترتادف أسباب اللذة . فهذه أنواع تمنع من جملة مباحثات الدنيا ومتاعها ، وما الحياة الدنيا إلا لهو ولعب ، وهذا منه .. (ولكن) لا يجوز تحريك الشوق حيث لا يجوز تحقيقه بالوصال واللقاء .

وأما من يتمثل في نفسه صورة صبي أو امرأة لا يحل له النظر إليها ، وكان يُنْزَل ما يسمع على ما تمثل في نفسه ، فهذا حرام ، لأنه محرك للفكر في الأفعال المحظورة ، ومهيج للداعية إلى ما لا يباح الوصول إليه . وأكثر العشاق والسفهاء من الشباب في وقت هيجان الشهوة لا ينكرون عن إضمار شيء من ذلك ، وذلك ممنوع في حقهم ، لما فيه من الداء الدفين ، لا لأمر يرجع إلى نفس السماع ، ولذلك سئل حكيم عن العشق ، فقال : دخان يصعد إلى دماغ الإنسان ، يزيله الجماع ، ويهيجه السماع ! .. « (١٠) »

هكذا - في الحديث عن سماع العشاق - يتجلى الغزالى فيلسوفاً موسوعياً .. فهو خبير بأحوال النفس ، وغرائز الجسد ، وحالات العواطف ، وأطوار الاجتماع الإنساني .. وهو في القمة من الدقة في استخدام ميزان الشرع - على ضوء المصلحة المعتبرة - في تحديد الحلال والحرام من هذا السماع .. الحلال والحرام في حق السامع ، وليس في ذات السماع .

٢ - أما سماع الصوفية - أى الوجود - ذلك الذى دار من حوله معظم الجدل في قضية « السماع » ، فإن الغزالى - الذى سبق عصر ابن تيمية - ولم يشهد تقشى البدع التى بلغت بالباطنية حد جعلهم هذا السماع « عبادة دينية » بديلة عن العبادات التى شرعها الله - .. إن الغزالى يرى في هذا السماع حلالاً لأهله ، الذين يوظفونه كمحرك يسوقهم نحو المزيد من حبهم لله .. فهو « أداة » من الأدوات ، وليس « عبادة » من العبادات .. « فسماع من أحب الله وعشقه ، واشتاق إلى لقائه ، فلا ينظر إلى شيء إلا رأه فيه سبحانه ، ولا يقرع سمعه قارع إلا سمعه منه أو فيه ، فالسماع في حقه مبهج لشوقه ، ومؤكد لعشقه وحبه ، ومُورِّ زناد قلبه ، ومستخرج منه

أحوالاً من المكاشفات والملاظفات لا يحيط الوصف بها ، يعرفها من ذاقها ،
وينكرها من كل حسّه عن ذوقها ، وتسمى تلك الأحوال - بلسان الصوفية -
وَجْدًا - مأخوذ من الوجود والمصادفة ، أى صادف من نفسه أحوالاً لم يكن
يصادفها قبل السماع - ..

ولعلك تقول : كيف يتصور العشق في حق الله تعالى ، حتى يكون السماع
محركاً له ؟ .

فاعلم ، أن من عرف الله أحبه لا محالة ، ومن تأكدت معرفته تأكدت
محبته بقدر تأكّد معرفته ، والمحبة إذا تأكّدت سميت عشقاً ، فلا معنى
للعشق إلا محبة مؤكدة مفرطة ، ولذلك قالت العرب : إن محمداً قد عشق
ربه ، لما رأوه يتخلّى لعبادته في جبل حراء .. وكم من الغلاة في حب أرباب
المذاهب ، كالشافعى ومالك وأبى حنيفة ، رضى الله عنهم ، حتى يبذلوا
أموالهم وأرواحهم في نصرتهم وموالاتهم ، ويزيدوا على كل عاشق في الغلو
والبالغة ، ومن العجب أن يُعقل عشق شخص لم تشاهد قط صورته ،
أجمل هو أم قبيح ؟ وهو الآن ميت ، ولكن لجمال صورته الباطنة ، وسيرته
المرضية ، والخيرات الحاصلة من عمله لأهل الدين ، وغير ذلك من الخصال ،
ثم لا يُعقل عشق من ترى الخيرات منه ، بل ، على التحقيق ، من لا خير ولا
جمال ولا محبوب في العالم إلا وهو حسنة من حسناته ، وأثر من آثار
كرمه ، وغَرَفَه من بحر جوده ، بل كل حسن وجمال في العالم أدرك بالعقل والبصر
والأسماع وسائل الحواس ، من مبدأ العالم إلى منقشه ، ومن
ذروة الثريا إلى منتهى الثري ، فهو ذرة من خزائن قدرته ، ولعنة من أنوار
حضرته .. إذ ليس في الوجود ، تحقيقاً ، إِلَّا اللَّهُ وَأَفْعَالُه ، ومن عرف الأفعال ،

من حيث إنها أفعال ، لم يجاوز معرفة الفاعل إلى غيره .. فكل موجود سوى الله تعالى فهو تصنيف الله و فعله ، وبديع أفعاله . فمن عرفها من حيث هي صنع الله تعالى فرأى من الصنع صفات الصانع كما يرى من حسن التصنيف فضل المصنف وجلاله قدره ، كانت معرفته ومحبته مقصورة على الله تعالى ، غير مجاوزة إلى سواه .

ومن حد هذا العشق أنه لا يقبل الشركة ، وكل ما سوى هذا العشق فهو قابل للشركة ، إذ كل محبوب سواه يتصور له نظير ، إما في الوجود ، وإما في الإمكان ، فأما هذا الجمال فلا يتصور له ثان ، لا في الإمكان ولا في الوجود ، فكان اسم العشق على حب غيره مجازاً محضاً لا حقيقة .

نعم ، الناقص ، القريب في نقصانه من البهيمة ، قد لا يدرك من لفظة العشق إلا طلب الوصال ، الذي هو عبارة عن تماس ظواهر الأجسام ، وقضاء شهوة الواقع ، فمثل هذا الحمار ينبغي أن لا يستعمل معه لفظة العشق ، والشوق ، والوصال ، والأنس ، بل يجب هذه الألفاظ ومعانى ، كما تجنب البهيمة النرجس والريحان ، وتخصص بالقت والخشيش وأوراق القصبان ، فإن الألفاظ إنما يجوز إطلاقها في حق الله تعالى ، إذا لم تكن موهمة معنى يجب تقديس الله تعالى عنه ، والأوهام تختلف باختلاف

الأفهام ، فلينتبه لهذه الدقيقة في أمثل هذه الألفاظ .. » (١١)

هذا يضبط الغزالى « سماع الوجد » الصوفى ، الذى رأه حلاً مباحاً ، بضوابط الشرع ، فهو مبرأ عن التشبيه والتجسيد .. وهو مباح لأهله ، من الخاصة ، ذوى التجربة الذاتية ، والرياضية الروحية ، والمجاهدة التى تبلغ بأصحابها فوق ما يبلغ العوام .. وهذا اللون من التصوف ، مضبوط

بضوابط الشرع .. فأصحابه يرون أن الوجود الحقيقي متحقق لله ولأفعاله، ومن ثم فإنهم لا ينفون الوجود الحقيقي عن ما سوى الله ، كما هو حال صوفية و حدة الوجود ، ذوى الأصول « الغنوصية - الباطنية » ، أولئك الذين علا نجمهم في ديار الإسلام عندما دخلت الحضارة الإسلامية طور التراجع .. وهم الذين ناصبهم ابن تيمية ، وناصب سماعهم العداء الشديد!..

(ج) وبعد أن تحدث الغزالى عن أنواع السماع ، عرض لحكم الشرع فيه .. فرأى أن منه الحرام .. والمباح .. والمكرور .. والمستحب .. فهو حرام في حق الأغرار الذين « غلت عليهم شهوة الدنيا ، فلا يحرك السمع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة .. » .. وهو مكرور لمن يسرف فيه ، فيتخذه عادة يصرف إليها « أكثر الأوقات ، على سبيل اللهو » .. وهو مباح لمن يتتخذه سبيلا إلى « التلذذ بالصوت الحسن » .. وهو مستحب في حق الذين يحبون الله ، ويتخذون منه أداة تحرك منهم « الصفات المحمودة » دون غيرها (١٢) .

وإذا كان السمع حلالا مباحا في ذاته ، فإن حرمته إنما تعرض لعارض خارج عن ذاته .. قد يكون في مصدره - **المسمُّ** - ، أو في آلتة - آلة الإسماع - أو في نظم الصوت ، أو في متلقيه - في نفس المستمع ، أو في مواظبه عليه - أو في طبيعة المتلقى ، ومستواه - كأن يكون من عوام الخلق - الذين يصرفون معانى ألفاظ الوجود إلى ما لا يليق بذات الله ...

تحدث الغزالى عن هذه العوارض الخمسة التي تعرض للسماع - المباح في ذاته - فتجعله حراما ، فقال : « إنه يحرم بخمسة عوارض : عارض في

المُسْمِعُ ، وعارض في آلة الإسماع ، وعارض في نظم الصوت ، وعارض في نفس المستمع أو في مواظبيه ، وعارض في كون الشخص من عوام الخلق ، لأن أركان السماع هي : **المُسْمِعُ** ، **المسْمَعُ** ، **آلة السماع ..**

العارض الأول :

أن يكون **المُسْمِعُ** امرأة لا يحل النظر إليها وتحشى الفتنة من سمعها ، وفي معناها الصبي الأ مرد ، الذي تخشى فتنته ، وهذا حرام لما فيه من خوف الفتنة ، وليس ذلك لأجل الغناء ، بل لو كانت المرأة بحيث يفتن بصوتها في المحاورة من غير أحان فلا يجوز محاورتها ومحادثتها ، ولا سماع صوتها في القرآن أيضا ، وكذلك الصبي الذي تخاف فتنته .

العارض الثاني :

في الآلة ، بأن تكون من شعار أهل الشرب ، أو المخنثين ... وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة .

العارض الثالث :

في نظم الصوت ، وهو **الشّعرُ** ، فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش والهجو .. فسماع ذلك حرام ، بـأحان وغير أحان ، والمستمع شريك للقائل ، وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها ، فإنه لا يجوز وصف المرأة بين يدي الرجال .. وأما النسيب ، وهو التشبيه بوصف الخدود والأصداغ وحسن القد والقامة وسائر أوصاف النساء ، فهذا فيه نظر .. والصحيح أنه لا يحرم نظمه وإنشاءه بلحن وغير لحن ، وعلى المستمع أن لا ينزله على امرأة معينة ، فإن أنزله فلينزله على من يحل له ، من زوجته وجاريته ، فإن أنزله

على أجنبية فهو العاصي بالتنزيل ، وإجالة الفكر فيه ، ومن هذا وصفه فينبغي أن يجتنب السماع رأسا ..

العارض الرابع :

في المستمع ، وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه ، وكان في غمرة الشباب ، وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها ، فالسماع حرام عليه ، سواء غالب على قلبه حب شخص معين أو لم يغلب ، فإنه كيما كان فلا يسمع وصف الصدغ والخد ، والفرق والوصال ، إلا ويحرك ذلك شهوته ، وينزله على صورة معينة ، ينفع الشيطان بها في قلبه ، فتشتعل فيه نار الشهوة ، وتحتد بواعث الشر ، وذلك هو النصرة لحزب الشيطان ! والتخليل للعقل المانع منه ، الذي هو حزب الله ! ..

العارض الخامس :

أن يكون الشخص من عوام الخلق ، ولم يغلب عليه حب الله تعالى ، فيكون السماع في حقه محبوبا ، ولا غلت عليه الشهوة ، فيكون في حقه محظورا ، ولكنه أبيح في حقه كسائر أنواع اللذات المباحة ، إلا أنه إذا اتّخذه ديدنة وهجيراه ، وقصر عليه أكثر أوقاته ، فهذا هو السفيه الذي تُردد شهادته ، فإن المواظبة على اللهو جنائية . وكما أن الصغيرة بالاصرار والمداومة تصير كبيرة .

فكذلك بعض المباحثات بالمداومة يصير صغيرة .. ومن هذا القبيل : اللعب بالشطرنج ، فإنه مباح ، ولكن المواظبة عليه مكرودة ، كراهة شديدة ، ومهما كان الغرض من اللعب والتلذذ باللهو ، فذلك إنما يباح لما فيه من

ترويح القلب ، إذ راحة القلب معالجة له في بعض الأوقات ، لتنبعث دواعيه فتشتغل في سائر الأوقات بالجد في الدنيا ، كالكسب والتجارة ، أو في الدين ، كالصلوة والقراءة ، واستحسان ذلك فيما بين تضاعيف الجد كاستحسان الحال على الخد ، ولو استواعت الخليان الوجه لشوته .. فيعود الحسن قبها بسبب الكثرة ، فما كان حسن يحسن كثيره ، ولا كل مباح يباح كثيره ، بل الخبز مباح والاستكثار منه حرام .. فالسماع من جملة المباحثات ، من حيث إنه سماع صوت طيب موزون مفهوم ، وإنما تحريمه لعارض خارج عن حقيقة ذاته .. » (١٣) .

فما لم تغلب الفتنة ، أو الفسق والخنا والمجون ، أو استغراق اللهو لحياة الإنسان ، بسبب السماع ، فإنه يبقى على الأصل فيه .. فهو « من جملة المباحثات ، من حيث إنه سماع صوت طيب موزون مفهوم ، وإنما تحريمه لعارض خارج عن حقيقة ذاته .. » .

(د) بل إن الإمام الغزالى يؤكّد لنا هذه الحقيقة ، عندما ينبه على أن السماع قد يحرم حتى وإن كان تشجيعا على الجهاد في سبيل الله ، إذا كان السامع غير مأذون له في هذا الجهاد ! .. وإذا كانت أصواته ونغماته من الرقة والحزن بحيث تررق قلوب وعواطف من نريد أن نبعث فيهم بأس وشدة المجاهدين ! .. كما يحرم كذلك ، إذا كان تشويقا إلى حج بيت الله الحرام ، مع من أدى الفريضة ، ولم يأذن له - مثلا - أبواه في السفر إلى الحج ! .. فإذا بحثه مشروطة بأن يكون في المكان والزمان الذي يؤدى فيه المقاصد الطيبة الحسنة المبتغاة من ورائه .. وحله ، وحرمتها ، واستحبابه ، وكراحته ، إنما تدور مع المقاصد التي يتحققها للإنسان .. وكما لا يحسن

تهييج الناس للحرب في أوقات السلم ، كذلك لا يحسن تعريض أسماء الجند، في معسكرات الحرب ، للأنغام الهادئة المهدئة للنفوس ، والمرقة للعواطف ، والمثبطة للعزائم ، والحزنة القابضة للقلوب .. فوضع الندى في موضع السيف ، أو العكس ، حماقة ينهى عنها العقل والدين !.

يحدثنا الإمام الغزالى عن هذه الحقيقة عندما يقول عن أنواع الأوزان والألحان والأصوات ، ومناسباتها : « ... وطرق الأوزان المشجعة تخالف الطرق المشوقة ، وهذا مباح في وقت يباح فيه الغزو ، ومندوب إليه في وقت يستحب فيه الغزو ، ولكن في حق من يجوز له الخروج إلى الغزو .. وينبغي أن يمنع من الضرب بالشاهين ^(١٤) في معسكر الغزاة ، فإن صوته مرقق محزن ، يحلل عقدة الشجاعة ، ويضعف ضرامة النفس ، ويشوق إلى الأهل والوطن ، ويورث الفتور في القتال ، وكذلك سائر الأصوات والألحان المرقة للقلب ، فالألحان المرقة المحزنة تباين الألحان المحركة المشجعة ، فمن فعل ذلك على قصد تغيير القلوب وتفتير الآراء عن القتال الواجب فهو عاص ، ومن فعله على قصد التفتير عن القتال المحظور فهو بذلك مطيع ! .. » ^(١٥).

وكما هو الحال مع الحرب والسلم ، يكون الأمر مع الحج إلى بيت الله الحرام .. « فإذا قصد بالسماع تشويق من لا يجوز له الخروج إلى الحج ، كالذى أسقط الفرض عن نفسه ، ولم يأذن له أبواه في الخروج ، فهذا يحرم عليه الخروج ، فيحرم تشويقه إلى الحج بالسماع ، وبكل كلام يشوق إلى الخروج ، فإن التشويق إلى الحرام حرام ، وكذلك إن كانت الطريق غير آمنة ، وكان ال�لاك غالبا لم يجز تحريك القلوب ومعالجتها بالتشويق .. وهكذا .. متى كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلب ، لم يجز أن

يحكم فيه مطلقاً بإباحة ، ولا تحريم ، بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص، واختلاف طرق النغمات، فحكمه حكم ما في القلب ! » (١٦) فنحن ، مع هذا الفن الجميل ، بإزاء « سلاح » من أمضى « أسلحة » الأمة ، في الحرب والسلم على حد سواء ؟ ..

(هـ) ثم ينتهي الغزالى إلى تأسيس حكم الشرع في الغناء - كفن - على وظيفة هذا الفن في الحياة السوية للإنسان السوى .. فهو ضرورة لانتظام هذه الحياة على النحو الذى يجعلها مثمرة الثمرات المرجوة منها ، سواء أكان ذلك في ميادين الدنيا أم في ميادين الدين .. « فاللهو مروح للقلب ، ومخفف عنه أعباء الفكر ، والقلوب إذا أكرهت عميت ، وترويحها إعانة لها على الجد . فالمواطن على التفقه ، مثلاً ، ينبغي أن يتغطى يوم الجمعة ، لأن عطلة يوم تبعث النشاط في سائر الأيام ، والمواطن على نوافل الصلوات في سائر الأوقات ، ينبغي أن يتغطى في بعض الأوقات ، ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات . فالعلطة معاونة على العمل ، واللهو معين على الجد ، ولا يصبر على الجد المحسن والحق المر إلا نفوس الأنبياء ، عليهم السلام . فاللهو دواء القلب من داء الإعياء والملال ، فينبغي أن يكون مباحاً ، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه ، كما لا يستكثر من الدواء ! .. » (١٧)

فهو ضرورة عمل وإنما ، في شئون الدنيا وفي شعائر الدين .. وهو ضرورة للارتقاء بعواطف الإنسان ومشاعره وملكاته ، لتحقق فيه حقيقة إنسانية الإنسان .. ولذلك ، قيل - كما يروى الإمام الغزالى - : « من لم يحركه الربيع وأزهاره ، والعود وأوتاره ، فهو فاسد المزاج ، ليس له علاج .. » .

« .. إن تأثير السماع في القلب محسوس ، ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال بعيد عن الروحانية ، زائد في غلظ الطبع وكتافته على الجمال والطيوور ، بل على جميع البهائم ، فإن جميعها تتتأثر بالنغمات الموزونة ، ولذلك كانت الطيوور تقف على رأس داود - عليه السلام - لاستماع صوته ! » (١٨)

هكذا عرض الغزالى القضية ، على هذا النحو الواضح والمحدد والحاصل والدقيق ، من مختلف جوانبها ، في كتابه (إحياء علوم الدين) .. وهو الكتاب الذى استهدف به تحقيق غاية جليلة هي : إنهاء الفصام والتناقض بين «الفكر» و «العمل» في النسق الفكري لحضارة الإسلام ! ..

* * *

● أما شيخ الإسلام ابن تيمية - والذى واجه واقعا فكريًا متميزا .. وملابسات واقعية وسياسية متميزة - : تراجعا حضاريا ، جعل الإسلام الحق في موقف الدفاع .. واستئثراء لل الفكر الغنوصي الباطنى ، أضاف الكثير من البدع إلى عقائد وشعائر الدين .. وخيانة الباطنية لأمن الوطن .. على النحو الذى سهل وأعان على اجتياح التتار لشرق ديار الإسلام ، وتدمير عاصمة الخلافة بغداد .. أما ابن تيمية ، الذى واجه هذا الواقع الجديد .. فإنه ، في الوقت الذى ميز - في الغناء والسمع - بين :

(أ) سمع الدين .. أى سمع القرآن والسنة ، وعلومهما التى ينتفع بهما في الدين ..

(ب) والسمع ، الذى هو فن جميل ومباح ، قد رخص فيه الدين للناس ، رفعا للحرج من حياتهم ..

(ج) والسماع ، « كعبادة من العبادات ذلك الذى أحدثه وابتدعه باطنية المتصوفة وجعلوا منه شعيرة دينية قدموها على الشعائر والعبادات التى شرعها الله وحددها رسوله - صلى الله عليه وسلم - في الوقت الذى ميز فيه ابن تيمية بين أنواع السمع هذه ، رأيناها يصب جام غضبه ، ويوجه أقصى نقده ، ويصوب أغلب سهامه إلى الخطر الرئيسي ، والبدعة المنكرة .. إلى السمع ، « كعبادة مُبتَدعة » ومضافة إلى ما لا يجوز فيه الإضافة والابداع ..

وإذا كنا قد أثبتنا نصوص فتاوى ابن تيمية في هذا الموضوع ، « بملحق» هذا الكتاب .. فإننا نورد هنا نماذج شاهدة على تمييزه هذا بين أنواع السمع هذه ، وعلى الحجج التي استند إليها في تحريم هذا السمع المحدث ، وكيف أن هذه الحجج لا تتعلق بالسمع في ذاته ، وإنما يجعلهم إياه عبادة دينية ، أي بما عرض له من جعله دينا ، وتوظيفه في الصد عن العبادات والشعائر التي فرضها وسنها الدين ، وأيضا بما عرض له من حيل شيطانية وخرافات ضارة ، ارتبطت به عند الذين مارسوه .

١ - فهو يدعو سائله عن حكم « السمع » إلى أن « يفرق بين السمع الذى ينفع به في الدين » .. وهو السمع الخاص بالمتقربين إلى الله ، بالقرآن الكريم .. على النحو الذى كان يفعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصحابته ، ومن اقتدى بهم من التابعين وتابعى التابعين ..
يدعو سائله إلى أن يفرق بين هذا اللون من السمع - المطلوب دينيا -

وبين :

٢ - السمع المباح ، الذى رخص فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - للأمة ، رفعا للحرج من حياتها ..

« .. فلقد رخص النبي في أنواع من اللهو في العرس ونحوه ، كما رخص النساء أن يضربن بالدف في الأعراس والأفراح .. رفعا للحرج .. ومن هذا الباب - باب الرخصة - : حديث عائشة - رضي الله عنها - لما دخل عليها أبوها - رضي الله عنه - في أيام العيد ، وعندها جاريتان من الأنصار تغنيتان بما تقاولت به الأنصار يوم بُعاث ، فقال أبو بكر - رضي الله عنه : - « أبْمَزْ مَارِ الشَّيْطَانَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ؟! .. - وكان رسول الله مُعْرِضاً بوجهه عنهما ، مُقْبِلاً بوجهه الكريم إلى الحائط ، فقال :

- « دعهما ، يا أبو بكر ! .. فإن لكل قوم عيدها ، وهذا عيدهنا أهل الإسلام » ! ..
٣ - أما ذلك النوع الثالث من السماع ، وهو « السمع - العبادة - المبدعة » ، فإن ابن تيمية يقطع بتحريمه ، كما قطع القرآن الكريم بتحريم نظيره الجاهلي - « المكاء والتصدية » اللذين جعلهما المشركون ، في الجahلية ، عبادة يتقربون بها إلى الأصنام ! ..

وعن هذا النوع من السمع يفيض في الحديث ، فيقول : « وأما سمع المكاء والتصدية - وهو التصفيق بالأيدي ، والمكاء مثل الصفير ونحوه - فهذا هو سمع المشركين ، الذي ذكره الله تعالى في قوله : (وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) ^(١٩) فأخبر عن المشركين أنهم كانوا يتخذون التصفيق باليد والتصويت بالفم قربةً ودينا .. ولقد عُرف بالاضطرار من دين الإسلام : أن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لم يشرع لصالح أمته وعُبادِهم وزُهادِهم أن يجتمعوا على استماع الأبيات الملحدة ، مع ضرب بالكف أو ضرب بالقضيب أو الدف ، كما لم يبح لأحد أن يخرج عن متابعته ، واتباع ما جاء به من الكتاب والحكمة ، لا في باطن الأمر ولا في ظاهره ، ولا لعامي ولا لخاصي » .

فالحرمة هنا لأنهم قد جعلوه « قربة وديننا .. وشرعوا مالهم يشرع النبي « عليه الصلاة والسلام ... » وليس المقصود منهم بهذا السماع مجرد رفع الحرج ، بل مقصودهم بذلك أن يُتَّخَذ طريقة إلى الله يجتمع عليه أهل الديانات لصلاح القلوب ، والتشويق إلى المحبوب .. فتنزل به الرحمة ، وتستجلب به النعمة .. حتى يقول بعضهم : إنه أفضل لبعض الناس أو للخاصة من سماع القرآن من عدة وجوه ، حتى يجعلونه قوتاً للقلوب ، وغذاء للأرواح ، وحادياً للنفوس يحدوها إلى السير إلى الله ، ويحثّها على الإقبال عليه ، ولهذا يوجد من اعتاده واغتنى به لا يحن إلى القرآن ولا يفرح به ، ولا يوجد في سماع الآيات كما يوجد في سماع الأبيات ، بل إذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية ، وألسن لاغية ، وإذا سمعوا سماع المكاء والتصدية . خشعت الأصوات ، وسكتت الحركات ، وأصفت القلوب ، وتعاطت المشروب !!.. » (٢٠)

هذا هو السماع البدعة .. وهؤلاء هم أهله المبتدعون في الدين .. وهو سماع لا علاقة له بالغناء ، كفن جميل ، مباح ومرخص به في الدين .. ولا علاقة بين وظائف هذا ووظائف ذاك .. ولا بين أهل هذا وأهل ذاك ! ..

وفي موطن آخر من فتاوى ابن تيمية ، وإجابة عن سؤال حول ذات القضية - قضية حكم « السماع » ، الذي جعله بعض الصوفية عبادة من العبادات وقربة من القربات - يقول ابن تيمية : « .. وقول السائل ، وغيره : هل هو - (السماع) - حلال ؟ أو حرام ؟ لفظ مجمل ، فيه تلبيس ، يشتبه الحكم فيه ، حتى لا يحسن كثير من المفتين تحرير الجواب فيه ، وذلك أن الكلام في السماع وغيره من الأفعال على ضربين :

أحدهما : أنه هل هو محرم ؟ أو غير محرم ؟ بل يفعل كما يفعل سائر الأفعال التي تلتصب بها النفوس ، وإن كان فيها نوع من اللهو واللعب ، كسماع الأعراس وغيرها ، مما يفعله الناس لقصد اللذة واللهو ، لا لقصد العبادة والتقرب إلى الله ..

والنوع الثاني : أن يفعل على وجه الديانة والعبادة وصلاح القلوب ، وتجريد حب العباد لربهم ، وتزكية نفوسهم ، وتطهير قلوبهم ، وأن تحرك من القلوب الخشية والإنبابة والحب ، ورقة القلوب ، وغير ذلك مما هو من جنس العبادات والطاعات ، لا من جنس اللعب والملهيات .

فيجب الفرق بين : سماع المتقربين ، وسماع المتابعين ، وبين السمع الذي يفعله الناس في الأعراس والأفراح ، ونحو ذلك من العادات ، وبين السمع الذي يُفعل لصلاح القلوب ، والتقرب إلى رب السموات ، فإن هذا يُسأل عنه : هل هو قربة وطاعة ؟ وهل هو طريق إلى الله ؟ وهل لهم بد من أن يفعلوه لما فيه من رقة قلوبهم ، وتحريك وجدهم لمحبوبهم ، وتزكية نفوسهم ، وإزالة القسوة عن قلوبهم ، ونحو ذلك من المقاصد التي تُقصد بالسماع ؟ .. كما أن النصارى يفعلون مثل هذا السمع في كنائسهم على وجه العبادة والطاعة ، لا على وجه اللهو واللعب .

إذا عرف هذا ، فحقيقة السؤال : هل تُباح أن تُجعل هذه الأمور التي هي : إما محرمة ؟ أو مكرروحة ؟ أو مباحة ؟ قربة وعبادة وطاعة ، وطريقة إلى الله ؟ ..

ومن المعلوم أن الدين له أصلان ، فلا دين إلا ما شرع الله ، ولا حرام إلا ما حرمه الله ، والله تعالى عاب على المشركين أنهم حرموا ما لم يحرمه الله ، وشرعوا دينا لم يأذن به الله .

ولو سئل العالم عن يudo بين جبلين : هل يباح له ذلك ؟ قال : نعم ، فإذا قيل : إنه على وجه العبادة ، كما يسعى بين الصفا والمروة ؟ قال : إن فعله على هذا الوجه حرام منكر ، يستتاب فاعله ، فإن تاب وإلا قتل ! .. ولو سئل : عن كشف الرأس ، ولبس الإزار والرداء ؟ أفتى بأن هذا جائز ، فإذا قيل : إنه يفعله على وجه الإحرام ، كما يحرِّم الحاج ؟ قال : إن هذا حرام منكر ..

وكذلك لو دخل الرجل إلى بيته من خلف البيت ، لم يحرم عليه ذلك ، ولكن إذا فعل ذلك على أنه عبادة ، كما كانوا يفعلونه في الجاهلية ؟ كان أحدهم إذا أحرم لم يدخل تحت سقف ، فنهوا عن ذلك ، كما قال تعالى : (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ، ولكن البر من اتقى ، وأتوا البيوت من أبوابها) (٢١) فبينَ سبحانه أن هذا ليس ببر ، وإن لم يكن حراما ، فمن فعله على وجه البر والتقرب إلى الله كان عاصيا ، مذموما مبتداعا ، والبدعة أحب إلى إبليس من المعصية ، لأن العاصي يعلم أنه عاص فيتوب ، والمبتدع يحسب أن الذي يفعله طاعة ، فلا يتوب .

ولهذا ، من حضر السماع للعب والله ، لا يعده من صالح عمله ، ولا يرجو به الثواب ، وأما من فعله على أنه طريق إلى الله تعالى فإنه يتخذه دينا ، وإذا نُهى عنه كان كمن نُهى عن دينه ، ورأى أنه قد انقطع عن الله ، وحرم نصيبه من الله تعالى إذا تركه .

فهؤلاء ضلال باتفاق علماء المسلمين . ولا يقول أحد من أئمة المسلمين : إن اتخاذ هذا دينا وطريقا إلى الله تعالى أمر مباح ، بل من جعل هذا دينا وطريقا إلى الله تعالى فهو ضال ، مفتر ، مخالف لاجماع المسلمين ، ومن نظر

إلى ظاهر العمل وتكلم عليه ، ولم ينظر إلى فعل العامل ونيته كان جاهلا
متكلما في الدين بغير علم ! » (٢٢)

هذا هو رأى شيخ الإسلام ابن تيمية ، الذي يحسب البعض قمة التشدد
في الفتيا ! .. والذى يستند إلى فتاواه أغلب الذين يطلقون الأحكام بتحريم
مطلق الغناء !؟ ..

إنه يحدد في وضوح وحسم : أن « من حضر السماع ، لا يعده من صالح
عمله ، ولا يرجو به الثواب » فعمله هذا مباح في ذاته ... أما من يرى في
السمع « ديانة ، وعبادة » فذلك هو الابتداع في الدين ، وهو حرام بإجماع
المسلمين !..

والأمر الذي يقطع بأن ما عالجته وحرمته فتاوى ابن تيمية ، في هذا
الأمر ، إنما كان شيئاً مغايراً كل المغايرة للغناء - كفن من فنون جماليات
السمع - اقترن هذا السمع المحدث - الذي سُئل عنه - بكثير من العادات
الجاهلية .. فلقد « سُئل : عن أقوام يرقصون على الغناء بالدف ، ثم يسجد
بعضهم لبعض على وجه التواضع ، هل هذا سنة ؟ أو فعله الشيوخ
الصالحون ؟!.. (فأجاب) : لا يجوز السجود لغير الله ، واتخاذ الضرب
بالدف والغناء والرقص عبادة هو من البدع التي لم يفعلها سلف الأمة ولا
أكابر شيوخا ..

إن هذا السمع المحدث هو من جنس سماع المشركين ، وهو إليه أقرب
منه إلى سماع المسلمين ، وإن قد غلط فيه قوم من صالح المسلمين ، فإن
الله لا يضيع أجرهم وصلاحهم لما وقع من أخطائهم ، فإن النبي - صلى الله
عليه وسلم - قال : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد
الحاكم فأخطأ فله أجر واحد » (٢٣)

فمع البدعة في الدين ، التي جعلوا بها هذا الغناء عبادة وقربة إلى الله ، جاءوا بهذه العادات الجاهلية التي قرنوها به .. والتي أفضى في وصفها وتعدادها ابن تيمية في فتاواه ..

لقد كان عصر شيوخ البدع الباطنية التي كادت أن تُغْبَش صفاء العقيدة الإسلامية في التوحيد .. وكان ابن تيمية أبرز فرسان الدفاع عن نقاء هذا التوحيد ، جوهر العقيدة والشريعة والحضارة في النسق الفكري للإسلام والمسلمين .

● وبعد ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ - ١٢٦٣ - ١٣٢٨ م) يأتي الشاطبي (٧٩٠ هـ - ١٣٨٨ م) - وهو من أبرز أئمة الاجتهاد في المذهب المالكي ، بال المغرب العربي والأندلس - ليؤكد ذات الموقف الفكري من السماع .. فيتحدث عن أن « الغناء والدف قد أُبِح في العرس ونحوه ، وأُبِح الحداء وغيرها .. » (٢٤) .. ثم يعرض لكتونات الغناء - كفن من الفنون - وكيف أنه يتتألف من تحالف وائلاف النغم الجيد مع المغني الطيب ، وأنه عندئذ - يثمر حكمه القلوب ورقة الطبائع معا .. أما إذا غاب المعنى الطيب ، ولم يبق منه إلا النغم ، فإن ثمرة توقف عند تحريك الطبائع ، الحركات التي لا رقة فيها ولا تواجد .. يعرض الشاطبي لهذه المعانى عندما يقول : « إن الشعر المُغَنَّى به قد اشتتمل على أمرين :

أحدهما : ما فيه من الحكمة والموعظة ، وهذا مختص بالقلوب ، وفيها تعلم ، وبها تنفع . ومن هذه الجهة ينسب السماع إلى الأرواح .

والثاني : ما فيه من النغمات المرتبة على النسَب التلحينية ، وهو المؤثر في الطبائع ، فيهيجها إلى ما يناسبها ، وهي الحركات على اختلافها ، فكل

تأثر في القلب من جهة السماع تحصل عنه آثار السكون والخضوع ، فهو رقة - وهو التواجد - وكل تأثر يحصل عنه ضد السكون ، فهو طرب لا رقة فيه ولا تواجد .. » (٢٥)

* * *

تلك هي مذاهب الإسلاميين في جماليات السماع ، عرضنا فيها الأمر على النحو الذي أحاط بجوانب القضية .. من القرآن الكريم .. إلى السنة النبوية الشريفة .. إلى تجربة دولة النبي - صلى الله عليه وسلم - والخلافة الراشدة .. إلى عصر ومذاهب الأئمة المؤسسين للمذاهب الفقهية الكبرى .. إلى نماذج من فكر أئمة الاجتهد الذين أولوا هذا الأمر مزيد عناية واهتمام ، على اختلاف مذاهبيهم .. ومواطنهم .. وتعاقب العصور التي عاشوا فيها .. فإذا نحن ، بعد هذه الرحلة الفكرية ، مع موقف الإسلام من جماليات السماع ، بإزاء مذهب واحد ، لا خلاف فيه .. وهو إباحة الغناء في ذاته ، لا يكره ولا يحرم إلا بعارض يعرض عليه ، يخرجه عن المقاصد الطيبة التي يستهدفها منه الأسوىاء من الناس .. إنه كلام ولحن وأداء ، الحَسَنُ منه حَسَنٌ ، والقبيح منه قبيح .. على هذا أجمع أعلام الأئمة المجتهدون .. كما أجمعوا ، أيضاً ، على حرمة كل ابتداع في عبادات الدين وشعائره ، ومن هنا كان إجماعهم ، كذلك ، على تحريم ذلك السمع المُحَدَّثُ ، الذي جعلته «الغنوصية - الباطنية - الصوفية» ديناً يتدينون به ، وقربة يتقربون بها إلى الله ! ..

ذلك هو موقف الإسلام وأئمته ، لا اختلاف فيه ، على عكس ما يشيع أولئك الذين يهربون ، في هذا الأمر ، بما لا يعرفون ؟ ! ..

* * *

الهواش

- (١) (نهاية الأرب) جـ ٤ صـ ١٦٠ - وانظر كذلك ص ١٣٣ وما بعدها .
- (٢) د. محمد عمارة (معارك العرب ضد الغزاة) ص ١١٦ - ١١٨ طبعة دمشق - دار قتبة - ١٤٠٨ هـ سنة ١٩٨٨ .
- (٣) (الاعتصام) جـ ١ ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ . تحقيق الشيخ محمد رشيد رضا . طبعة مكتبة أنس بن مالك - القاهرة سنة ١٤٠٠ هـ .
- (٤) ابن سعد (الطبقات الكبرى) جـ ٣ ق ١ ص ٢٠٥ . طبعة دار التحرير . القاهرة .
- (٥) المصدر السابق : جـ ٣ ق ١ ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ .
- (٦) المصدر السابق : جـ ٣ ق ١ ص ٢٠٥ .
- (٧) انظر في ذلك : الشاطبي (الاعتصام) جـ ١ ص ٢٧٣ . والقرطبي (الجامع لأحكام القرآن) جـ ١٤ ص ٥٥ . وابن تيمية (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية) جـ ١١ ص ٥٦٩ . طبعة المملكة العربية السعودية . ويؤكّد ذلك ما ذكره الغزالى - وهو شافعى المذهب - عن رأى إمام مذهبـه - فلقد قال : « وأما الشافعى ، فليس تحريم الغناء من مذهبـه أصلـاً ، وقد قال في الرجل يتخذه صناعة لا تجوز شهادته ، وذلك لأنـه من اللهو المكرـوه الذى يشبه الباطـل .. وإنـ لم يكن محـرماً بين التحرـيم .. واستدلـ بحديث الجـاريـتين اللـتين كـانتـا تـغـنيـانـ فـي بـيـتـ عـائـشـةـ ، رـضـىـ اللهـ عـنـهـاـ » انـظـرـ (إـحـيـاءـ عـلـومـ الدـيـنـ) صـ ١١٤٧ـ - وـالـنـصـ بـكـامـلـهـ مـوـجـودـ فـيـ سـيـاقـهـ بـمـلـحـقـ هـذـاـ الـكـتـابـ .
- (٨) انـظـرـ : هـنـرـىـ كـورـبـانـ (الـسـهـرـوـرـىـ المـقـتـولـ ، مؤـسـسـ المـذـهـبـ الـاشـرافـىـ) ، صـ ٩٩ـ ، ١٣٢ـ ، ١١١ـ ، ١٠٢ـ ، ١٠١ـ - بـحـثـ منـشـورـ فـيـ كـتـابـ (شـخـصـيـاتـ قـلـقـلـةـ فـيـ الإـسـلـامـ) لـدـكـتـورـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـدـوـىـ . طـبـعـةـ القـاهـرـةـ سـنـةـ ١٩٦٤ـ مـ . وـانـظـرـ كـتـابـناـ (الـغـزوـ الـفـكـرـىـ .. وـهـمـ أـمـ حـقـيقـةـ ؟ـ) صـ ٢٢٦ـ - ٢٢٨ـ . طـبـعـةـ القـاهـرـةـ سـنـةـ ١٩٨٩ـ مـ .

- (٩) (إحياء علوم الدين) ص ١١٢٦ - وانظر: النص في مكانه بملحق الكتاب ..
- (١٠) المصدر السابق : ص ١١٣٨ ، ١١٣٩ - وانظر النص في مكانه من ملحق هذا الكتاب..
- (١١) المصدر السابق : ص ١١٣٩ - ١١٤٢ - وانظر هذا النص في مكانه من ملحق هذا الكتاب ..
- (١٢) المصدر السابق : ص ١١٨٣ - وانظر هذا النص في مكانه من ملحق هذا الكتاب ..
- (١٣) المصدر السابق . ص ١١٤٢ - ١١٤٧ - وانظر هذا النص في مكانه من ملحق هذا الكتاب..
- (١٤) الشاهين آلة موسيقية - والكلمة فارسية الأصل - ومن معانيها : عمود الميزان .
والشاهين : من طيور الصيد الجوارح .
- (١٥) المصدر السابق : ص ١١٢٤ - وانظر هذا النص في مكانه من ملحق هذا الكتاب .
- (١٦) المصدر السابق : ص ١٢٢ - ٣٣ - وانظر هذا النص في مكانه من ملحق هذا الكتاب.
- (١٧) المصدر السابق : ص ١١٥٢ - ١١٥٣ - وانظر هذا النص في مكانه من ملحق هذا الكتاب .
- (١٨) المصدر السابق : ص ١١٣١ - ١١٣٢ - وانظر هذا النص في مكانه من ملحق هذا الكتاب .
- (١٩) الأنفال : ٣٥ .
- (٢٠) (مجموع فتاوى ابن تيمية) ج ١١ ص ٥٥٧ - ٥٦٥ ، ٥٦٢ - ٥٦٨ .
- (٢١) البقرة : ١٨٩ .
- (٢٢) (مجموع فتاوى ابن تيمية) ج ١١ ص ٣٣٠ - ٣٣٣ .
- (٢٣) (مجموع فتاوى ابن تيمية) ج ١١ ص ٦٠٤ ، ٥٩٧ .
- (٢٤) (الاعتصام) ج ٢ ص ٨٩ .
- (٢٥) المصدر السابق : ج ١ ص ٢٨١ .

* * *

الفصل الرابع جماليات الصور

أما « خصام » المنهج الإسلامي مع « فنون التشكيل » - رسمًا ونحتًا وتصويرًا - والذى يحسبه الكثيرون خصامًا حقيقىًّا .. فإن هذا الحسبان ، هو الآخر ، ليس أكثر من وهم من الأوهام ! .. ويسبيلنا إلى إزالة هذا الوهم ، ونفى هذا الخدام ، هو النظر في المصادر النقية والجوهرية لهذا المنهج - القرآن والسنة - ثم الاستئناس بآراء واجتهادات بعض الفقهاء - القدماء والمحدثين - في هذا الموضوع .. وذلك وصولاً إلى جلاء الموقف الحقيقى للمنهج الإسلامي من فنون الرسم والنحت والتصوير ..

* * *

في القرآن الكريم

وبادئ ذى بدء .. فإن القرآن الكريم لم يتخذ من التصوير للأحياء موقفاً معاذياً بإطلاق وتعظيم .. بل لقد أناط الأمر بالمقاصد والغايات والنتائج والثمرات .. فإذا كانت الصور والتماثيل وسائل للشرك بالله ،

وسيّلاً ينحرف البعض بتعظيمها عن عقيدة التوحيد ، كان الرفض لها والتحريم لصنعها هو موقف القرآن .. أما إذا كانت مجرد الزينة والتجميل والجمال ، والإبراز براعة الإنسان وقدرته ، ولتحميم الحياة ، وتنمية الحس الجمالي عند الإنسان ، وكذلك إذا كانت لتخليد القيم والمعانى والتأثير الطيبة والجميلة .. الخ .. الخ .. فإنها عندئذ تصبح من الطيبات المباحة ، بل والمقصودة المرغوبة ، باعتبارها من نعم الله على الإنسان !

ولقد عرض القرآن الكريم للحديث عن « التماضيل » - صراحة وبالنص - في مواطن ثلاث .. وجاء حديثه عنها في أحد هذه المواطن حديث الرافض المحرم .. وفي الناس حديث العاد لها من نعم الله على الإنسان . وفي الثالث حديث العاد لها معجزة لنبي من أنبياء الله ! ..

ففي سورة « الأنبياء » وبصدق الحديث عن قوم إبراهيم ، عليه السلام ، أولئك الذين اتخذوا التماضيل أصناماً عبدوها من دون الله ، جاء حديث القرآن معاذياً لهذه التماضيل ، ومن ثم - بالتبعية - لصناعتها عندما تستهدف هذا الشرك بالله - (ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين . إذ قال لأبيه وقومه : ما هذه التماضيل التي أنتم لها عاكفون ؟ . قالوا : وجدنا آباءنا لها عابدين . قال : لقد كنتم أنتم وأباؤكم في ضلال مبين . قالوا : أجيئتنا بالحق أم أنت من اللاعبين ؟ . قال : بل ربكم رب السموات والأرض الذي فطرهن وأنا على ذلكم من الشاهدين) .

ولم يقف الموقف القرآني من هذه « التماضيل » عند حد التسفيه بالقول والحججة والمنطق ، بل لقد أراد الله لنبيه إبراهيم أن يحطم هذه « التماضيل » ويمحو وجود هذه الأصنام .. فاستمر سياق القرآن يتحدث عن قول

إبراهيم ، عليه السلام ، لقومه : (وتألله لا يكيدن أصنامكم بعد أن تولوا مدبرين . فجعلهم جذاناً إلا كبيراً لهم لعلهم إليه يرجعون)^(١).

وما صنعه إبراهيم مع « التماثيل » المعبدة ، هو ما صنعه خاتم المرسلين محمد - صلى الله عليه وسلم - ، عندما ظهر شبه الجزيرة العربية من كل أثر لها ، وأذن في الناس ، يومئذ ، وهو يحطمها ، قائلاً : (جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا)^(٢).

أما الموطن الثاني الذي عرض فيه القرآن - باللفظ - للحديث عن التماثيل، فكان في معرض تعداد نعم الله سبحانه على نبيه سليمان ، عليه السلام ، فلقد ذكر القرآن « التماثيل » ، وصنعها وصانعيها باعتبارها من نعم الله على نبيه سليمان ! .. فهو قد سخر له الريح .. وأتاح له عيناً تفيض بالنحاس المذاب - (القطر) - .. وسخر له الجنّ تصنع له بعضاً من زينة الحياة الدنيا وجمالها : بيوتاً عالية . (محاريب) وحُفراً كبيرة - (جفان) - .. وقدروا رasicيات .. وأيضاً : « تماثيل » من زجاج ونحاس ورخام ، تصور الأحياء ، بل وتصور الأنبياء والعلماء ! - كما يقول المفسرون -^(٣) ! .. (ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر وأسلنا له عين القطر ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربها ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير . يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور رasicيات ، اعملوا آل داود شكرًا وقليل من عبادي الشكور)^(٤) ..

« فالتماثيل » ، هنا - وعند انتقاء مظنة عبادتها - هي من نعم الله على الإنسان ، وعاملها وصانعها إنما يعملها (بإذن ربها) .. وعلى الذين أنعم الله عليهم بهذه النعمة مقابلتها بالشكر لله - وأحد مظاهره : اكتشاف ما فيها من جمال !.

أما الموطن الثالث ، الذى ورد فيه حديث القرآن عن تماثيل الأحياء ، فذلك الذى جاء فيه الحديث عن معجزات نبى الله عيسى بن مريم ، عليهما السلام (ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل . ورسولاً إلى بنى إسرائيل أنى قد جئتكم بآية من ربكم ، أنى أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله ..) (٥) ... (إذ قال الله يا عيسى بن مريم اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك إذ أيدتك بروح القدس تكلم الناس في المهد وكهلاً وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل وإن تخلق من الطين كهيئة الطير بإذنى فتنفس فيها ف تكون طيراً بإذنى ..) (٦) .

فهى ، هنا ، وحيث لا مظنة للشرك ، ولا خطر على التوحيد : آية من آيات الله ، ونعمته من نعمه على عيسى ، عليه السلام . إذن ف موقف القرآن الكريم من التصوير والتماثيل ، للأحياء ، ليس واحداً ، وليس عاماً ، وليس مطلقاً .. فحيثما تكون سبيلاً للشرك بالله - شركاً جلياً أو خفياً - فهي حرام ، والواجب تحطيمها .. أما عندما تنتفى مظنة عبادتها وتعظيمها والشرك بواسطتها ، فهي عندئذ ، من نعم الله ، التي يجب على الإنسان أن يقصد إليها ، وأن يتخذ منها سبيلاً لترقية حسه وتجميل حياته ، وترتزقية القيم الطيبة وتخليدها .

هذا عن موقف القرآن الكريم من فنون التشكيل - والتي يقاس الرسم منها والتصوير على التماشيل - .

* * *

بل إننا إذا نظرنا في البلاغ القرآني ، وأمعنا النظر في أساليبه في التعبير عن المعانى التي يريد الله إبلاغها إلى العالمين ، فسنجد في هذه الأساليب

السبل والوسائل والأدوات التي يعتمدتها القرآن لتنمية الحاسة الجمالية لدى الناظر في هذا القرآن الكريم .

إن ببلغة القرآن هي بعض من إعجازه .. وهذه الحقيقة لا يمكن إدراكتها ووغيها ، ومن ثم الإيمان بها ، إلا من قوم قد ارتقت بهم الحاسة الفنية إلى حيث يدركون ما في هذا الكتاب من أسرار الإعجاز وفنون البيان .. فالإيمان بالإعجاز القرآني مرهون بازدهار الحاسة الفنية لدى المسلم ، وبتحول هذه الحاسة إلى قسمة ملحوظة في الحضارة الإسلامية ، ومن ثم فإن البداية قاضية بأن يكون القرآن داعيًّا يذكر تتنمية الحاسة الفنية لدى المسلمين .

وإذا انتقلنا ، في هذه القضية ، من مجال التعميم إلى ميدان الدراسة الواقعية ، رأينا كيف امتلأت صور القرآن الكريم بما نسميه في الدراسات الأدبية والفنية بـ : « التعبير بالصور » ، أي رسم الصور الحسية كى تعبر بها آياته عن المقولات والمعانى والأفكار .. فنحن ، في القرآن ، أمام « لوحات » تعبر بالصور المرئية والمحسوسة عن المعانى والأفكار والمقولات .. أي أمام « التمثيل » و « التصوير » .

● فعندما يتحدث القرآن الكريم عن الذين كفروا ، فأحبط الكفر أعمالهم ، وأضعاث الثمار المرجوة من مثلها ، نجده « يمثل » هذه « الفكرة » فيعرضها في « صور » محسوسة ، و « يرسمها » في لوحات فنية تراها العين عندما ينطق بكلماتها اللسان ! .. فأعمال هؤلاء الكفار : كرماد هبت عليه الريح العاصفة ، فلم تبق منه لأصحابه كثيراً ولا قليلاً (مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء ، ذلك هو الضلال البعيد)⁽⁷⁾ .

ولوحة فنية أخرى يصور فيها القرآن الكريم هؤلاء الكافرين الذين جعل تكبهم عن الحق ودعوتهم وأهله وهديه بمثابة الصم البكم المعطلة ملكاتهم العقلية ، أما ما يهدون به فليس إلا النعيق ! .. (ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون)^(٨).

أما اليهود الذين حولوا كتابهم ، التوراة ، إلى « شكل » غاب من ساحتهم ما به من « مضمون » ، فإنهم كمثل الحمار ، يحمل الكتب الثقيلة الكثيرة دون أن يدرى من مضمونها شيئاً أو ينتفع بقليل من هذا المضمون ! .. (مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً ، بئس مثل القوم الذين كذبوا بأياتنا ، والله لا يهدى القوم الظالمين)^(٩).

أما ذلك البائس الذي آتاه الله الآيات ، فانسلخ منها بدلاً من أن يتزمهَا ويهتدى بها ، فإن الغواية قد أصابته ببؤس جعل منه مثل الكلب اللاهث في كل الحالات .. (واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبّعه الشيطان فكان من الغاوين . ولو شئنا لرفعناه بها ولكنَهُ أخذ إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهمث أو تركه يلهمث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بأياتنا فاقصص القصص لعلمهم يتفكرون)^(١٠).

أما هؤلاء الذين تركوا الاستنصار والاستعانة بالله وأسبابه وطرقه ، ورکنوا إلى غيره ، وَهُمْ مِنْهُمْ أَنَّ لَدِي هَذَا الْغَيْرِ نَصْرًا يَسْتَعِيضُونَ بِهِ عَنْ نَصْرِ الْقَادِرِ الْحَكِيمِ ، فَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ لَا يَعْدُو ، فِي قُوَّتِهِ : « قُوَّةٌ » بَيْتُ الْعُنْكُبُوتِ ! .. (مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيّتاً ، وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون)^(١١).

● وطلاب الحياة الدنيا .. أولئك الذين يقفون منها عند حدود اللعب واللهو والزينة والتفاخر بما لا يستقر ولا يثبت ولا يدوم .. يرسم القرآن الكريم لهم ولما اختاروه ووقفوا عنده لوحات تجسد لهم الضياع الذي اختاروا والبؤس الذي ينتظرونهم انتظار المصير ! .. فهذا النبات الذي جادت به الصحراء بعد أن زارها المطر ، سرعان ما تصيبه الصفرة ، ثم يصبح حطاماً ! .. (اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتکاثر في الأموال والأولاد كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرًا ثم يكون حطاماً وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان ، وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور) (١٢) .. (واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيمًا تذروه الرياح ، وكان الله على كل شيء مقتداً) (١٣) . (إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض مما يأكل الناس والأنعام حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلاً أو نهاراً فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالأمس ، كذلك يفصل الآيات لقوم يتفكرون) (١٤) .

نعم .. كذلك يفصل الله الآيات .. وكذلك يصور القرآن الأفكار فيحيل المعقولات إلى صور محسوسة تعرضها آياته الكريمة في لوحات ! ..

● أما أولئك الذين يفسدون ثمرات إنفاقهم الأموال بالرياء والسمعة والتفاخر ، عندما يجعلونها المقاصد والغايات من وراء الإنفاق ، فإن إنفاقهم هذا تراب وغبار غطى سطح جبل صخري أملس ، فالناظر إليه يحسبه تراباً ، لكن وابل المطر سرعان ما يعرى الزيف ويكشف الصد

ويذهب بثمرات الإنفاق الذي لم يقصد به وجه الله ! .. (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثلك كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شيء مما كسبوا والله لا يهدى القوم الكافرين) (١٥) .. أما إذا كان الإنفاق في سبيل الخير ومصالح الأمة وابتغاء مرضاعة الله ، كما هو الواجب ، وكما هو شأن المؤمنين ، فإن ثمراته تبقى ، بل وتزدهر وتتضاعف ... (ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاعة الله وتبنيّا من أنفسهم كمثل جنة بربوة أصابها وابل فأتت أكلها ضعفين فإن لم يصبها وابل فطل ، والله بما تعلمون بصير) (١٦) .

لوحتان تجسدان الأفكار والمعانى والمعقولات بالصور المرئية والمحسوسة ، تعرضهما الآيتان المتتابعتان : فالتراب الذى يعلو الصخر الأملس شرعان ما يذهب به المطر .. بينما يسبب هذا المطر النماء للحديقة التى تعلو الربوة فتوتى أكلها ضعفين ، فشتان ما بين الريبوتين المتقابلتين ، عندما ينزل المطر عليهما ، فتحتول إحداهما إلى صخرة جرداء ، بينما تصبح الثانية جنة غناء ! ..

● والكلمة .. الفكرة .. كثيراً ما تتحول في آيات القرآن الكريم ، بالتمثيل ، إلى صورة محسوسة ، ينمى إبداعها الحاسة الفنية للمتدبرين المتفكرين ! .. (ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ، تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها ، ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون) (١٧) .

وفي مقابل هذه الشجرة ، ذات الأصل الثابت الراسخ ، والفروع السامة

فِي السَّمَاوَاتِ، وَالَّتِي تُعْطِي طَيِّبَ الْعَطَاءِ فِي كُلِّ الْأَحَادِيْنِ .. فِي مَقَابِلَهَا ، وَعَلَى
الْضَّدِّ مِنْهَا ، صُورَةُ الْكَلْمَةِ الْخَبِيْثَةِ ! .. (وَمِثْلُ كَلْمَةٍ خَبِيْثَةٍ كَشْجَرَةٍ خَبِيْثَةٍ
اَجْتَبَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ) (١٨) .

هَكُذَا .. وَعَلَى هَذَا النَّحْوِ تَتَنَاثِرُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تِلْكَ « الصُّورَ » الَّتِي
تُجَسِّدُ الْأَفْكَارَ وَتَرْسِمُ الْمَعْقُولَاتَ وَتَحْوِلُ الْمَعْانِي إِلَى لَوْحَاتٍ فَنِيَّةٍ تُقْرَأُ
بِاللِّسَانِ ، وَتُرَى بِالْبَصِيرَةِ ، وَتَرْتَسِمُ فِي الْمَخِيلَةِ .. وَتَكَادُ أَنْ تَلْمِسَهَا الْحَوَاسِ
الَّتِي تَسْتَشُعُرُ بِجَمَالِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ..

وَهَكُذَا .. تَتَحَالِفُ هَذِهِ السُّبُلُ مِنَ التَّعْبِيرِ الْجَمَالِيِّ وَالتَّرْبِيَّةِ الْجَمَالِيَّةِ ، مَعَ
صَرِيحِ مَوْقِفِ الْقُرْآنِ مِنَ التَّمَاثِيلِ ، كَنْشَاطِ جَمَالِيِّ ، عَلَى بِيَانِ المَوْقِفِ
الْحَقِيقِيِّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنَ فَنُونِ التَّشْكِيلِ الْجَمَالِيِّ - رَسْمًا وَنَحْتًا
وَتَصْوِيرًا - .. وَهُوَ الْمَوْقِفُ الَّذِي يُرَى فِيهِ نِعْمَةً مِنْ نَعْمَةِ اللَّهِ وَآيَةً مِنْ آيَاتِهِ ،
إِذَا أَمْنَ النَّاسُ الشَّرَكَ وَالْتَّعْظِيمَ لِغَيْرِ اللَّهِ .

* * *

وَالسَّنَةُ النَّبُوَيَّةُ

أَمَا مَوْقِفُ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ .. فَهُوَ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى التَّفْصِيلِ وَالتَّفْسِيرِ
وَالْمَقَارِنَاتِ .. وَذَلِكَ لِأَنَّ أَغْلَبَ « أَدْلَةَ » الَّذِينَ اصْطَنَعُوا « الْخَصُومَةَ » بَيْنَ
الْمَنْهَجِ الْإِسْلَامِيِّ وَبَيْنَ هَذِهِ الْفَنُونِ ، كَانَتْ أَحَادِيثُ نَبُوَيَّةً ، اسْتَنَدَ إِلَيْهَا
الْفَقِيْهُوْنَ الَّذِينَ قَالُوا بِالْتَّحْرِيمِ لِهَذِهِ الْفَنُونِ ..

فَلَقِدْ انْطَلَقَ عَدْدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ حَرَمُوا الرَّسْمَ وَالنَّحْتَ وَالْتَّصْوِيرَ مِنْ
ظَاهِرٍ نَصْوَصٍ عَدْدٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبُوَيَّةِ الشَّرِيفَةِ ، لِيَقُولُوا إِنَّ السَّنَةَ النَّبُوَيَّةَ

قد حرمت الصور والتماثيل للأحياء - حيوانات كانت أو إنساناً - وأنها بذلك قد نسخت الإباحة التي كانت لها في شريعة النبي سليمان ، عليه السلام ..

وحتى إذا سلمنا بالقول بالنسخ لهذه الإباحة التي كانت في الشرائع السابقة ، فإننا سنجد أن علة حدوث هذا النسخ هي : تحول الصور والتماثيل - في الواقع الذي ظهر فيه الإسلام - إلى معبدات ، كما كان حالها لدى قوم إبراهيم ، عليه السلام ، وهو ما لم تكنه زمن نبوة سليمان ... وإذا كانت الأحكام تدور مع عللها والحكمة منها وجوداً وعدماً ، فإن التحرير للتماثيل والصور سيصبح ، بداعه ، مرهوناً ومشروطاً ومعللاً بمظنة اتخاذها أنداداً تشارك الله في الألوهية والربوبية والتعظيم ، فإذا ما انتفى هذا السبب وزالت هذه المظنة انتفى التحرير ، وعادت الإباحة حكماً للصور والتماثيل ، من جديد ! ..

ولحسن الحظ .. فإن « النظرة الشاملة » ، وأيضاً « الاستقرائية » للأحاديث النبوية التي رويت في « الصور والتماثيل » تؤكد هذا الذي نذهب إليه ، وتطقطع بأن التحرير مرهون ومشروط ومعلل بكون هذه الصور والتماثيل مظنة العبادة والإشراك بالله ، كما أنها تفصح عن أن هذه الأحاديث التي تنهى عن « الصور والتماثيل » إنما كانت تعالج شئون جماعة بشرية هي قريبة عهد بالشرك والوثنية ، وحديثة عهد بالتوحيد الإسلامي ، وأن توحيدها لله سبحانه قد خرج بها من هذه الحالة خروج الدواء بالمريض من مرحلة العلة إلى بدايات طريق الشفاء .. فهى قد خرجت من الوثنية وعبادة الصور والتماثيل ، لكنها كانت لا تزال في « دور

النقاهة»، الأمر الذى استدعاى تركيز الأحاديث النبوية على النهى عن اتخاذ الصور والتماثيل ، سداً للذرائع ، وتقديماً لدفع المضرة على جلب المصلحة - وهى قواعد تشريعية إسلامية - وذلك، كيلا تعود هذه الجماعة إلى مرض الوثنية والشرك من جديد ! ..

وإذا كان ضبط المصطلحات هو مما يعين على دقة الفهم وجلاء القضية ، فإن من الواجب أن ننبه على أن «الصور» في الأحاديث النبوية التى عرضت لهذه القضية إنما يراد بها «الصنم والوثن المعبد» من قبل المشركين .. فلم يكن بمكة أو المدينة ، أو البوادى من حولهما ، يومئذ ، «حركة فنية» ، تصور بالألوان ، أو بآلات التصوير .. كانت الصورة هي «الصنم والوثن»، ينحت نحتاً ، أو يرسم بالنسج على النسيج ، أو بالرسم أو بالحفر على الجدران والأثاث .. ومن هنا ، فإن النهى عن «الصور» وذم «المصورين» هو حديث عن «الأصنام والأوثان» وعن الذين يحترفون صناعة هذه «الأصنام والأوثان» ، وليس حديثاً عن «الصور» و«المصورين» ، بالمعنى الذى يراد اليه عند الحديث عن فنون التشكيل وفنانيها ، يشهد لهذه الحقيقة الهامة المقارنة بين حديثين شريفين ورد فيما مصطلح «الصورة» ويفسر ثانيهما الأول على النحو الذى يضبط معنى هذا المصطلح ضبطاً لا سبيل معه إلى التجاوز أو الابهام ..

ففى الحديث الذى يرويه عبد الله بن عمر ، يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : «الذين يصنعون هذه الصور يعذبون ، ويقال لهم : «أحيوا ما خلقتم»^(١٩) .. أما الضبط لمعنى «الصورة» ، على النحو الذى أشرنا إليه ، فإننا واجدوه فى الحديث الذى يرويه أبو هريرة ، والذى يقول فيه الرسول

- صلى الله عليه وسلم -، متحدثاً عن خير الناس يوم القيمة : « يُجمع الناس يوم القيمة في صعيد واحد ، ثم يطلع عليهم رب العالمين ، ثم يقال : ألا تتبع كل أمة ما كانوا يعبدون ؟ .. فيتمثل لصاحب الصليب صليبه ، ولصاحب الصور صوره ، ولصاحب النار ناره ، فيتبعون ما كانوا يعبدون ، ويبقى المسلمون .. » (٢٠). فالآمم التي انحرفت عن التوحيد في الألوهية والربوبية ، قد تمثلت لها معبداتها .. الصليب للنصارى .. والصور - أى الأصنام - للوثنيين .. والنار للمجوس .. فالصورة ، إذن ، هي « الصنم والوثن » المعبد - للمشركين - من دون الله .. وليس تلك التي نتعرف عليها اليوم عندما نتحدث عن « الصور » وعن « المصورين » ! ..

وثانية الحقائق التي يجب التنبيه عليها ونحن مقدمون على استعراض المؤثرات والأحاديث النبوية التي رويت في هذا الموضوع ، هي وجوب الاستحضار والتذكرة للمناخ والبيئة والإطار الذى قيلت فيه هذه الأحاديث ، وذلك حتى ندرك فيها ومنها المقاصد والعلل والحكم والغايات .. فهى قد قيلت للمؤمنين بالله الواحد ، كانوا حتى الأمس القريب يعبدون الصور والتماثيل .. وهؤلاء المؤمنون كانوا محاطين بعده الصور والتماثيل الذين لم يؤمنوا بعد .. وصناعة النسيج والأثاث والأدوات - وهم في الأساس من غير العرب - كانوا يزيتون مصنوعاتهم ومنسوجاتهم بصور الآلهة - (الأصنام) - ترويجاً لها في البيئة الوثنية .. ومن هنا كان النهي عن هذه « الصور » نهياً عن الوثنية ، ودعوة إلى تنقية المنازل والأندية من صور الأصنام المعبدة في الجاهلية ، وسعياً لاجتثاث جذور المرض الوثنى ، وذلك حتى تبرأ هذه الجماعة البشرية تماماً من الشرك والتعددية ، فتخلص

العبودية لله وحده ، وترسخ في قلوبها عقيدة التوحيد .. ولذلك جاء النهى عن « الصور » التي تمثل الأحياء - وهي التي كانت تعبد - ولم يحدث نهى عن صور الشجر ، أو تلك التي تحاكي الطبيعة ، إذ لم تكن من المعبودات .. فالمستهدف ليس « الفن » ولا « الجمال » ، وإنما الوثنية والمسارب التي يمكن أن تؤدي إلى عودة الإشراك بالله مرة أخرى إلى عقائد الناس ! ..

في إطار هذه الحقائق نقرأ ونفهم قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « من صور صورة عذب يوم القيمة حتى ينفع فيها ، وليس بنافع » (٢١) .. أي حتى ينفع فيها الروح فيحييها .. وأئن له أن يصنع ذلك ! ..

ولقد جاء رجل من أهل العراق ، كان يحترف التصوير ، جاء إلى عبد الله ابن عباس ، فقال له : « يا بن عباس ، إني رجل أصور هذه الصور ، وأصنع هذه الصور ، فافتنتي فيها ؟ » .. فقال له ابن عباس : « أنبئك بما سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمعت رسول الله يقول : كل مصوّر في النار ، يجعل له بكل صورة صورها نفس تعذبه في جهنم » ! .. ثم استطرد ابن عباس فأشار على الرجل أن يصور ما لا حياة فيه ، فيمارس « الفن الجميل » ، في غير ما هو مظنة الوثنية ، مما جاء فيه النهى والتحريم .. فقال للرجل : « .. فإن كنت لا بد فاعلا ، فاجعل الشجر وما لانفس فيه .. » (٢٢)

ولقد وضع الرسول - صلى الله عليه وسلم - هذا الحكم وهذا الموقف موضع التطبيق ، فقاد المسلمين حملة إزالة وتحطيم لصور المعبودات الوثنية وتماثيلها .. صنعوا ذلك بالمدينة - قبل فتح مكة وتطهير الكعبة - .. ففى الحديث الذى يرويه على بن أبي طالب ، يقول : « كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى جنازة ، فقال : أىكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثنا إلا

كسره ولا قبرا سواه ولا صورة إلا لطختها؟ . فقال (سبعة) : أنا، يا رسول الله ، فانطلق ثم رجع ، فقال : يا رسول الله ، لم أدع بها وثنا إلا كسرته ، ولا قبرا إلا سويته ، ولا صورة إلا لطختها . ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : من عاد لصنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد .. » (٢٢) . فالإزالة والتحطيم ، هنا ، كانت لرموز وثنية ، بما فيها القبور المعظمة وشواهدها ! .. ويوم فتح مكة .. أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - عمر بن الخطاب أن يتقدمه إلى الكعبة فيزيل من داخلها الصور والتماثيل المعبودة والمعظمة ، والتي كانت تمثل إبراهيم وإسماعيل ومريم ، عليهم السلام .. فعن ابن جريج : « .. أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الصور في البيت ، ونهى الرجل أن يصنع ذلك . وأنه أمر عمر بن الخطاب ، زمن الفتح ، وهو بالبطحاء ، أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها ، ولم يدخل البيت حتى مُحيت كل صورة فيه .. » (٢٤) .

ويروى ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - « لما رأى الصور في البيت - (يعنى الكعبة) - لم يدخل ، وأمر بها فمحيت . ورأى - (صور) - إبراهيم وإسماعيل ، عليهم السلام بآيديهما الأذلام (٢٥) ، فقال : قاتلهم الله! والله ما استقسما بالأذلام قط » (٢٦) .

وفي البخاري أن عمر بن الخطاب كان يمتنع عن دخول الكنائس من أجل ما فيها من التماضيل والصور المعبودة « وكان ابن عباس يصلى في البيعة إلا بيعة فيها تماضيل » .

فالنهي والتحريم ، في النظرية والتطبيق ، يستهدف مظان الشرك ، وشرك الوثنية ، والروافد التي تحفظ الحياة لنقيض عقيدة التوحيد ، أو

تغبش نقاء هذا التوحيد !.. وليس التصوير أو النحت أو الرسم ، كفن من فنون الجمال .. فال الأول - مصادر الشرك ورموزه ومظانه - بينه وبين التوحيد الاسلامى العداء الدائم والتناقض القائم والصراع الذى لا يزول .. أما الفن التشكيلي - رسمًا ونحتًا وتصویرا - فإنه لون من ألوان النشاط الجمالي للإنسان ، يدور الحكم فيه والموقف منه مع علته وحكمته وغايته ومنفعته وجودًا وعدما ، إن في الإباحة أو الاستحباب ، أو المنع ، كراهة أو تحريمًا ..

فإذا ما جئنا إلى التجربة العملية - وأيضا الذاتية - لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - مع الصور ، وفي داخل بيته ، ومع أهله ، رأينا ألا حاديث التي تحكي هذه التجربة شاهدة على هذا الذي نقول .. فعندما تكون الصور مظنة شبهة الإيحاء بتعظيمها ، أو تمثل شاغلا يعرف المصلى عن الحضور المستغرق في صلاته ومثوله بين يدي مولاه ، أو مظنة شبهة الإيحاء بأن التوجّه في الصلاة إنما هو إليها !.. عندما يكون الأمر ذلك ، أو نحوه منه ، أو موهما لشيء مما يحتويه ، يكون نهى الرسول - صلى الله عليه وسلم - عنها ، ودعوته لإزالتها .. فإذا ما تحولت هذه الصور عن أماكنها هذه ، فزالت عنها تلك المظنة والشبهة ، غدت مقبولة في بيت النبوة ، بل وأصبحت مما يستخدمه الرسول عليه الصلاة والسلام !..

فعائشة ، أم المؤمنين ، تروى الحديث فتقول : « قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من سفر ، وقد اشتريت نمطا - (ثوبا من صوف - أو : بساطا) - فيه صورة ، فسترته على سهوة بيتي (السهوة : الرف ، أو الطاق ، أو الكُوة) - فلما دخل - صلى الله عليه وسلم - كره ما صنعت ، وقال :

تسترين الجُدر يا عائشة؟ .. فطرحته، فقطعه مرفقين - (وسادتين)، فقد رأيته متكتئاً على إحداهما وفيها صورة»^(٢٧).

فكرأة الرسول، هنا للصورة قد ارتبطت بكونها ترفاً يستهدف مجرد ستر الجُدر! وبكونها، بهذا الوضع في مثل هذا الموقع مما يستقبله المصلى، فتشغله، أو توهم بمظنه استقبالها في الصلاة! .. فلما انتقلت الصورة إلى الوسادة، لم يكرهها رسول الله، ولم ينبه عنها، بل استخدم الوسادة «وفيها الصورة»، كما تقول عائشة في الحديث!

ويؤكد هذا التفسير - هذا إذا كان محتاجاً إلى تأكيد! - حديث الصحابي أنس بن مالك - وهو خادم الرسول، العارف بشئون منزله - الذي يقول فيه: «كان قرام - (ستر) - لعائشة قد سترت به جانب بيتها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أميطى عنا قرامك هذا، فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي»^(٢٨)!.. فالنهى خاص ومعلم بمكان وضعه، والسبب في إزالته هو أن تصاويره تعرض أمام الرسول إذا قام للصلوة .. أى أن العلة هي قصد الابتعاد عن ما يشغل المصلى عن الصلاة، وإزالة كل ما من شأنه إيجاد شبهة مظنة التعظيم لغير الله!..

ولذلك .. فعندما تزول هذه الشبهات وهذه المظان وهذه المحاذير عن الصور والتماثيل، فإن الحكم فيها والموقف منها يتغير بالتأكيد .. فليس القصد هو تحريم الصور والتماثيل، إذا كانت فناً جميلاً يرتقي بالحسنة الفنية والمشاعر الجمالية للإنسان، مجرد أنها فن، وبعلة أنها صور وتماثيل!..

وإذا كان القرآن الكريم - كما سبقت إشارتنا - قد حكى لنا نبأ التماثيل

في عهد النبي سليمان ، عليه السلام ، باعتبارها نعما إلهية ، يصنعها صانعوها بإذن الله ، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - يحدثنا عن سوق في الجنة كل بضاعتها الصور ، صور النساء والرجال ! .. ففى الحديث الذى يرويه على بن أبي طالب ، يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : « إن في الجنة سوقا ما فيها بيع ولا شراء إلا الصور من النساء والرجال ، فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها .. » (٢٩) .. فهى ، هناك لن تعود إلى شرك أو وثنية .. ومن ثم فهى حلال .. بل ونعمه من نعم الله ، سبحانه وتعالى ، على الصالحين من عباده في جنات النعيم .

بل ان مجتمع المدينة ذاته ، ذلك الذى شهد التحرير للصور - نظريا وعمليا - عندما كانت مظنة الشرك بالله والتعظيم لسواه - إن هذا المجتمع ذاته قد تغيرت نظرته للصور والتماثيل عندما أخذ يبرا من مرض الوثنية والتعدد في المعبود .. فعندما دخل المسور بن مخرمة على عبد الله بن عباس «يغدوه في مرض مرضه ، فرأى عليه ثوب استبرق وبين يديه كانون عليه تماثيل ، فقال له : يا ابن عباس ! ما هذا الثوب الذي عليك ؟ قال : وما هو ؟ .. قال : استبرق ! .. قال : والله ما علمت به ، وما أظن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عنه إلا للتجبر والتكبر ، ولستنا بحمد الله كذلك . قال : فما هو канون الذي عليه الصور ؟ .. قال ابن عباس : ألا ترى كيف أحرقناها بالنار » ؟ (٣٠) .

فابن عباس ، هنا يجتهد فىرى أن علة تحريم لبس الاستبرق هي التجبر والتكبر ، فإذا زالت العلة زال التحرير .. ويجتهد ، كذلك ، فىرى أن علة تحريم التماثيل هي التعظيم لها ، أو شبهة التعظيم والعبادة لها من دون الله

فأما وقد وضعت حيث لا تعظيم لها، وأما وقد أمن الناس من مظلمة عبادتها
وغدت مجرد حلية يتزين بها القانون، فإنه لاتحرير !..

وعندما ينزع الصحابي أبو طلحة الأنصارى نمطا - (ثوبا من صوف -
سترا) من على فراشه ، فيسأله الصحابي - سهل بن حنيف : « لم تنزعه ؟ ! ..
فيقول : لأن فيه تصاوير ، وقد قال فيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
ما قد علمت ! « يرد عليه سهل بن حنيف قائلا : « أو لم يقل الرسول : إلا ما
كان رَقْمًا في ثوب ؟ ! (٢١) .. فنعلم من ذلك أن النهى ليس مطلقا ، وأن ما كان
مقصودا به منفعة الزينة والجمال - من الصور - وبعريدا عن شبهايات مظان
الوثنية والشرك والعبادة - كالصور إذا كانت « رَقْمًا في ثوب » أى نقشا
يزينه ويحمله - فلا نهى عنه ، فـ هذا الحال ، ولا تحرير له ! ..

إذن ... فالسنة النبوية ، مثلها في ذلك مثل القرآن الكريم ، لا تحرم
الصور والتماثيل على التعميم والاطلاق .. وإنما التحرير فيها ، كالتحريم في
القرآن الكريم ، خاص ورهن ومشروط بالموطن التي تصبح فيها الصور
والتماثيل شراكا للشرك وحبا لـ الوثنية وسبلا لـ تعظيم غير الله .. أما إذا كانت
للمنفعة ، وتأجييل الحياة وزينتها المشروعة ، وتخليد القيم الفاضلة
وتزيكيتها ، وتنمية مشاعر الجمال الإنسانية .. فإن موقف السنة النبوية
يصبح معها ، لا ضدها ، لأنها ، بذلك ، تنتقل من الأمور الضارة إلى حيث
تصبح واحدة من نعم الله على الإنسان ! ..

* * *

صحيح أن « مزاج الروح الإسلامية » لم يتحقق - عبر تاريخ الحضارة
الإسلامية - لفن النحت للتماثيل الإنسانية أن يزدهر ، بل أن يكون مقبولا

ولا مألفا .. فغابت التماثيل المنحوتة للإنسان من حياة الحضارة الإسلامية ، منذ أن طوى الإسلام صفحتها الجاهلية - والتي كانت هي الأخرى مجيبة من خارج شبه الجزيرة العربية ، من مواطن تأثير الوثنيات الهندية واليونانية والرومانية (٢٢) ، .. غابت التماثيل المنحوتة من حياة حضارتنا الإسلامية ، منذ طى هذه الصفحة الجاهلية ، وحتى صفحة الاتصال الحديث والمعاصر بالطور الغربي الحديث للوثنية اليونانية القديمة!.. ذلك الاتصال الذي تم في ظل هيمنة الغزوة الاستعمارية الغربية الحديثة لعالم الإسلام .. حتى لقد رأينا اللجنة التي تكونت ، بمصر ، لتخليد ذكرى على باشا مبارك (١٢٣٩ - ١٢٣١ هـ - ١٨٢٣ - ١٨٩٣ م) عقب وفاته ، تعدل عن إقامة تمثال له ، بعد أن اجتمع لها المال الذي جمع لذلك ، وتحتار أن تقيم به بدلاً من التمثال - مدارس لتعليم الأيتام أبناء الفقراء .. معللة ذلك - على لسان رئيسها الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده (١٢٦٦ - ١٢٢٣ هـ - ١٨٤٩ - ١٩٠٥ م) - « بأن معظم الأمة المصرية يعد التماثيل إهانة لا تكريما ، ويسمون التمثال : « الصورة الممسوحة » (٢٣) .

صحيح أن هذا هو « مزاج الروح الإسلامية » تجاه نحت التماثيل للأدميين ، كما تجل في تاريخنا الحضاري ، وصحيح ، كذلك ، أن المناخ الفارسي ، الذي ازدهر فيه التصوير الدينى - وخاصة في الدولة الإلخانية المغولية (٦٥٤ - ٧٥٤ هـ - ١٢٥٣ - ١٢٥٦ م) ، تلك التي حكم فيها خلفاء جنكيز خان (٥٦٢ - ٦٢٤ هـ - ١١٦٧ - ١٢٢٧ م) - وفي الدولة التيمورية (٧٧١ - ٩٠٥ هـ - ١٣٦٩ - ١٥٠٠ م) التي أسسها تيمورلنك (٧٣٦ - ٨٠٧ هـ - ١٣٣٦ - ١٤٠٥ م) - والتي خلّفت لنا - في التصوير - لوحات

«معراج نامة» وغيرها من المصورات الدينية الإسلامية (٣٤) ... صحيح أن التأثيرات البوذية واليسوعية ، في هذه الصور ، تقيم بينها « مزاج الروح الإسلامية » في التصوير حجاباً غير رقيق؟! ..

لكن .. ومع صحة كل ذلك ، فلقد ازدهر فن الرسم الإسلام ، تصويراً وحفراً ، ذلك الذي انطبع بالطابع الإسلامي الخاص .. ازدهر في المنمنمات ، والتوريق والتلوين ، والزخرفة ، والتكعيب الهندسي ، وفي استخدام جماليات الخط العربي .. إلخ .. إلخ فعبر عن تميز الروح الإسلامية في أساليب التعبير عن جمالياتها - وهذا أمر طبيعي في تميز الأمم في وسائل وأشكال التعبير عن مذاهبها في الجمال - ..

كذلك ، فإن هذا التميز الإسلامي ، لم يمنع من ازدهار فن الحفر والتصوير لأشخاص الأحياء ، ذلك الذي حفل به تراث الإسلام وإبداعه الحضاري .. فازدانت القصور والخانات والأسواق والمكتبات والمدارس والمناظر والحمامات والمقابر والأسبلة والأسقف والأبواب والنوافذ والسيوف والعصي والبسط والستائر والأثاثات والآنية والأدوات وأغلفة المخطوطات وصفحاتها .. إلخ .. إلخ .. ازدانت بصور الأحياء ، محفورة ومصورة ، وعلى نحو رائع وبديع ..

كذلك فإن النقود الإسلامية ، قد مثلت معرضًا دائمًا للتصوير الإسلامي، على امتداد التاريخ .. فلم يتخرج كثير من الخلفاء والسلطانين والولاة عن تصوير صور الأحياء - إنساناً وحيواناً - على النقود والفلوس.. وتعامل بها العلماء والجمهور .

ويذكر الذين أرخوا لنشأة النقود الإسلامية ، وأوزانها ، وأشكالها ، في

هذا المقام حقائق ووقائع، منها :

- أن عمر بن الخطاب (٤٠ ق . هـ - ٢٣ هـ - ٥٨٤ م) - كما يقول الدميري - سك « نقودا على الطريقة الفارسية ، عليها صورة الملك الفارسي » .
- وأن معاوية بن أبي سفيان - كما يقول المقرizi - سك « دنانير عليها تمثال رجل متقدلا سيفا » .
- وأن عبد الملك بن مروان (٢٦ - ٨٦ هـ - ٦٤٦ - ٧٠٥ م) سك دراهم ودنانير ، في سنة ٧٦ هـ - سنة ٦٩٥ م عليها صورة الخليفة ، قائما قابضا بيده على قبضة سيفه .. « وكان الإمام الفقيه سعيد بن المسيب (١٣ - ٩٤ هـ - ٦٣٤ م) يبيع بها ويشتري ، ولا يعيب من أمرها شيئا .. » - وهو أحد الفقهاء السبعة المقدمين في المدينة المنورة ..
- وفي المغرب ، أثناء حكم واليها الأول : موسى الناصر ، وجد فلس مضروب على عهده - في طنجة - عليه صورة إنسان ملتفت إلى اليمين ، وشعار : لا إله إلا الله ، محمد رسول الله .
- وبعد أربعة قرون اختفت فيها الصور من النقود ، عادت إليها مرة أخرى ، فوجدت نقود مضروبة أوائل القرن السادس الهجري ، من عهد ملوك السلاجقة ، عليها صورة خيال ..
- أما الملك الظاهر ركن الدين بيبرس (٦٢٥ - ٦٧٦ هـ - ١٢٢٨ - ١٢٧٧ م) فقد سك الدر衙م الظاهري سنة ٦٥٨ هـ - ١٢٦٠ م ، وعليها صورة سبع .. وظلت متداولة ، بمصر والشام ، إلى أن فسدت سنة ٧٨١ هـ - سنة ١٣٧٩ م ..

- وفي جنوب شبه الجزيرة العربية ، سكت نقود عليها صورة آدمى مقطوعة .. وتارة يكون الرسم نسراً برأسين .. أو سبعاً .
- وفي الهند ، على عهد الخليفة المقتدر بالله العباسى (٢٨٢ - ٣٢٠ هـ) سكت نقود عليها صورة الثور المقدس ، وصورة فارس ، واسم الخليفة العباسى باللغة العربية .
- وسك الغزنويون - ملوك الدولة الغزنوية (٣٥١ - ٥٨٢ هـ - ٩٦٢ م) - عملة على أحد وجهيها صورة فارس ..
- أما سلاطين المماليك ، وشاهات العجم ، فلقد رسموا على نقودهم صورة سبع فوقه صورة شمس (٣٥) .

هكذا كانت النقود الإسلامية ، على امتداد قرون متطاولة ، وفي مختلف بلاد الإسلام ، وتداولها .. كانت شاهداً على استخدام الرسم والتصوير .. فكانت أوسع « المعارض » انتشاراً وتدالوا وتعاملوا مع هذا الفن الجميل ! ..

وموقف الفقهاء

وإذا كان لنا أن نشير إلى موقف الفقهاء من هذه القضية .. قضية « الفنون الجمالية » ، و « فنون التشكيل » على وجه الخصوص .. فمن المهم أن ننبه على أن كثيرين من الفقهاء المقلدين في فكرنا الإسلامي قد انحازوا إلى صف التحرير لهذه الفنون ، وأن هؤلاء الفقهاء « المقلدين » ، الذين اختاروا موقف « المنع .. أو الكراهة .. أو التحرير » .. قد وقفوا ، ووقف بهم « التقليد »، عند حرفيّة وظواهر المؤثرات التي منعت أو حرمت هذه الفنون ، دونما

تأويل أو تعليل لها ، ولم ينحازوا إلى المؤثرات التي أباحها .. وذلك فضلا عن أنهم لم يقدموا التفسير الذي يربط المؤثر بملابسات قوله ، وبالصلة والحكمة التي يجب أن يدور معها حكمه وجودا وعديما .. إن هؤلاء الفقهاء قد وقفوا هذا الموقف ، لا غفلة منهم ولا تقصيرا - كما قد يحسب الذين يسيئون الفهم والتفهم - وإنما كان ذلك لأسباب .. في مقدمتها :

(أ) أن هذه الفنون ، في تاريخنا الحضاري - وخاصة الغنائية والموسيقية منها - سرعنان ما غلت عليها علل المجنون والتختن وانحرافات الفساق ، حتى غدت معاول للهدم وشراكا للترف الذي أصاب قوى الأمة وقدراتها بالتفك والانحلال .. حدث ذلك في دوائر الأمراء .. والسراء .. والعامة على حد سواء .. بل لقد استخدم بعض الأمراء فنون الانحلال سلاحا يشنل قدرات الأمة عن المعارضة والتطلع إلى السلطة والسلطان ! ..

(ب) أن التصوف الفلسفى - ذا المنطلقات والجذور « الغنوصية - الباطنية » - قد ذهب به الغلو في استخدام « السماع » و « الوجود » ، وذهب به تصورات « الحلول » و « الفناء » و « وحدة الوجود » ، إلى الحد الذي جعل هؤلاء الفقهاء - وهم الأعداء الألداء لهذا التصوف يرون في هذه الفنون شراكا تغبس عقائد الأمة وتعطل طاقات الابداع لدى أبنائهما .. لقد عادت هذه الفنون - بنظر هؤلاء الفقهاء - مرة أخرى إلى دائرة المنع والتحريم عندما دارت علل الأحكام فيها إلى دائرة الضرر ، المحقق أو المحتمل ، على العقائد والشرائع ، كما كان الحال عندما ظهر الإسلام ..

(ج) أن فنون التشكيل قد غدت قسمة من قسمات « الترف » الذي

غرقت في بحارة «القلة الفاسقة» ، والتى أوردت به حضارتنا موارد
التراجع والجمود والانحطاط !

تلك هي - في تقديرنا - أسباب انحياز كثير من فقهاء تلك العصور ، التى
غلبت على فنونها هذه التحولات ، انحيازهم إلى القول « بالتحرير » .. وهى
أسباب تؤكد على صدق المنهج الذى نعالج به موقف الإسلام من هذه
الفنون.

ومع ذلك .. فإن التاريخ الفكرى للفقه والفقهاء ، في حضارتنا ، لم يخل
من مواقف فكرية - بل وممارسات عملية - إيجابية لعدد من أعلام الفقه
والأصول إزاء هذه الفنون .. لا الغنائية فقط ، كما أسلفنا الاشارة إلى
نماذجهم - كابن حزم والغزالى مثلا وإنما إزاء فنون التشكيل ! ..

إن قطاعا هاما من المفسرين للقرآن ، ومن الفقهاء - وخاصة فقهاء
المذهب المالكى - قد أباحوا التصوير والنحت ، إذا كانت لهما ضرورة
اجتماعية أو تربوية .. وعلى سبيل المثال :

● فالمفسر : النحاس ، أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادى (٣٣٨ هـ) -
٩٥ م) يحدثنا عن أن قوما من المفسرين والفقهاء قد قالوا : « إن عمل
الصور جائز » ، وأنهم استدلوا بالأية التى جعلت من صنع التماثيل لنبى
الله سليمان نعمة من نعم الله (يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل) ..
 واستدلوا كذلك بصنع المسيح عيسى بن مريم ، عليه السلام ، بأمر الله ،
لتماثيل الطير (.. أنى قد جئتكم بأية من ربكم ، أنى أخلق لكم من الطين
كهىءة الطير فأنفعن فيه فيكون طيرا بإذن الله) (٣٦) .. فعيسى قد صنع تماثيل

للطير من الطين ، وجاز ذلك عندما لم تكن شبهة وثنية تلحق بالعقائد بسبب هذه التماشيل .

● ويحدثنا المفسر الأندلسى : مكى بن حموش (٣٥٥ - ٣٤٣٧ هـ) في كتابه (الهدایة إلى بلوغ النهاية) - وهو سبعون جزءاً في معانى القرآن وتفسيره - يحدثنا عن « أن فرقة تجوز التصوير » ، مستدلة ، بهذه الأدلة ذاتها (٣٧) .

● والقرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الانصارى (٦٧١ هـ - ١٢٧٤ م) يشير إلى اجتهاد فقهاء المذهب المالکي بجواز التماشيل عندما تقتضيها ضرورات التربية ، وذلك مثل تربية البنات ، التي تستدعي تعوييدهم على اللعب بالدمى - من « عرائس » وغيرها - فيقول : « .. وقد استثنى من هذا الباب - (باب الخلاف في التحريم .. أى أن هذا المستثنى متفق على حله) - لعب البنات ، لما ثبت عن عائشة أم المؤمنين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - تزوجها وهي بنت تسع سنين ، وزفت إليه وهي بنت تسع ، ولعبها معها .. قالت : كنت ألعب بالبنات - (أى اللعب - الدمى - العرائس) عند النبي ، وكان لي صواحب يلعبن معى ، فكان رسول الله إذا دخل ينقمعن - (أى يتغيّبن مختلفيات وراء الستر) - منه ، فيسرّيهن - (يبعثهن) - إلى فيلعبن معى »؟!.. (٣٧) .

فعائشة ، إم المؤمنين ، تلعب بعرائسها - وهي دمى وتماثيل لأحياء أدمية - مع صوّاحبها .. ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يرى ، بل ويبعث لها بصوّاحبها يلاعبنها إذا هن اختبأن منه ! .. وفي (طبقات ابن سعد) ما يفيد تنوع هذه الدمى .. فلقد كانت فيها دمى

للخيل أيضاً - وهي الأخرى صور أحياء - فعن عائشة ، قالت : « دخل علىَّ ، رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً وأنا ألعب بالبنات ، فقال : ما هذا يا عائشة ؟ فقلت : خيل سليمان . فضحك » (٢٩).

ثم يعقب القرطبي على هذه القضية ، فيحكي أن العلماء قد أباحوا الدمى واللعب بها ، للدور الذي تقوم به في التربية ، وخاصة تربية البنات « حيث يتدرّبُن على تربية أولادهن » منذ الصغر بـ«الآلفة» التي تنشأ بينهن وبين دمّي العرائس والأطفال (٤٠) فعندما تكون المنفعة - مادية أو جمالية أو هما معاً - فإن الاجتهاد الإسلامي يزكي إباحة فنون التشكيل .

● بل إننا واجدون لدى مجتهد آخر من مجتهدي المذهب المالكي ما هو أكثر من إباحة الصور والتماثيل ، التي تتطلبها مصالح الأمة العملية وتنمية معارفها العملية وتربية حاستها الفنية وتهذيب طباعها وسلوكها .. واجدون لدى الفقيه الأصولي الإمام القرافي ، أبو العباس أحمد بن إدريس (٦٨٤ هـ - ١٢٨٥ م) الاشتغال بفن النحت والتصوير ، وليس مجرد الافتاء بإباحته فقط ! .. فلقد تحدث عن ممارسته لفن صناعة الدمى والتماثيل ، فقال في كتابه (شرح المحسول) : « .. بلغنى أن الملك الكامل (٥٧٦ - ٦٣٥ هـ - ١١٨٠ - ١٢٣٨ م) وضع له شمعدان - وهو عمود طويل من نحاس له مراكز يُوضع عليها الشمع لللانارة - كلما مضى من الليل ساعة انتفتح باب منه وخرج منه شخص يقف في خدمة الملك ، فإذا انقضت عشر ساعات - (أى حان وقت الفجر) - طلع الشخص على أعلى الشمعدان ، وأصبعه في أذنه ، وقال : صبح الله السلطان بالسعادة . فيعلم أن الفجر قد طلع »؟!..

يحكى الإمام القرافي عن هذا الشمعدان الذي استخدمت فيه التماثيل - تماثيل الإنسان - ألة يقاس بها الزمن ، وفيها الحركة والصوت معا ! .. ثم يعقب فيتحدث عن تجربته هو في صنع شمعدان مماثل ، به إلى جانب تمثال الإنسان ، تمثال أسد ، فيقول : « .. وعملت أنا هذا الشمعدان ، وزدت فيه : أن الشمعة يتغير لونها في كل ساعة ، وفيه أسد تتغير عيناه من السواد الشديد إلى البياض الشديد إلى الحمرة الشديدة ، وفي كل ساعة لها لون ، فان طلع شخص على أعلى الشمعدان ، وأصبعه في أذنه ، يشير إلى الأذان - غير أنى عجزت عن صنعة الكلام » ؟ (٤١).

فهنا .. فقيه مجتهد ، وأصولي بارز ، يمارس صناعة الفن التشكيلي ، فكان مثلا ، يصنع تماثيل الإنسان والحيوان ، وفي صنعته هذه تتتابع وتتعدد الألوان .. جمالا ينفع الإنسان ، المنفعة الملادية والجمالية كليهما ! .. وهكذا .. فإلى جانب الذين منعوا التصوير والنحت ، في تراثنا الفقهي ، كان هناك الذين أباحوا هذا الفن ، بعد أن أمنت الأمة خطر الشرك وعبادة هذه التماثيل والصور . بل وكان هناك الفقهاء المجتهدون الذين مارسوا هذه الصناعة ، فكانوا « فقهاء - مجتهدين - فنانين ! » .

* * *

وفي العصر الحديث

عندما شرعت مدرسة التجديد والإحياء الدينى تزيل عن الفكر الإسلامي غبار عصور الجمود والترابع الحضارى - المملوکية العثمانية - وجدنا من أبرز مهندسى ذلك التجديد ، وهو الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده (١٢٦٦ - ١٣٢٣ هـ - ١٨٤٩ - ١٩٠٥ م) يطرق هذا الباب ، باجتهاده وتجديده ، فيعلن مباركة الإسلام للفنون الجميلة ، منبها على دور فنون التشكيل - رسمًا ونحتًا وتصويرًا - دورها النافع والضروري في تسجيل معالم الحياة وحفظها ، وفي ترقية الأذواق والحواس والاقتراب بالإنسان من صفات الكمال ! ..

ولقد عرض الأستاذ الإمام لهذه القضية - قضية دور « الفنون التشكيلية » في حياة الأمة - أثناء سياحته في جزيرة « صقلية » سنة ١٩٠٣ م.. ففى « صقلية » زار المتاحف والمقابر ومواطن الآثار التي تحفظ وتحكى ، بالصور والتماثيل ، آثار الغابرين ، وكأنها من سجلات التاريخ .. وكان يرسل إلى مجلة (المنار) فصولا يحكى فيها مشاهداته في رحلته ، وفي هذه الفصول كتب عن هذه الفنون ، وعرض لرأى الإسلام في الصور والتصوير والرسم وصناعة التماثيل .

والذين يتأملون الصفحات التى كتبها الأستاذ الإمام حول هذه القضية، يطالعهم الشيخ ذواقة للفن ، عاشقا للابداع الفنى ، مبصرًا الخيوط التى تربطه بفنون العرب المألهفة لعامة الناس ، الأمر الذى يضيف إلى تجديده فى الدين والأدب واللغة وأساليب الانشاء قسمة أخرى تجعل له فضلا لا ينكر

في السعي لتجديد حياة الأمة بمختلف سبل الشعر - الذي هو ديوان الأمة العربية منذ القدم - غير «أن الرسم : شعر ساكت ، يُرى ولا يُسمع ، كما أن الشعر : رسم يُسمع ولا يُرى !؟ .. (٤٢)».

ثم يعرض للحديث عن منافع هذه الفنون ودورها في حفظ تراث الأمة على مر الأزمنة ، وما يعنيه ذلك من حفظ للعلم والحقيقة والتاريخ ، كى تظل شاهدة فاعلة لمن يأتي من أجيال .. «حفوظ الآثار - بالرسوم والتماثيل - هو حفظ للعلم والحقيقة ، وشكر لصاحب الصنعة على الابداع فيها ! (٤٣) .. ثم يأتي الأستاذ الإمام إلى القضية الشائكة والخلافية .. قضية موقف الإسلام من هذه الفنون وأصحابها، فيدل على القول الفصل في فائدتها - ومن ثم حلّها - وذلك لتغيير الملابسات والمقاصد التي دعت إلى نفور المسلمين منها في عصر البعثة النبوية ، يوم كانت الرسوم والصور والتماثيل إنما تتخذ كى تعبد من دون الله ، أو على الأقل كانت مظنة شبهة ، لتعظيمها دينياً ، فكان أن نهى عنها الرسول - عليه الصلاة والسلام - .. أما الآن وبعد زوال هذا الخطر بالكلية ، وبعد أن لم تعد الرسوم والتماثيل مظنة شبهة العبادة أو التعظيم الديني ، وبعد أن وضحت وتأكدت منافعها في ترقية أدوات الأمة ، وحفظ حقائق تاريخها وعلومها ، فإن رضاء الإسلام ومبركته لها ، أمر لا شك فيه ! ..

والأستاذ الإمام عندما صاغ اجتهاده هذا وسطر لنا تجديده في هذا الميدان كان يوجه حديثه إلى الناس عبر الشيخ محمد رشيد رضا (١٢٨٢) - (١٣٥٤ هـ - ١٨٦٥ - ١٩٣٥ م) صاحب مجلة (المنار) .. وكانت (المنار) تنشر هذه الفصول التي يصف فيها مشاهد سياحته دون توقيع .. وكان

يتولى يومئذ منصب « مفتى الديار المصرية » ، ويترفع على عرش الإمامة والاجتهاد في طول بلاد العالم الإسلامي وعرضها ! ..

وفي هذه الفصول ، أخذ الشيخ محمد عبده يتحدث إلى الشيخ رشيد رضا ، عن هذه القضية ، فقال ، بعد وصفه لما شاهد من الرسوم والتماثيل في متاحف « صقلية » وأديرتها وكنائسها ومقابرها وميادين مدنها ، وبعد حديثه عن دور هذه الرسوم والصور والتماثيل في « حفظ العلم ، وتخليده » قال :

« وربما تعرض لك مسألة عند قراءة هذا الكلام ، وهى : ما حكم هذه الصور في الشريعة الإسلامية : إذا كانقصد منها ما ذكر ، من تصوير هيئات البشر في انفعالاتهم النفسية ، وأوضاعهم الجسمانية ؟ هل هذا حرام ؟ أو جائز ؟ أو مكروه ؟ أو مندوب ؟ أو واجب ؟ .. فأقول لك ..

إن الراسم قد رسم ، والفائدة محققة لا نزاع فيها ، ومعنى العبادة وتعظيم التمثال أو الصورة قد محى من الأذهان ، فإما أن تفهم الحكم من نفسك ، بعد ظهور الواقع ، وإما أن ترفع سؤالا إلى « المفتى » ، وهو يجيبك مشافهة - (لاحظ أن المفتى هو المتكلم .. وهذا جوابه !) .. فإذا أوردت عليه حديث « إن أشد الناس عذابا يوم القيمة المصوروون » ، أو ما في معناه مما ورد في الصحيح فالذى يغلب على ظننى أنه سيقول لك :

إن الحديث جاء في أيام الوثنية ، وكانت الصور تتخذ في ذلك العهد لسبعين : الأول : اللهو . والثانى : التبرك بمثال من ترسم صورته من الصالحين . والأول مما يبغضه الدين ، والثانى مما جاء الإسلام لمحوه ، والمصور في الحالين شاغل عن الله ، أو ممهد للإشراك به ، فإذا زال هذان

العارضان ، وقصدت الفائدة ، كان تصوير الأشخاص بمنزلة تصوير النبات والشجر في المصنوعات ، وقد صنع ذلك في حواشى المصاحف ، وأوائل السور ، ولم يمنعه أحد من العلماء ، مع أن الفائدة في نقش المصاحف موضوع النزاع ، أما فائدة الصور فمما لا نزاع فيه ، على الوجه الذى ذكره .
أما إذا أردت أن ترتكب بعض السيئات في محل فيه الصور ، طمعا في أن الملكين الكاتبين ، أو كاتب السيئات على الأقل لا يدخلأ محلا فيه صور (٤٤) كما ورد ، فإياك أن تظن أن ذلك ينجيك من إحصاء ما تفعل ؟! .. فإن الله رقيب عليك وناظر إليك حتى في البيت الذى فيه صور ، ولا أظن أن الملك يتآخر عن مرافقتك إذا تعمدت دخول البيت الذى فيه صورا !؟ ..

ولا يمكنك أن تجيب المفتى : بأن الصورة على كل حال ، مظنة العبادة .
فإياني أظن أنه يقول لك : إن لسانك ، أيضا ، مظنة الكذب ، فهل يجب ربطه ؟!
مع أنه يجوز أن يصدق ، كما يجوز أن يكذب ؟! ..

وبالجملة ، فإنه يغلب على ظني أن الشريعة الإسلامية أبعد من أن تحرم وسيلة من أفضل وسائل العلم ، بعد تحقيق أنه لا خطر فيه على الدين ، لا من جهة العقيدة ولا من جهة العمل .. وليس هناك ما يمنع المسلمين من الجمع بين عقيدة التوحيد ورسم صورة الإنسان والحيوان لتحقيق المعانى العلمية وتمثيل الصور الذهنية . « (٤٥) ».

هكذا صاغ الأستاذ الإمام ، في الفنون التشكيلية ما يشبه الفتوى الشرعية ، فقرر أنها أداة لحفظ الحقيقة العملية والتاريخية ، بل « وسيلة من أفضل وسائل العلم » ، وأنها فنون راقية ، ترتقى بذوق الإنسان ، كما

يرتقى به فن الشعر ، وغيره من الفنون التي ليس على الإبداع فيها كلام ولا
كلام في الإسلام ! ..

وهو بذلك قد كتب صفحة في كتاب التجديد الإسلامي .. تجديد حياة
الأمة بتجديد الفكر الذي يحكم هذه الحياة ! ..

* * *

الهوامش

- (١) الأنبياء : ٥١ - ٥٨ . (٢) الاسراء : ٨١ .
- (٣) القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) جـ ٤ ص ٢٧١ . طبعة دار الكتب المصرية . القاهرة .
- (٤) سباء : ١٢٠، ١٢١ . (٥) آل عمران : ٤٩، ٤٨ .
- (٦) المائدة : ١١٠ . (٧) إبراهيم : ١٨ .
- (٨) البقرة : ١٧٢ . (٩) الجمعة : ٥ .
- (١٠) الأعراف : ١٧٥ - ١٧٦ . (١١) العنكبوت : ٤١ .
- (١٢) الحديد : ٢٠ . (١٣) الكهف : ٤٥ .
- (١٤) يونس : ٢٤ . (١٥) البقرة : ٢٦٤ .
- (١٦) البقرة : ٢٦٥ . (١٧) إبراهيم : ٢٤ - ٢٥ .
- (١٨) إبراهيم : ٢٦ . (١٩) رواه الإمام أحمد .
- (٢٠) رواه البخاري ومسلم والنسائي والإمام أحمد .
- (٢١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائي والإمام أحمد .
- (٢٢) رواه الإمام أحمد .
- (٢٣) رواه مسلم والنسائي والإمام أحمد .
- (٢٤) رواه أبو داود والإمام أحمد .
- (٢٥) الازلام - مفرداتها : زلم - السهام التي كان يستقسم بها المشركون في الجاهلية . كانوا يكتبون على أحدها : أمر ، وعلى آخر : نهى ، وعلى واحد منها : أ فعل ، وعلى الثاني : لا تفعل . ويستقسمون بها عند إرادة السفر أو القيام بعمل ما .

- (٢٦) رواه الإمام أحمد .
 (٢٧) رواه الإمام أحمد .
 (٢٨) رواه الإمام أحمد .
 (٢٩) رواه الإمام أحمد .
 (٣٠) رواه الإمام أحمد .
 (٣١) رواه الإمام أحمد - (ومثله مروي عند البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجة) ..
 (٣٢) انظر (كتاب الأصنام) لابن الكلبى . طبعة القاهرة . الدار القومية .
 (٣٣) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) ج ٢ ص ١٦٢ . دراسة وتحقيق د. محمد عمارة . طبعة بيروت ، سنة ١٩٧٢ م .
 (٣٤) انظر في هذا المقام ، للدكتور ثروت عكاشة . (معراج نامة) - في جزئين - طبعة القاهرة - دار المستقبل العربى سنة ١٩٨٧ م . و(التصوير الإسلامى) طبعة بيروت سنة ١٩٧٧ م .
 (٣٥) انظر في ذلك : المقرىزى (كتاب النقد القديمة الإسلامية) ص ٣٣ ، ٦١ - طبعة الألب أنستاس مارى الكرملى - ضمن كتاب (النقد العربي وعلم النديمات) طبعة القاهرة سنة ١٩٣٩ م - وانظر كذلك ص ٩١ من هذا الكتاب .
 وانظر : على مبارك باشا (الخطط التوفيقية) جـ ص ٦ - ١٠ طبعة بولاق سنة ١٣٠٦ هـ . و (الأعمال الكاملة لعلى مبارك) جـ ٢ ص ٣٤ . دراسة وتحقيق : د. محمد عمارة طبعة بيروت سنة ١٩٨٠ م .
 (٣٦) آل عمران : ٤٩ .
 (٣٧) (الجامع لأحكام القرآن) جـ ص ٢٧٢ .
 (٣٨) رواه مسلم والبخارى وابن ماجة .
 (٣٩) (طبقات ابن سعد) جـ ٨ ص ٤٣ . طبعة دار التحرير . القاهرة .
 (٤٠) (الجامع لأحكام القرآن) ، جـ ١٤ ، ص ٢٧٤ ، ٢٧٥ - (بل ان للمرء أن يتساءل : هل كانت هذه « التماثيل - اللعب » ، تقوم في حياة أم المؤمنين عائشة ، رضى الله عنها - وهي التي لم تنجب - بدور الاشباع !؟ .. فيكون لحلها سبب آخر -

الضرورة والحاجة - يضاف إلى ما حلّها من أسباب؟! .. إنه تساؤل وارد ..
وللتأمل في جوابه مكان ! .

(٤١) مقدمة تحقيق (الإحکام في تمییز الفتاوی عن الأحكام وتصرفات القاضی والإمام)
ص ١٥ . طبعة حلب سنة ١٩٦٧ م.

(٤٢) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) ج ٢ ص ٢٠٤ . طبعة بيروت ١٩٧٢ .

(٤٣) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٠٥ .

(٤٤) يشير الأستاذ الإمام إلى حديث : « لا تدخل الملائكة بيته في جنوب ولا صورة ولا كلب » - رواه أبو داود والنسائي والدرامي والإمام أحمد .

(٤٥) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) ج ٢ ص ٢٠٦، ٢٠٥ .

* * *

وأخيرا ..

وبعد ...

فهل هناك شك ، الآن ، وبعد هذا الذى سقناه عن موقف المنهج الإسلامى من آيات الجمال فى الإبداع الإلهى ، ومن ثم من الفنون الجميلة ، التى ترتفقى بالذوق والحس الإنسانى ليدرك آيات الجمال هذه ، فيرتقى على سلم الشكر لصانع هذا الجمال ! .. هل هناك شك ، بعد هذا الذى قدمناه ، فى أن موقف المنهج الإسلامى من هذه الفنون الجميلة - من تذوقها ، وممارستها - هو موقف الود والتعاطف ، والتزكية والباركة ؟ .. وذلك على الرغم من شيوع مواقف ومقولات المخاصمة المفتعلة بين الإسلام وبين هذه الفنون^٩! ..

إن الإسلام لا يخاصل الجمال ، ولا يعادى فنونه ... والمسلم الأمثل لا يمكن أن يكون ذلك المتهجم ، الذى ينزع عن جماليات الحياة « مباركة الإسلام » ! .. فقط هناك المعايير الإسلامية - الاعتقادية والأخلاقية - التى يجب أن تحكم موقف المسلم تجاه هذه الفنون ، حتى تظل مصدرا حقيقيا للخير والجمال في حياة الإنسان ..

● فالاقتصاد والاعتدال في الاشتغال بهذه الفنون ، وفي ترويجها .. مطلب إسلامى ، وذلك حتى لا يختل توازن اهتمامات الأمة بمختلف

نواحي وميادين النشاط اللازم لتكامل وتنمية طاقات وملكات وحياة الإنسان.

إن الاقتصاد والاعتدال - الذي ينفي وينكر طرف الغلو - هو ميزان الإسلام ومعيارة في كل ميادين النشاط الإنساني .. فالقرآن يأمرنا به (يابنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا وشربوا ولا تسرفوا، إن الله لا يحب المسرفين) ^(١) .. وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنسل نصيبيك من الدنيا ^(٢) .. رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يؤكد هذا البلاغ القراء في بيانه النبوى ، فيقول : « كلوا وشربوا وتصدقوا والبسوا ، مالم يخالف إسراف أو مخيلة » ^(٣) .. ويتحدث إلى من غالى في العبادة والنسك ، فحاصم النهار وقام الليل ، مهملاً زوجه ودنياه ، في يقول : « .. إنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأنام ، وأمسّ النساء . فمن رغب عن سنتى فليس منى» ^(٤) .. وإن لزوجك عليك حقا ، وإن لزورك - (أى زائريك) - عليك حقا ، ولجسدك عليك حقا ^(٥) ..

● إن انفعال النفس الإنسانية بجماليات الحياة هو فطرة فطر الله النفس الإنسانية السوية عليها .. والإسلام يريد لكل الفنون ، حتى تكون بحق جزءاً من جماليات هذه الحياة ، أن لا تعاند الفطرة الإنسانية ، بل أن تكون عوناً على ترقيتها وتهذيبها .. يريدها سبلاً لتهذيب النفس والارتقاء بملكات وطاقات وغرائز الإنسان .. ولا يريدها عوامل تحلل وانحلال ومعاول هدم وإثارة لغرائز العنف والغضب والشهوة واللذة المادية في الإنسان .. يريدها فنوناً جميلة ومتجملة بأخلاقيات الإسلام ! ..

● وإذا كان لكل شعب من الشعوب فنونه الموروثة ، والتي غدت وتخدو

سمة من سمات تميزه القومي عن الشعوب الأخرى .. فإننا نريد للفنون الموروثة لشعوب الأمة الإسلامية وقومياتها أن تخضع لما خضعت له المواريثة الفكرية لهذه الشعوب عندما دخلت دين الإسلام واندمجت في أمة الإسلام .. نريد لهذه الفنون أن «تحيا» وأن «تطور» وفقاً لمعايير الإسلام في الاعتقاد .. وفي الذوق الجمالي .. وفي الأخلاقيات .. ولا نريدها أن تكون «تقليدياً أعمى» لفنون حضارات أخرى ، لا تتخلى بأخلاق حضارة الإسلام.. ولا أن تكون «مسخاً مشوهاً» لفنون تلك الحضارات ! ..

● وإذا كانت المهمة الأولى للفنون الجميلة في حياة الإنسان ، هي الارتقاء بروحه على درب الادراك والاستمتاع بآيات الجمال الإلهي في هذا الكون .. فإن الإسلام يتقدم على هذا الدرب خطوات أبعد ، ليجعل من هذه الفنون سبيلاً من السبل التي تصوغ «الإنسان - الرباني» ، الذي يدرك معنى أن الله «جميل» ، وأن «ربانية» الإنسان رهن بتشوّقه وتعلقه وسعيه على درب التخلق بالأخلاقيات الجميلة .. درب الوعى بالجمال الإلهي المبثوث في هذا الوجود .. وأيضاً الاستمتاع بذات هذا الجمال ! ..

ومع هذه المهمة الإسلامية للتربية الجمالية ، وللفنون الجميلة في حياة الإنسان المسلم ، فإن للمنهج الإسلامي رسالة يطلب من هذه الفنون أن تنهض بدورها في أدائها . رسالة الاسهام في حفظ الفكر ونشر الدعوة بواسطة هذه الفنون ..

إنها سلاح فعال في البلاغ إلى الناس .. ومن الممكن - بل والواجب - أن تكون - كفنون القول - أداة للبلاغ المبين برسالة الإسلام ! .. وإذا كان الإمام محمد عبده ، قد زكى فنون الرسم والتصوير ،

باعتبارها أداة لتخليد العلم وأحداث التاريخ .. أفلأ يحق لنا أن نسائل أولئك الذين يمارون اليوم في حلّها ، فنقول لهم : ألم يأتكم نبأ أن هذه الفنون قد غدت أداة رئيسية من أدوات البحث العلمي في مختلف علوم الطبيعة والتجريب ؟!.. وهل هناك من يجهل اليوم دورها في جمع المعلومات وحفظها ، وهو ميدان تخوض الأمم والحضارات فيه حربا ضرورة ؟!
فهل تريدون نزع سلاح الأمة في العلم وفي الصراع الدولي .. بعد أن أردتم نزع سلاح الإنسان المسلم في السعي إلى الارتقاء بذوقه وحسه وغرائزه ، بواسطة هذه الفنون ؟!..

ذلك هو خطر القضية .. وتلك هي مكانتها .. فلم تعد الفنون ترقى إنسانيا ، ولا امتيازا لشريحة من المترفين المتعطلين - كما كانت لدى البعض في بعض فترات التاريخ - وإنما ، هي اليوم مكون رئيسي من مكونات الذات الإنسانية السوية .. وأداة فاعلة في تحصيل العلم ، وحفظ المعلومات ... وسلاح من أمضى أسلحة الصراع بين الأمم والحضارات .. إنها واحدة من ضرورات الوجود والارتقاء بالنسبة للإنسان .

تلك هي رؤيتنا لوقف الإسلام من الجمال وفنونه ، سماها كانت هذه الفنون أو تشكيلها ، بالرسم والنحت والتصوير !.

* * *

الهـوـامـش

- (١) الأعراف : ٣١ .
- (٢) القصص : ٧٧ .
- (٣) رواه البخارى وابن ماجة .
- (٤) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى والدرامى والإمام أحمد - من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .
- (٥) رواه البخارى ومسلم .

* * *

(ملحق)

- (أ) ما كتبه الإمام ابن حزم الأندلسى في حكم الغناء ..
- (ب) ما كتبه الإمام الغزالى في أداب السماع وحكمه ..
- (ج) ما كتبه الإمام ابن تيمية في مسألة السماع ..

(أ)

ابن حزم الأندلسى

أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسى

(٣٨٤ - ٩٩٤ هـ - ٤٥٦ م)

- ١ -

رسالة في الغناء الملهى

أمباح هو ؟ ... أم محظور ؟؟ (*)

(*) أخذنا نص هذه الرسالة عن تحقيق الأستاذ الدكتور احسان عباس لها .. كما استفادنا بجهوده في التعليق عليها - انظر (رسائل ابن حزم) جـ ١ ص ٤٣٠ - ٤٣٩ طبعة بيروت سنة ١٤٠١ هـ ١٩٨٠ م - ثم أضفنا إليها ما رأينا ضروريًا من التعليقات.

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم

رسالة في الغناء الملهى أمباح هو أم محظور ؟؟

قال أبو محمد : الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، وصلى الله على محمد خاتم النبيين :

أما بعد ، أيدك الله وإياي بتوقيفه ، وأعاننا بلطفه على أداء حقوقه ، فإنك رغبت أن أقدم لك في الغناء الملهى ، أمباح هو ؟ أم من المحظور ؟ .. فقد وردت أحاديث بالمنع منه ، وأحاديث بإباحته . وأنا أذكر الأحاديث المانعة ، وأنبه على عللها ، وأذكر آثار الحديث المبيحة له ، وأنبه على صحتها ، إن شاء الله ، والله الموفق للصواب .

فالآحاديث المانعة :

١ - ما روى سعيد بن أبي رزين ، عن أخيه ، عن ليث بن أبي سليم (١) ، عن عبد الرحمن بن سابط (٢) ، عن عائشة أم المؤمنين ، عن النبي ، عليه

السلام ، أنه قال : إن الله حرم المغنية وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع^(٣) إليها^(٤) .

٢ - وروى لاحق بن حسين بن عمر أن أبي الورد المقدسي^(٥) قال : ثنا^(٦) أبو المرجى ضرار بن على بن عمير القاضى الجيلانى^(٧) ، ثنا أحمد بن سعيد ، عن محمد بن كثير الحمصى^(٨) ، ثنا فرج (بن) فضالة ، عن يحيى بن سعيد^(٩) ، عن محمد بن الحنفية ، عن على بن أبي طالب قال : قال رسول الله إذا عملت أمتى خمس عشرة خصلة حل بها البلاء : إذا كان المال دولا ، والأمانة مغنمًا ، والزكاة مغرما ، وأطاع الرجل زوجته ، وعُقّ أمه ، وجفاه أباه ، وارتقت الأصوات في المساجد ، وكان زعيم القوم أذلهم ، وأكرم الرجل مخافة شره ، ولبس الحرير ، واتخذت القينات ، والمعازف ، ولعن آخر هذه الأمة أولها ، فليتوقعوا عند ذلك رياح حمراء ومسخا وخشفا^(١٠) .

٣ - وروى أبو عبيدة بن فضيل بن عياض^(١١) ، ثنا أبو سعيد مولى بن هاشم - هو عبد الرحمن بن عبد الله - ثنا عبد الرحمن بن العلاء ، عن محمد ابن المهاجر^(١٢) ، عن كيسان مولى معاوية ، ثنا معاوية أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن تسع ، وأننا أنهاكم عنهن : ألا إن منهن الغناء والنوح وال تصاویر والشعر والذهب وجلود السباع والخز والحرير .

٤ - وروى سلام بن مسکین عن شيخ شهد ابن مسعود يقول : الغناء ينبت النفاق في القلب^(١٣)

٥ - وروى عبد الملك بن حبيب^(١٤) ، ثنا عبد العزيز الأويسي ، عن إسماعيل بن عياش ، عن على بن زيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة قال^(١٥) . سمعت رسول الله يقول : لا يحل تعليم المغنيات ولا شراؤهن ولا بيعهن ولا

اتخاذهن ، وثمنهن حرام ، وقد أنزل الله ذلك في كتابه (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم)^(١٦) ، والذى نفسى بيده ما رفع رجل عقيرته إلا ارتدفه شيطاناً يضربان بأرجلهما صدره و ظهره حتى يسكت .

٦ - وبه إلى عبد الملك بن حبيب ، عن الأويسي^(١٧) ، عن عبد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم ، أن رسول الله قال : إن المغني أذنه بيد شيطان يرعشه حتى يسكت .

٧ - وبه إلى عبد الملك بن حبيب ، ثنى ابن معين ، عن موسى بن أعين^(١٨) ، عن القاسم ، عن أبي أمامة أن رسول الله قال : إن الله حرم تعليم المغنيات و شراءهن وأكل أثمانهن^(١٩) .

٨ - وذكر البخاري قال : قال هشام بن عمار^(٢٠) ، ثنا صدقة بن خالد^(٢١) ، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر^(٢٢) ، ثنا عطية بن قيس الكلابي^(٢٣) ، ثنا عبد الرحمن بن غنيم الأشعري ، ثنى أبو عامر أو أبو مالك الأشعري (أنه) سمع النبي عليه السلام يقول : ليكونن من أمتى قوم يستحلون الحرّ والحرير والخمر والمعازف^(٢٤) .

٩ - وروى ابن شعبان ، ثنى إبراهيم بن عثمان بن سعيد ، ثنى أحمد الغمر بن أبي حماد بحمص ، ويزيid بن عبد الصمد ، قالا : ثنا عبيد بن هاشم الحلبي ، هو أبو نعيم ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن مالك ، عن محمد ابن المنكدر ، عن أنس قال : قال رسول الله . من جلس إلى قينة صب في أذنيه الآنـك^(٢٥) يوم القيمة .

١٠ - وبه إلى ابن شعبان ، ثنى عمى ، ثنا أبو عبد الله الدورى ، ثنا عبد الله

القواريرى ، ثنا عمران بن عبید ، عن عطاء بن السائب ، عن سعید بن جبیر عن ابن عباس فی قول الله عز وجل : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله) . قال : الغناء .

١١ - وروى ابن أبي شيبة أبو بكر ، ثنا زيد بن الحباب (٢٦) ، ثنا معاوية ابن صالح (٢٧) ، عن حاتم بن حرثيث (٢٨) ، عن ابن أبي مرريم (٢٩) ، قال : دخل علينا عبد الرحمن بن غنم فقال : أَنْبَأَنَا أَبُو مَالِكَ الْأَشْعَرِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : يَشْرَبُ النَّاسُ مِنْ أَمْتَى الْخَمْرِ يَسْمُونُهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا ، تَضْرِبُ عَلَى رِءُوسِهِمُ الْمَعَازِفُ وَالْقَيْنَاتُ يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ (٣٠) .

١٢ - وحديث فيه : أن الله (تعالى) نهى عن صوتين ملعونين ، صوت نائحة ، وصوت مغنية .

وكل هذا لا يصح منه شيء ، وهي موضوعة :

١ - أما حديث عائشة رضى الله عنها ، فقيه سعيد بن أبي رزين ، عن أخيه (٣١) ، وكلاهما لا يدرى أحد من هما (٣٢) .

٢ - وأما حديث على رضى الله عنه ، فجميع من فيه إلى يحيى بن سعيد لا يُدْرِى من هم . ويحيى بن سعيد لم يرو عن محمد بن الحنفية كلمة ولا أدركه (٣٣) .

٣ - وأما حديث معاوية ، فإن فيه كيسان ، ولا يُدْرِى من هو ، ومحمد ابن مهاجر ، وهو ضعيف ، وفيه النهي عن الشعر ، وهم يبيحونه .

٤ - وأما حديث ابن مسعود ، رضى الله عنه ، ففيه شيخ لم يُسَمِّ ولا يعرفه أحد (٣٤) .

٥ - فاما حديث أبي أمامة ، ففيه إسماعيل بن عياش ، وهو ضعيف ، والقاسم ، وهو مثله^(٣٥).

٦ - وأما أحاديث عبد الملك بن حبيب ، فكلها هالكة^(٣٦). . .

٧ - وأما حديث البخاري ، فلم يورده البخاري مسندًا وإنما قال فيه : قال هشام بن عمار ، ثم هو إلى أبي عامر أو إلى أبي مالك ولا يُدرى أبو عامر هذا^(٣٧).

٨ - وأما حديث أنس فبلية لأنه عن مجاهلين ، ولم يروه أحد قط عن مالك من ثقات أصحابه ، والثاني عن مكحول ، عن عائشة ، ولم يلقها قط ، ولا أدركها ، وفيه أيضاً من لا يُعرف ، وهو هاشم بن ناصح ، وعمر بن موسى ، وهو أيضاً منقطع ، والثالث عن أبي عبد الله الدورى ، ولا يُدرى من هو^(٣٨).

٩ - وأما أحاديث ابن شعبان ، فهالكة .

١٠ - وأما حديث ابن أبي شيبة ، ففيه معاوية بن صالح ، وهو ضعيف ، ومالك بن أبي مريم ، ولا يُدرى من هو^(٣٩).

١١ - وأما النهي عن صوتين ، فلا يُدرى من رواه^(٤٠) . فسقط كل ما في هذا الباب جملة .

١٢ - وأما تفسير قول الله تعالى : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) بأنه^(٤١) : الغناء ، فليس عن رسول الله ، ولا ثبت عن أحد من أصحابه ، وإنما هو قول بعض المفسرين ممن لا يقوم بقوله حجة ، وما كان هكذا فلا يجوز القول به . ثم لو صح لما كان فيه متعلق ، لأن الله تعالى يقول : (ليضل عن سبيل الله) وكل شيء يقتني^(٤٢) ليضل به عن سبيل الله فهو إثم

وحرام ، ولو أنه شراء مصحف أو تعلیم قرآن ، وبالله التوفيق .

فإذاً لم يصح في هذا شيء أصلاً ، فقد قال تعالى : (وقد فصل لكم ما حرم عليكم) ^(٤٣) . وقال تعالى : (وهو الذي خلق لكم ما في الأرض جميماً) ^(٤٤) . وقال رسول الله من طريق سعد بن أبي وقاص ، وطريقه ثابتة : « إن من أعظم الناس جرماً في الإسلام (من سأله عن شيء) لم يحرّم فَحُرِّمَ من أجل مسأله » ^(٤٥) ، فصح أن كل شيء حرمه تعالى علينا قد فصله لنا وما لم يفصل لنا تحريمـه فهو حلال .

(والأحاديث المبيحة) :

١ - وخرج مسلم بن الحجاج ^(٤٦) ، قال ثني هارون بن سعيد الأيلى ^(٤٧) ، ثنا عبد الله بن وهب ، ثني عمرو - وهو (ابن) الحارث - أن ابن شهاب حدثه ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أم المؤمنين ، أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان تغنيان في أيام مني وتضربان ، ورسول الله مسجى بثوبه ، فنهرهما أبو بكر ، فكشف رسول الله عنه فقال : دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد .

٢ - وبه ^(٤٨) إلى عمرو بن الحارث ، أن محمد بن عبد الرحمن حدثه ، عن عروة عن عائشة قالت : دخل رسول الله وعندي جاريتان تغنيان بغاء بعاث ، فاضطجع على الفراش وحول وجهه ، فدخل أبو بكر فانتهـنى وقال : مزمار الشيطان عند رسول الله ! فأقبل عليه فقال : دعهما .

فإن قيل إن أبا أسامة روى هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه فقال فيه : وليسـتا بمغـنيـتين ، قـيل له : قد قـالت عـائـشـة : تـغـنـيـان ، فـأـثـبـتـتـ

الغناء لهما فقولها وليس لها بمعنىتين : أى ليستا بمحسنتين ، وقد سمع رسول الله قول أبي بكر : مزمار الشيطان ، فأنكر عليه ولم ينكر على الجاريتين غناءهما . وهذا هو الحجة التي لا يسع أحد خلافها ولا يزال التسليم لها .

٣ - وروى أبو داود السجستاني (٤٩) ، ثنا أحمد بن عبيد العداني ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، ثنا سليمان بن موسى ، عن نافع قال : سمع ابن عمر مزمارا فوضع أصبعيه في (٥٠) أذنيه ونأى عن الطريق ، وقال : يا نافع تسمع شيئا ؟ قال : لا ، فرفع أصبعيه وقال : كنت مع رسول الله فسمع مثل هذا ، فصنع (٥١) مثل هذا . فلو كان حراما ما أباح رسول الله لابن عمر سماعه ، ولا أباح ابن عمر لنافع سماعه ، ولكنه عليه السلام ، كره لنفسه كل شيء ليس التقرب إلى الله ، كما كره الأكل متڪاً والتنشف بعد الغسل في ثوب يعد لذلك (٥٢) ، والستر الموشى على سدة (٥٣) عائشة وعلى باب فاطمة رضوان الله عليهما ، وكما كره أشد الكراهيـة عليه السلام أن يبيت عنده دينار أو درهم . وإنما بعث عليه السلام منكراً للمنكر وأمراً بالمعروف ، ولو كان ذلك حراما لما اقتصر عليه السلام أن يسد أذنيه عنه ، دون أن يأمر بتركه وينهى عنه . فلم يفعل عليه السلام شيئاً من ذلك ، بل أقره وتذرع عنه ، فصح أنه مباح وأن تركه (٥٤) أفضل ، كسائر فضول الدنيا المباحة ، ولا فرق .

٤ - وروى مسلم بن الحجاج (٥٥) ، قال : ثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ابن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : جاء حبشٌ يزفون في المسجد في يوم عيد ، فدعانى رسول الله ، فوضعت رأسى على منكبه (٥٦)

فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا التي انصرفت عن النظر به إليهم ^(٥٧) .
٥ - وروى سفيان الثوري وشعبه كلاهما ، عن أبي إسحاق السبئي ،
عن عامر بن سعد البجلي ^(٥٨) ، أن أبا مسعود البدرى ، وقرظة بن كعب ،
وثابت بن زيد كانوا في العريش وعندهم غناء ، فقلت : هذا وأنتم أصحاب
رسول الله ! فقالوا : إنه رُّخص لنا في الغناء في العرس ، والبكاء على الميت
في غير نوح ، إلا أن شعبة قال : ثابت بن وديعة مكان ثابت بن زيد ولم يذكر
أبا مسعود .

٦ - وروى هشام بن زيد ، ثنا حسان ، عن محمد بن سيرين . قال : إن
رجلًا قدم المدينة بجواره ، فنزل على ابن عمر وفيهم جارية تضرب ، فجاء
رجل فساومه فلم يهُو منه شيئاً ، قال : انطلق إلى رجل هو أمثل لك بيعا
من هذا . فأتى إلى عبد الله بن جعفر فعرضهن عليه ، فأمر جارية فقال :
خذى فأخذت حتى ظن ابن عمر أنه قد نظر إلى ذلك ، فقال ابن عمر : حسبك
سائر اليوم من مزمور الشيطان ، فباعه ثم جاء الرجل إلى ابن عمر فقال
يأبا عبد الرحمن إنني غبت بتسعمائة درهم ، فأتى ابن عمر مع الرجل إلى
المشتري فقال له إنه غبن في تسعمائة درهم ، فإما أن تعطيهما إياه وإما أن
ترد عليه بيعه . فقال : بل نعطيها إياه . فهذا عبد الله بن جعفر وعبد الله بن
عمر رضى الله عنهم قد سمعا الغناء بالعود ، وإن كان ابن عمر كره ما
ليس من الجد فلم ينه عنه ، وقد سفر في بيع ^(٥٩) مغنية كما ترى ، ولو
كان حراماً ما استجاز ذلك أصلاً .

فإن ^(٦٠) قال قائل : قال الله تعالى (فمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ) ^(٦١) ففي
أى ذلك ^(٦٢) يقع الغناء ؟ قيل له : حيث يقع التَّرَوْحَ في البساتين وصياغ

ألوان الثياب وكل ما هو من اللهو ^(٦٣) ، قال رسول الله : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئٍ ما نوى » فإذا نوى المرء بذلك ترويج نفسه وإيجامها ^(٦٤) لتقوى على طاعة الله عز وجل فما أتى ضلالاً ، وقد قال أبو حنيفة : من سرق م Zimmerman أو عوداً قطعت يده ، ومن كسرهما ضمّنهما . فلا يحل تحريم شيءٍ ولا إباحته إلا بنص من الله تعالى أو من رسوله عليه السلام ، لأنَّه إخبار عن الله تعالى ، ولا يجوز أن يخبر عنه تعالى إلا بالنص ^(٦٥) الذي لا شك فيه ، وقد قال رسول الله : « من كذب على متمعاً فليتبوأ مقعده من النار » ^(٦٦).

* * *

« قال أبو بكر عبد الباقي بن بريال الحجازي ^(٦٧) رضي الله عنه : ولقد أخبرني بعض كبار أهل زمانه ^(٦٨) أنه قال : أخذت النسخة التي فيها الأحاديث الواردة في ذم الغناء والمنع من بيع المغنيات ، وما ذكره فيها أبو محمد رضي الله عنه ونهضت بها إلى الإمام الفقيه أبي عمر بن عبد البر ^(٦٩) ووقفته عليها أياماً ورغبت في أن يتأملها ، فأقامت النسخة عنده أياماً ثم نهضت إليه فقلت ما صنعت في النسخة ؟ . فقال : وجدتها فلم أجده ما أزيد فيها وما أنقص ».

[تمت رسالة الغناء بحمد الله وعونه] ^(٧٠).

* * *

الهوامش

- (١) راجع ما جاء عنه في التهذيب ٨ : ٤٦٧ .
- (٢) عبد الرحمن بن سابط تابعى ، أرسل عن النبي وكان ثقة وتوفى سنة (١١٨ هـ) انظر : ترجمته في التهذيب (٦ : ١٨٠ رقم ٣٦١) .
- (٣) ص. الاسماع .
- (٤) الحديث في سنن الترمذى (تفسير سورة : ٣١) وتلبيس إبليس : ٢٣٣ .
- (٥) ابن أبي الورد اسمه عمران بن عبد الله ، انظر لسان الميزان : ١٧٣٠ .
- (٦) « ثنا » : من اختصارات الاسناد ، معناها : حدثنا ، وكذلك « ثنى » ومعناها : حدثنى .
- (٧) أبو المرجى ضرار بن على (لسان الميزان : ٩١٣) ، وحكى النباتى عن ابن حزم أنه قال : لا يدرى من هو ، قال النباتى : وهو كما قال .
- (٨) انظر ترجمة محمد بن كثير في لسان الميزان : ٥٧٣ .
- (٩) يحيى بن سعيد في لسان الميزان : ٩٠٩ .
- (١٠) الحديث في سنن الترمذى (فتن : ٣٨) وتلبيس إبليس : ٢٢٤ ، وذم الملاهى (٤٢) .
- (١١) في الأصل فضل : (انظر لسان الميزان ٧٧٣) ، وضعفه ابن الجوزى ووثقه الدارقطنى ، وابن حبان .
- (١٢) محمد بن المهاجر في لسان الميزان : ١٢٨٧ (٣٩٦٠٥) .
- (١٣) هذا الحديث في سنن أبي داود : ٤٧٥٦ (٥٧٩٠٢) والسماع : ٨٧ ، ونهاية الأربع : ١٥٨ .
- (١٤) انظر لسان الميزان ١٧٤ والتهذيب : ٧٣٦ قال ابن حجر : وقد أفحش ابن حزم القول فيه ونسبه إلى الكذب وتعقبه جماعة بأنه لم يسبق أحد إلى رميء بالكذب (توفى سنة ٢٣٨ هـ) .

- (١٥) انظر السماع: ٨٧ ونهاية الأرب: ٤: ١٤٧ .
- (١٦) لقمان: ٦ .
- (١٧) الأويسي هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشى المدنى الفقيه روى عن عبد الله بن عمر العمرى (التهذيب: ٦٦٣) .
- (١٨) انظر ترجمة موسى بن أعين في التهذيب: ٥٨٥ (توف ١٧٧ هـ) .
- (١٩) في نهى الرسول عن بيع المغنيات انظر ابن ماجة (تجارات: ١١) وقد ورد: لا تبيعوا المغنيات ولا تشتريوهن في الترمذى (بيوع: ٥١) .
- (٢٠) هشام بن عمار في التهذيب: ١١: ٥١ .
- (٢١) ص: مجالد، وترجمته في التهذيب ٤: ٤١٤ .
- (٢٢) انظر ترجمة عبد الرحمن في التهذيب ٦: ٢٩٧ .
- (٢٣) راجع التهذيب ٧: ٢٢٨ (وتوف عطية سنة ١٢١ هـ) .
- (٢٤) ورد الحديث عند البخارى في الأشربة، انظر: ارشاد السلوى ٨: ٣١٨ - والحرّ - بكسر الحاء - فرج المرأة .
- (٢٥) ص: الايك ، ولأنك : الرصاص ، انظر الترمذى (لباس: ١٩) والبخارى (رؤيا: ٤٥) والسمع . ٨٤ ونهاية الأرب: ٤: ١٥٥ .
- (٢٦) انظر: ترجمة زيد في التهذيب ٣: ٤٠٢ ، والظن أنه سمع معاوية بمكة ، لأن معاوية أندلسى .
- (٢٧) توفي معاوية بن صالح عام (١٨٥ هـ) وترجمته في التهذيب ١٠ - ٢٠٩ وفي توثيقه اختلاف .
- (٢٨) في الأصل: جريب ، وترجمته في التهذيب ٢: ١٢٩ .
- (٢٩) مالك بن أبي مرريم: نقل في التهذيب (١٠: ٢١) قول ابن حزم إنه لا يدرى من هو ، وقال الذهبي: لا يعرف .
- (٣٠) انظر ابن ماجة (فتن . ٢٢) وقال القسطلاني (٨: ٣١٨) إن الحديث «يشرب ناس...» ورد عند الإمام أحمد وابن أبي شيبة وتاريخ البخارى .

(٣١) في الأصل عن أبيه ، انظره في لسان الميزان . ٩٨ ، حيث نقل كلام ابن حزم فيه .

(٣٢) ممن يؤيد ابن حزم في هذا . الذهبي (ميزان ٢٠١٣٦) وابن حجر (لسان ٣ : ٢٩) .

(٣٣) من رواة هذا الحديث : أبو المرجى الجيلاني ، وأحمد بن سعيد - ولقد أورد ابن حجر فيهما رأى ابن حزم - وفرج ابن فضالة - وفيه قال الإمام أحمد : حدث عن يحيى بن سعيد مناكير ، وحدث عن ثقات مناكير . وقال أبو حاتم : حديثه عن يحيى بن سعيد فيه نكارة . وقال الساجي : روى عن يحيى بن سعيد مناكير . وقال ابن حبان . فرج بن فضالة كان يقلب الأسانيد ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة ، لا يحل الاحتجاج به - (السماع : ٨٥) .

(٣٤) في رواة هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد الله العمري - وفيه يقول الإمام أحمد . « لا يسوى حديثه شيئاً ، حذفنا حديثه .. أحاديثه مناكير ، وكان كذاباً » (السماع : ٨٤) .

(٣٥) القاسم بن عبد الرحمن « وهو منكر الحديث ، وكان يروى عن الصحابة المعصلات » (السماع : ٧٩) . وإسماعيل بن عياش (التهذيب : ٥٨) تكلم فيه قوم ووثقه آخرون وسئل عنه يحيى بن معين فقال : ليس به في أهل الشام بأس ، والعراقيون يكرهون حديثه .

(٣٦) هو عبد الملك بن حبيب (٤٢٨ - ٨٥٢ م) قال فيه ابن الفرضي : لم يكن لابن حبيب علم بالحديث ، وحكي الباجنى وابن حزم أن أبا عمر بن عبد البر كان يكذبه .

(٣٧) قال ابن القيم (روضة المحبين . ١٣١ - ١٣٠) - ناقدا رأى ابن حزم هذا - : « وخفى عليه أن البخارى لقى من علقه عنه وسمع منه ، وهو هشام بن عمار ، وخفى عليه أن الحديث قد أسنده غير واحد من أئمة الحديث غير هشام بن عمار » .

(٣٨) من رواه هذا الحديث أبو نعيم - عبيد بن محمد - وفيه يقول ابن القيساراني : ضعيف ولم يبلغ عن ابن المبارك ، والحديث عن مالك منكر جدا ، وإنما يروى عن ابن المكندر مرسلا .

(٣٩) ممن يؤيد ابن حزم في ذلك : الذهبي . وفي معاوية ابن صالح يقول ابن معين : ليس بمرضى .

(٤٠) من رواة هذا الحديث جابر . وفيه يقول ابن حبان : كان ردئ الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ ، يروى الشيء على التوهم ، ويحدث الحسبان ، وكثرت المناكير من حديثه فاستحق الترك ، وتركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين (السمع : ٨٥) . وهو معروف بالكذب والتلليس والغلو في التشيع . وفي الرواية الثانية لهذا الحديث محمد بن يزيد الطحان اليشكري ، وهو خبيث وضائع (السمع : ٨٢) .

(٤١) ص : فإنه .

(٤٢) ص : يفتن ، نهاية الأرب ، اقتني .

(٤٣) الأنعام . ١١٩ .

(٤٤) البقرة : ٢٩ .

(٤٥) كرره الإمام أحمد في مسنده (١٥٢٠، ١٥٤٥)، ورواه البخاري (٩٥: ٩)، ومسلم (٩٢: ٧) . وتخالف روایته بعض الشيء عما ورد هنا ، وأقرب بها إلى ما رواه ابن حزم : « إن أعظم المسلمين جرما من سأله عن شيء لم يحرم ، فحرم من أجل مسأله » .

(٤٦) انظر صحيح مسلم ٣: ٢١ باب صلاة العيددين ، والبخاري باب سنة العيددين لأهل الإسلام ٢: ١٧ ، وابن ماجة (نكاح : ٢١) وبوراق الالماع : ١٣٢ ، والسمع : ٣٧ .

(٤٧) ص : الأيدي .

(٤٨) صحيح مسلم ٣: ٢٢ ، وانظر البخاري (عبيدः ٢، ٣٠) والسمع : ٣٨ .

(٤٩) سنن أبي داود ٧: ٢٣٨ (٥٧٩: ٢) وانظر ذم الملاهي : ٥٢ ، والسمع : ٥٩ . (٥٠) في مسند السجستانى : على .

(٥١) في الاصل : وصنع ، وفي مسند أبي داود تعليقا على هذا الحديث . قال أبو على اللؤوى : سمعت أبي داود يقول : وهو حديث منكر .

(٥٢) ص : بثوبه بعد الدلك . والتصويب عن نهاية الأرب .

- (٥٣) السدة هنا باب الدار أو البيت ، أو شيء كالظللة على الباب ، وفي نهاية الأرب : سهوة .
- (٥٤) نهاية الأرب : وان الترك له .
- (٥٥) انظر صحيح مسلم ٣ : ٢٢ .
- (٥٦) في الأصل منكبيه .
- (٥٧) في الصحيح : أتصرف عن النظر إليهم .
- (٥٨) انظر في التهذيب : ١٠٧ .
- (٥٩) ص : بيه .
- (٦٠) ص : فقد ، والتصويب عن نهاية الأرب .
- (٦١) يونس : ٣٢ .
- (٦٢) ص : فقرأ في ذلك ، والتصويب عن نهاية الأرب .
- (٦٣) ص : اللغز .
- (٦٤) ص : واجماعها .
- (٦٥) ص : بنص .
- (٦٦) انظر هذا الحديث في باب إثيم من كذب على النبي من صحيح البخاري ١ : ٢٩ .
- (٦٧) ص : أبو بكر بن محمد بن الباقي نوفل الحجازي والاسم محرف تحرifa شديدا . وصوابه أبو بكر عبد الباقي بن محمد بن سعيد بن بريال الحجازي نسبه إلى وادي الحجازة توفي سنة ٥٠٢ (الصلة : ٣٦٦) .
- (٦٨) ص : ماته .
- (٦٩) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى الفقيه الحافظ المكثر العالم بالقراءات وعلوم الحديث والرجال ، كان كثير الشيوخ ، على أنه لم يخرج عن الأندلس ، لكنه سمع من أكابر أهل الحديث بقرطبة وغيرها ومن الغرباء القادمين إليها ، وله مؤلفات كثيرة قيمة توفي سنة ٤٦٠ هـ . وترجمته في الجزءة : ٣٤٤

والصلة : ٦٤٠ وترتيب المدارك ٤: ٨٠٨ وتذكرة الحفاظ : ١١٣٢٨ والديباج :
٢٥٧ وابن خلكان ٧: ٧٦ .

(٧٠) وفي (المحل) - لابن حزم - الذي نسبت فيما يلى ما كتبه فيه عن حكم الغناء تفصيل
أكثر من هذا الموضوع .

* * *

- ٢ -

المحتوى

بالتّأثير في شرح المجلّى بالاختصار

٥٥٣ - مسألة (١) - والغناء واللّعب والزّفْنُ (٢) في أيام العيدين حسن في المسجد وغيره . حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله ، ثنا إبراهيم بن أحمد ، ثنا الفريري ، ثنا البخاري ، ثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أنا عمرو - وهو ابن الحارث - أنَّ محمد بن عبد الرحمن - هو يتيم عروة - حدثه عن عروة ، عن عائشة قالت « دخل على رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْنِيَانِ بِغَنَاءِ بَعَاثِ (٣) ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفَرْشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرَ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مَزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ! .. فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : دَعْهَا (٤) ، فَلَمَّا غَفَلْتُ غَمْزَتْهُمَا فَخَرَجْتَا ، وَكَانَ يَوْمُ عِيدٍ ، يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدُّرْقِ وَالْحَرَابِ ، فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِمَّا قَالَ : تَشْتَهِيْنَ تَنْظَرِيْنِ ؟ فَقُلْتَ : نَعَمْ ، فَأَقَامْنَى وَرَاءَهُ ، خَدَى عَلَى خَدِّهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : دُونَكُمْ يَا بْنَى أَرْفَدَةَ (٥) حَتَّى إِذَا مَلَّتْ قَالَ : حَسْبُكَ ؟ قُلْتَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَادْهَبْ . . . حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَيْسَى ،

ثنا أحمد بن محمد، ثنا أحمد بن علي، ثنا مسلم بن الحجاج، حدثني هرون بن سعيد الأيلي، حدثني ابن وهب، أخبرنى عمرو بن الحارث أن ابن شهاب حدثه عن عروة، عن عائشة : «أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام مني تغنيان وتضربان ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - مسجى بثوبه ، فانتهراهما أبو بكر ، فكشف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عنه وقال : دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد » .

وبه إلى مسلم : ثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير - هو ابن عبد الحميد - عن هشام - هو ابن عروة - عن أبيه ، عن عائشة قالت : « جاء حبش يزفون في يوم عيد في المسجد ، فدعانى النبي - صلى الله عليه وسلم - فوضعت رأسى على منكبه ، فجعلت انظر إلى لعبهم ، حتى كنت أنا التي انصرفت » .

وبه إلى مسلم : حدثني محمد بن رافع ، وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : « بينما الحبشة يلعبون عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بحرابهم إذ دخل عمر بن الخطاب ، فأهوى إليهم ليحصبهم بالحصباء ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعهم يا عمر » .

قال أبو محمد : أين يقع إنكار من أنكر من إنكار سيدى هذه الأمة بعد نبيها - صلى الله عليه وسلم - أبي بكر ، وعمر رضى الله عنهم؟ ! وقد أنكر عليه السلام عليهم إنكارهما ، فرجعا عن رأيهما إلى قوله عليه السلام .

١٥٦٥ - مسألة (٦) - وبيع الشطرنج ، والمزامير ، والعيadan والمعارف ، والطناير حلال كله ، ومن كسر شيئاً من ذلك ضمنه إلا أن يكون صورة مصورة (٧) فلا ضمان على كاسرها لما ذكرنا قبل ، لأنها مال من مال مالكها ،

وكذلك بيع المغنيات وابتياعهن . قال تعالى : (خلق لكم ما في الأرض جميما)^(٨) . وقال تعالى : (وأحل الله البيع)^(٩) وقال تعالى : (وقد فصل لكم ما حرم عليكم)^(١٠) ولم يأت نص بتحريم بيع شيء من ذلك ، ورأى أبو حنيفة الضمان على من كسر شيئاً من ذلك .

واحتاج المانعون بآثار لا تصح ، أو يصح بعضها ولا حجة لهم فيها ، وهي ما رويانا من طريق أبي داود الطيالسي ، نا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلام ، عن عبد الله بن زيد بن الأزرق ، عن عقبة بن عامر الجهنى قال : « قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : كل شيء يلهم به الرجل فباطل إلا رمى الرجل بقوسه ، أو تأديبه فرسه ، أو ملاعبة امرأته ، فإنهن من الحق » .

عبد الله بن زيد بن الأزرق مجاهول .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، عن عيسى بن يونس ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن جابر ، نا أبو سلام الدمشقي ، عن خالد بن زيد الجهنى ، قال لى عقبة بن عامر : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ليس له المؤمن إلا ثلات ، ثم ذكره .

خالد بن زيد مجاهول .

ومن طريق أحمد بن شعيب ، أنا سعيد ، نا ابن حفص ناموسى بن أعين ، عن خالد بن أبي يزيد ، حدثني عبد الرحيم ، عن الزهرى ، عن عطاء بن أبي رباح رأيت جابر بن عبد الله ، وجابر بن عبيد الانصاريين يرميان ، فقال أحدهما للأخر : « أما سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : كل شيء ليس من ذكر الله فهو لعب لا يكون أربعة : ملاعبة الرجل امرأته ،

وتأنیب الرجل فرسه ، ومشی الرجل بين الغرضین ، وتعليم الرجل السباحة » .

هذا حديث مشوش مدلس دلسة سوء ، لأن الزهرى المذكور فيه ليس هو ابن شهاب ، ولكنه رجل زهرى مجهول اسمه عبد الرحيم ، رويناه من طريق أحمد بن شعيب ، أنا محمد بن وهب الحرانى ، عن محمد بن سلمة الحرانى ، عن أبي عبد الرحيم - هو خالد بن أبي يزيد - وهو خال محمد بن سلمة ، عن عبد الرحيم الزهرى ، عن عطاء رأيت جابر بن عبد الله ، وجابر بن عبيد الأنصاريين يرميان فقال أحدهما للأخر : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « كل شيء ليس فيه ذكر الله تعالى فهو سهو ولعب إلا أربعة : ملاعبة الرجل امرأته ، وتأدب الرجل فرسه ، ومشيه بين الغرضین ، وتعليم الرجل السباحة » .
فسقط هذا الخبر .

ورويناه أيضاً من طريق أحمد بن شعيب ، أنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا محمد بن سلمة ، أنا أبو عبد الرحيم ، عن عبد الوهاب بن بخت ، عن عطاء بن أبي رباح ، رأيت جابر بن عبد الله ، وجابر بن عبيد فذكره ، وفيه : « كل شيء ليس من ذكر الله فهو لغو وسهو » .

عبد الوهاب بن بخت غير مشهور بالعدالة . ثم ليس فيه إلا أنه سهو ولغو ، وليس فيه تحريم .

وروى من طريق العباس بن محمد الدورى ، عن محمد بن كثير العبدى ، ناجعفر بن سليمان الضبعى ، عن سعيد بن أبي رزىن ، عن أخيه ، عن ليث بن أبي سليم ، عن عبد الرحمن بن ساپط ، عن عائشة أم المؤمنين رضى الله

عنها ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إن الله حرم المغنية وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع إليها ». .

فيه ليث ، وهو ضعيف ، وسعيد بن أبي رزين ، وهو مجهول لا يُدرى من هو ، عن أخيه ، وما أدرك ما عن أخيه ، هو ما يُعرف وقد سُمِّي ، فكيف أخوه الذي لم يُسَمَّ !؟ .

وحدثنا أحمد بن عمر بن أنس ، نا أبو أحمد سهل بن محمد بن أحمد بن سهل المروزى ، بنا لاحق بن الحسين المقدسى - قدم مر - نا أبو المرجى ضرار بن على بن عمير القاضى الجيلانى ، نا أحمد بن سعيد بن عبد الله بن كثير الحمصى ، نا فرج بن فضالة ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن على بن الحنفية ، عن أبيه على بن أبي طالب ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « إذا عملت أمتى خمس عشرة خصلة حل بها البلاء فذكر منها (١١) : « واتخذوا القينات ، والمعازف فليتوقعوا عند ذلك رياح حمراء ومسخا وخشفا ». .

لاحق بن الحسين ، وضرار بن على ، والحمصى مجهولون ، وفرج بن فضالة حمى متوك ، تركه يحيى ، وعبد الرحمن .

ومن طريق قاسم بن أصبغ ، نا إبراهيم بن إسحاق النيسابورى ، نا أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض ، نا أبو سعيد مولى بنى هاشم - هو عبد الرحمن بن عبد الله - نا عبد الرحمن بن العلاء ، عن محمد بن المهاجر ، عن كيسان مولى معاوية ، نا معاوية ، قال : « نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن تسع وأنا أنهاكم عنهن الآن ، فذكر فيهن الغناء والنوح ». .

محمد بن المهاجر ضعيف ، وكيسان مجهول .

ومن طريق أبي داود ، نا مسلم بن إبراهيم ، نا سلام بن مسكين ، عن شيخ ، أنه سمع أبا وائل يقول : سمعت ابن مسعود يقول : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « إن الغناء ينبت النفاق في القلب ». عن شيخ عجب جدا .

ومن طريق محمد بن أحمد بن الجهم ، نا محمد بن عبدوس ، نا ابن أبي شيبة ، نا زيد بن الحباب ، عن معاوية بن صالح ، نا حاتم بن حرث ، عن مالك بن أبي مرير ، حدثني عبد الرحمن ابن غنم ، حدثني أبو مالك الأشعري أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : « يشرب الناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، يضرب على رءوسهم بالمعازف والقينات^(١٢) يخسف الله بهم الأرض ».

معاوية بن صالح ضعيف ، وليس فيه أن الوعيد المذكور إنما هو على المعازف ، كما أنه ليس على اتخاذ القينات ، والظاهر أنه على استحلالهم الخمر بغير اسمها ، والديانة لا تؤخذ بالظن .

حدثنا أحمد بن إسماعيل الحضرمي القاضي ، نا محمد بن أحمد بن الخلاص ، نا محمد بن القاسم بن شعبان المصري ، حدثني إبراهيم بن عثمان بن سعيد ، نا أحمد بن الغمر بن أبي حماد بحمص ، ويزيد بن عبد الصمد ، نا عبيد بن هشام الحلبي - هو ابن نعيم - ، نا عبد الله بن المبارك ، عن مالك بن أنس ، عن محمد بن المنكدر ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « من جلس إلى قينة فسمع^(١٣) منها صب الله في أذنيه الآنك^(١٤) يوم القيمة ».

هذا حديث موضوع مركب فضيحة ، ما عرف قط من طريق أنس ، ولا

من روایة ابن المنکدر ، ولا من حدیث مالک ، ولا من جهة ابن المبارک ، وكل من دون ابن المبارک إلى ابن شعبان مجھولون ، وابن شعبان في المالکيين نظیر عبد الباقي بن نافع في الحنیفین ، وقد تأملنا حدیثهما فوجدنا فيه البلاء البین ، والکذب البحت ، والوضع اللائح ، وعظمیم الفضائح ، فإذا ما تغير ذکرہما ، أو اختلطت کتبهما ، وإما تعمداً الروایة عن كل من لا خیر فيه من کذاب ، ومغفل يقبل التلقین ، وأما الثالثة وهي ثالثة الأثافی أن يكون البلاء من قبلهما ونسأله العافية ، والصدق ، وصواب الاختیار .

ومن طریق ابن شعبان قال : روى هاشم بن ناصح ، عن عمر بن موسى ، عن مکحول ، عن عائشة قالت : قال رسول الله - صلی الله علیه وسلم - : « من مات وعنه جارية مغنية فلا تصلوا عليه ». هاشم ، وعمر ، مجھولان ، ومکحول لم يلق عائشة .

وحدیث لا ندری له طریقاً ، إنما ذکروه هكذا مطلقاً أن الله تعالى « نهى عن صوتين ملعونین صوت نائحة وصوت مغنية ». وهذا لا شيء .

ومن طریق سعید بن منصور ، نا إسماعیل بن عیاش ، عن مطروح بن یزید ، نا عبید الله بن زحر ، عن علی بن یزید ، عن القاسم ، عن أبي أمامة سمعت رسول الله - صلی الله علیه وسلم - : « لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن وثمنهن حرام ، وقد نزل تصدیق ذلك في كتاب الله : (ومن الناس من يشتري لھو الحديث ليحصل عن سبیل الله بغير علم) الآية . والذی نفسی بيده ما رفع رجل قط عقیرة صوته بغناء إلا ارتدفه شیطاناً يضربانه على صدره وظهره حتى یسكت » .

إسماعيل ضعيف ، ومطرح مجهول ، وعبد الله بن زحر ضعيف ، والقاسم ضعيف ، وعلى بن يزيد دمشقى مطرح متزوك الحديث . ومن طريق عبد الملك بن حبيب الأندلسى ، عن عبد العزيز الأويسى ، عن إسماعيل بن عياش ، عن على بن يزيد ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبي أمامة الباهلى ، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « لا يحل تعليم المغنيات ولا شراؤهن ولا بيعهن ولا اتخاذهن ، وثمنهن حرام ، وقد أنزل الله ذلك في كتابه (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليحصل عن سبيل الله بغير علم) ، والذى نفسى بيده ما رفع رجل عقيرته بالغناء إلا ارتدى شيطاناً يضربان بأرجلهما صدره وظهره حتى يسكت » .

ومن طريق ابن حبيب أيضاً ، نا ابن معبد ، عن موسى بن أعين ، عن القاسم ، عن عبد الرحمن ، عن أبي أمامة ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إن الله حرم تعليم المغنيات وشراءهن وبيعهن وأكل أثمانهن » .

أما الأول ، فعبد الملك هالك ، وإسماعيل بن عياش ضعيف ، وعلى بن يزيد ضعيف متزوك الحديث ، والقاسم بن عبد الرحمن ضعيف ، والثانى عن عبد الملك ، والقاسم أيضاً ، وموسى بن أعين ضعيف .

ومن طريق عبد الملك بن حبيب ، عن عبد العزيز الأويسى ، عن عبد الله ابن عمر قال : قال رجل : « يارسول الله ، لى إبل فأحددو فيها ؟ قال : نعم ، قال فأغنى فيها ؟ .. قال : اعلم أن المغني أذناه بيد شيطان يرغمه حتى يسكت » .

هذا عبد الملك والعمرى الصغير وهو ضعيف .

ومن طريق سعيد بن منصور ، نا أبو داود - هو سليم بن سالم بصرى

- نا حسان بن أبي سنان ، عن رجل ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « يمسيخ قوم من أمتي في آخر الزمان قردة وخنازير قالوا : يا رسول الله ويشهدون أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله . » قال : نعم ويصلون ويصومون ويحجون ، قالوا : فما بالهم يا رسول الله ؟ قال : اتخاذوا المعاذف ، والقينات ، والدفوف ، ويشربون هذه الأشربة فباتوا ^(١٥) على لهوهم وشرابهم فأصبحوا قردة وخنازير ». هذا عن رجل لم يسم ولم يُدرِّج ^(١٦) من هو .

ومن طريق سعيد بن منصور أيضا ، نا الحارث بن شهاب ، نا فرقد السبخي ، عن عاصم بن عمرو ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « تبيت طائفة من أمتي على لهو ولعب ، وأكل وشرب في أصبحوا قردة وخنازير ، يكون فيها خسف وقدف ، ويبعث على حى من أحيايائهم ريح فتنسفهم كما نسفت من كان قبلهم باستحلالهم الحرام ولبسهم الحرير ، وضربهم الدفوف ، واتخاذهم القيان ». الحارث بن نبهان لا يكتب حديثه ، وفرقد السبخي ضعيف نعم ، وسلم بن سالم ، وحسان بن أبي سنان ، وعاصم بن عمرو لا أعرفهم ، فسقط هذان الخبران بيقين .

ومن طريق سعيد بن منصور ، نافرج بن فضالة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « إن الله بعثني رحمة للعالمين وأمرني بمحو المعاذف ، والمزامير ، والأوثان ، والصلب ، لا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن ولا التجارة بهن وثمنهن حرام ». يعني الضوارب ، القاسم ضعيف .

ومن طريق البخاري ، قال هشام بن عمار : نا صدقة بن خالد ، نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، نا عطية بن قيس الكلابي ، حدثني عبد الرحمن بن غنم الأشعري (قال)^(١٧) : حدثني أبو عامر - أو أبو مالك الأشعري - ووالله ما كذبني - أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : «ليكونن من أمتى قوم^(١٨) يستحلون الخز^(١٩) والحرير ، والخمر ، والمعازف».

وهذا منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد .
ولا يصح في هذا الباب شيء أبدا وكل ما فيه فموضع ، ووالله لو أنسد جميعه أو واحد منه فأكثر من طريق الثقات إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما ترددنا في الأخذ به ، ولو كان مافي هذه الأخبار حقا من أنه لا يحل بيعهن لوجب أن يُحدَّ من وظائفهم بالشراء وأن لا يلحق به ولده منها ، ثم ليس فيها تحريم ملکهن ، وقد تكون أشياء يحرم بيعها ويحل ملکها وتملكها^(٢٠) . كالماء ، والهر ، والكلب .

هذا كل ما حضرنا ذكره ، مما أضيف إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

أما عن دونه عليه السلام ، فروينا من طريق ابن أبي شيبة ، نا حاتم ابن إسماعيل ، عن حميد بن صخر ، عن عمار الدهنى ، عن سعيد بن جبير ، عن أبي الصهباء ، عن ابن مسعود في قول الله تعالى : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله)^(٢١) الآية . فقال : الغناء والذى لا إله غيره .

ومن طريق وكيع ، عن ابن أبي ليل ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن

عباس في هذه الآية قال : الغناء وشراء المغنية .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، نا ابن فضيل ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في هذه الآية قال : الغناء ونحوه .

ومن طريق سعيد بن منصور ، نا أبو عوانة ، عن عبد الكريم الجزرى ، عن أبي هاشم الكوفي ، عن ابن عباس قال : الدف حرام ، والمعازف حرام ، والمزمار حرام ، والكوبه (٢٢) حرام .

ومن طريق سعيد بن منصور ، نا أبو عوانة ، عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم قال : الغناء ينبع النفاق في القلب .

ومن طريق سعيد بن منصور ، نا أبو وكيع (٢٣) عن منصور ، عن إبراهيم قال : كان أصحابنا يأخذون بأفواه السكك يحرقون الدفوف .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، نا وكيع عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن مجاهد في قول الله تعالى : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) قال : الغناء ، وهو أيضاً قول حبيب بن أبي ثابت .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، نا عبدة بن سليمان ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن شعيب ، عن عكرمة في هذه الآية قال : هو الغناء .
قال أبو محمد : لا حجة في هذا كله لوجوه .

أحدها : أنه لا حجة لأحد دون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

والثاني : أنه قد خالف غيرهم من الصحابة والتابعين .

والثالث : أن نص الآية يبطل احتجاجهم بها لأن فيها : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليحصل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين) .

وهذه صفة من فعلها كان كافرا بلا خلاف إذا اتّخذ سبيل الله تعالى هزوا، ولو أن امرءا اشتري مصحفا ليضل به عن سبيل الله ويتخذها هزوا لكان كافرا ، فهذا هو الذي ذم الله تعالى ، وما ذم قط عز وجل من اشتري لهو الحديث ليتلتهى به ويروح نفسه ، لا ليضل عن سبيل الله تعالى ، فبطل تعلقهم بقول كل من ذكرنا .

وكذلك من اشتغل عامدا عن الصلاة بقراءة القرآن ، أو بقراءة السنن ، أو بحديث يتحدث به ، أو بنظر في ماله ، أو بغناء أو بغير ذلك ، فهو فاسق عاص لله تعالى . ومن لم يضع شيئا من الفرائض اشتغالا بما ذكرنا فهو محسن .

واحتجوا فقالوا : من الحق الغناء ، أم من غير الحق ، ولا سبيل إلى قسم ثالث ؟ . فقالوا : وقد قال الله عز وجل : (فماذا بعد الحق إلا الضلال) (٢٤) فجوابنا ، وبالله تعالى التوفيق : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى » فمن نوى باستعمال الغناء عونا على معصية الله تعالى فهو فاسق ، وكذلك كل شيء غير الغناء ، ومن نوى به ترويع نفسه ليقوى بذلك على طاعة الله عز وجل وينشط نفسه على البر فهو مطیع محسن ، وفعله هذا من الحق ، ومن لم ينحو طاعة ولا معصية فهو لغو معفو عنه ، كخروج الإنسان إلى بستانه متذرا ، وقعوده على باب داره متفرجا ، وصباغة ثوبه لازورديا أو أخضر أو غير ذلك ، ومد ساقه وقبضها (٢٥) ، وسائل أفعاله ، فبطل كل ما شغبوا به بطلانا متيقنا ، والله تعالى الحمد ، وما نعلم لهم شبهة غير ما ذكرناه . أ. ه.

* * *

الهوامش

- (١) (المحل) ج ٥ ص ٩٢، ٩٣ . طبعة دار الآفاق الجديدة - بيروت - بدون تاريخ ، وهي مصورة عن طبعة القاهرة سنة ١٣٤٧ هـ .
- (٢) بفتح الزاي وإسكان الفاء .
- (٣) بضم الباء وفتح العين المهملة المخففة . موضع في نواحي المدينة على ليلتين منها ، كانت به وقائع بين الأوس والخزرج في الجاهلية .
- (٤) هكذا في الأصلين بالأفراد ، وفي البخارى (ج ٢ ص ٥٤ ، ٥٥) «دعهما» وكل صحيح .
- (٥) بفتح الهمزة وإسكان الراء وكسر الفاء وفتح الدال المهملة ، لقب للحبشة .
- (٦) (المحل) باب أحكام البيوع - ج ٩ ص ٥٥ - ٦٠ .
- (٧) أى تمثلا - صنما - يُعبد أو يُعظم ، أو فيه مظنة لشيء من ذلك .
- (٨) البقرة ٢٩٠ .
- (٩) البقرة : ٢٧٥ .
- (١٠) الأنعام . ١١٩ .
- (١١) في النسخة رقم ١٤ فيها بدل منهن .
- (١٢) في النسخة رقم (١٦) يضرب رعوشن المعازف والغنيات .
- (١٣) في النسخة رقم (٦) يسمع .
- (١٤) هو الرصاص الأبيض ، وقيل الأسود .
- (١٥) في النسخة رقم ١٦ فيبياتون .
- (١٦) في النسخة رقم ١٦ ولا يدرى .

- (١٧) الزيادة من صحيح البخارى .
- (١٨) في صحيح البخارى أقوام ، وهو مطول فيه اختصره المصنف واقتصر على محل الشاهد منه .
- (١٩) في النسخة رقم ١٤ بخاء معجمة وما هنا موافق لصحيح البخارى .
- (٢٠) النسخة رقم ١٦ تملكتها .
- (٢١) لقمان : ٦ .
- (٢٢) قال ابن الأثير في النهاية ، هى النرد ، وقيل الطبل ، وقيل البربط .
- (٢٣) في النسخة رقم (١٦) نا وكيع .
- (٢٤) يونس : ٣٢ .
- (٢٥) في النسخة رقم ١٤ : ومد ساقيها وقبضهما .

* * *

(ب)

أبو حامد الغزالى

(محمد بن محمد بن محمد الغزالى الطوسي)
(٤٥٠ - ٥٥٠ هـ - ١٠٥٨ - ١١١١ م)

كتاب آداب السماع

الباب الأول

في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع،
وكشف الحق فيه (*)

(*) أخذنا هذا النص من كتاب الغزالى (إحياء علوم الدين) - طبعة دار الشعب - القاهرة
- وهي مصورة .

وقد استفدنا من التخريجات التى جاءت بهامشها للأحاديث الواردة في النص - وهى
التي خرجها العراقي أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن زين الدين
العراقي الكردى (٧٢٥ - ٨٠٦ هـ) تحت عنوان (المغني عن حمل الأسفار في
الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار) .. ومكان هذا النص في (الإحياء) ص
١١٢١ - ١١٥٣ ، ص ١١٨٣ - ولقد أضفنا إلى النص ما رأيناه - في التحقيق -
ضرورياً من التعليقات والشرح والتراجم للأعلام والترقيم - ..

الباب الأول

في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع، وكشف الحق فيه
بيان أقاويل العلماء والمتصوفة في تحليله وتحريمه

اعلم أن السماع هو أول الأمر، ويثير السماع في حالة في القلب تُسمى الوجود، ويثير الوجود تحريك الأطراف، إما بحركة غير موزونة فتسمى الاضطراب، وإما موزونة فتسمى التصفيق والرقص، فلنبدأ بحكم السماع، وهو الأول، وننقل فيه الأقاويل المعربة عن المذاهب فيه، ثم نذكر الدليل على إباحته، ثم نرد فيه بالجواب عما تمسك به القائلون بتحريمه، فأما نقل المذاهب.

فقد حكى القاضي أبو الطيب^(١) الطبرى عن الشافعى، ومالك، وأبى حنيفة، وسفيان، وجماعة من العلماء الفاظا يستدل بها على أنهم رأوا تحريره.

وقال الشافعى^(٢) رحمة الله في كتاب آداب القضاء: إن الغناء لهو مكروره يشبه الباطل، ومن استكثر منه فهو سفيه تُرد شهادته.

قال القاضي أبو الطيب: استماعه من المرأة التي ليست بمحرّم له لا

يجوز عند أصحاب الشافعى ، رحمه الله ، بحال ، سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب ، سواء كانت حرة أو مملوكة .

وقال الشافعى ، رضى الله عنه ، صاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه تُرد شهادته .

وقال : وحکى عن الشافعى أنه كان يكره الطقطقة بالقضيب ، ويقول : وضعته الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن ، وقال الشافعى رحمه الله ، ويكره ، من جهة الخبر ، اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهى ، ولا أحب اللعب بالشطرنج ، وأكره كل ما يلعب به الناس ، لأن اللعب ليس من صنعة أهل الدين ولا المروءة .

وأما مالك^(٢) رحمه الله ، فقد نهى عن الغناء ، وقال : إذا اشتري جارية فوجدها مغنية كان له ردها ، وهو مذهب سائر أهل المدينة إلا إبراهيم بن سعد وحده .

وأما أبو حنيفة^(٤) رضى الله عنه ، فإنه كان يكره ذلك ، ويجعل سماع الغناء من الذنوب ، وكذلك سائر أهل الكوفة . سفيان الثورى^(٥) ، وحماد^(٦) ، وإبراهيم^(٧) ، والشعبي^(٨) . وغيرهم ، فهذا كله نقله القاضى أبو الطيب الطبرى .

ونقل أبو طالب المکى^(٩) إباحة السماع عن جماعة فقال : سمع من الصحابة عبد الله بن جعفر ، وعبد الله بن الزبیر ، والمغيرة بن شعبة ، ومعاوية وغيرهم ، وقال : قد فعل ذلك كثير من السلف الصالح ، صحابي وتابعى بإحسان . وقال : لم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع

في أفضل أيام السنة ، وهي الأيام المعدودات التي أمر الله عباده فيها بذكره ، ك أيام التشريق ، ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا ، فادركتنا أبا مروان القاضي وله جوار يسمعون الناس التلحين قد أدهن للصوفية ، قال : وكان لعطاء جاريتان يلحنان فكان إخوانه يستمعون إليهما ، قال : وقيل لأبي الحسن بن سالم كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد (١٠) وسرى السقطى (١١) وذو التون (١٢) يستمعون ؟ فقال : وكيف أنكر السماع وقد أجازه وسمعه من هو خير مني ، فقد كان عبد الله بن جعفر الطيار يسمع ، وإنما أنكر اللهو اللعب في السماع . وروى عن يحيى ابن معاذ أنه قال : فقدنا ثلاثة أشياء فما نراها ولا أراها تزداد إلا قلة : حسن الوجه مع الصيانة ، وحسن القول مع الديانة ، وحسن الإخاء مع الوفاء . ورأيت في بعض الكتب هذا محكياً بعينه عن الحارث المحاسبي (١٣) ، وفيه ما يدل على تجويزه السماع مع زهره وتصاونه وجده في الدين وتشميره . قال : وكان ابن مجاهد لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيه سماع . وحكي غير واحد أنه قال : اجتمعنا في دعوة ومعنا أبو القاسم بن بنت منيع ، وأبو بكر بن داود ، وابن مجاهد في نظرائهم ، فحضر سماع ، فجعل ابن مجاهد يحرض ابن بنت منيع على ابن داود في أن يسمع ، فقال ابن داود : حدثني أبي عن أحمد بن حنبل أنه كره السماع ، وكان أبي يكرهه ، وأنا على مذهب أبي ، فقال أبو القاسم بن بنت منيع : أما جدّي أحمد بن بنت منيع فحدثني عن صالح بن أحمد ، أن أباه كان يسمع قول ابن الخبازة ، فقال ابن مجاهد لابن داود دعني أنت من أبيك ، وقال لابن بنت منيع دعني أنت من جدك ، أى شيء

تقول يا أبا بكر فيمن أنسد بيت شعر فهو حرام ؟ . قال : لا ، قال : فإن
أنشدك وطوله وقصر منه المددود ومد منه المقصور أي حرم عليه ؟ . قال : أنا
لم أقو لشيطان واحد فكيف أقوى لشياطين ! .. قال : وكان أبو الحسن
العسقلاني الأسود من الأولياء يسمع ويوله عند السماع ، وصنف فيه كتابا
ورد فيه على منكريه ، وكذلك جماعة منهم صنفوا في الرد على منكريه .

وحكى عن بعض الشيوخ أنه قال : رأيت أبا العباس الخضر عليه السلام ،
فقلت له ما تقول في هذا السماع الذي اختلف فيه أصحابنا ؟ . فقال : هو
الصفو الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء .

وحكى عن مشاد الدينوري أنه قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم
في النوم فقلت : يا رسول الله ، هل تنكر من هذا السماع شيئاً ؟ فقال : ما أنكر
منه شيئاً ، ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقرآن ويخت蒙ون بعده بالقرآن .

وحكى عن طاهر بن بلال الهمданى الوراق ، وكان من أهل العلم ، أنه
قال : كنت معتكفاً في جامع جده على البحر ، فرأيت يوماً طائفة يقولون في
جانب منه قولًا ويستمعون ، فأنكرت ذلك بقلبي ، وقلت ، في بيت من بيوت
الله ، يقولون الشعر ! قال : فرأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - تلك الليلة
وهو جالس في تلك الناحية ، وإلى جنبه أبو بكر الصديق ، رضى الله عنه ،
وإذا أبو بكر يقول شيئاً من القول والنبي - صلى الله عليه وسلم - يستمع
إليه ، ويضع يده على صدره كالواجد بذلك . فقلت في نفسي : ما كان ينبغي
لي أن أنكر على أولئك الذين كانوا يستمعون ، وهذا رسول الله - صلى الله عليه
 وسلم - يستمع ، وأبو بكر يقول ، فالتفت إلى رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - وقال : هذا حق بحق ، أو قال : حق من حق - أنا أشك فيه - وقال الجنيد : تنزل الرحمة على هذه الطائفة في ثلاثة مواضع ، عند الأكل ، لأنهم لا يأكلون إلا عن فاقة ، وعند المذاكرة ، لأنهم لا يتحاوزون إلا في مقامات الصديقين ، وعند السماع ، لأنهم يسمعون بوجد ويشهدون حقا .

وعن ابن جريج أنه كان يرخص في السماع ، فقيل له ، أيؤتى يوم القيمة في جملة حسناتك أو سيئاتك ؟ . فقال : لا في الحسنات ولا في السيئات لأنه شبيه باللغو ، وقال الله تعالى : (لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم) (١٤) .

هذا ما نقل من الأقاويل ، ومن طلب الحق في التقليد فمهما استقصى تعارضت عنده هذه الأقاويل ، فيبقى متحيرا أو مائلا إلى بعض الأقاويل بالتشهي ، وكل ذلك قصور بل ينبغي أن يطلب الحق بطريقة وذلك بالبحث عن مدارك الخطر والإباحة كما سندكره .

بيان الدليل على إباحة السماع

اعلم أن قول القائل : السماع حرام . معناه أن الله تعالى يعاقب عليه ، وهذا أمر لا يعرف بمجرد العقل بل بالسمع ، ومعرفة الشرعيات محصورة في النص ، أو القياس على المنصوص . وأعني بالنص : ما أظهره - صلى الله عليه وسلم - بقوله ، أو فعله ، وبالقياس : المعنى المفهوم من الفاظه وأفعاله ، فإن لم يكن فيه نص ولم يستقم فيه قياس على منصوص بطل القول

بتحريميه ، وبقى فعلا لا حرج فيه كسائر المباحثات ، ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس ، ويتبين ذلك في جوابنا عن أدلة المائلين إلى التحريم ، ومهما (١٥) تم الجواب عن أدلتهم كان ذلك مسلكا كافيا في إثبات هذا الغرض ، لكن نستفتح ونقول : قد دل النص والقياس جميعا على اباحتة .

أما القياس : فهو أن الغناء اجتمعت فيه معان ينبغي أن يبحث عن أفرادها ، ثم عن مجتمعها ، فإن فيه سماع صوت طيب موزون مفهوم المعنى ، محرك للقلب ، فالوصف الأعم أنه صوت طيب ، ثم الطيب ينقسم إلى الموزون وغيره ، والموزون ينقسم إلى المفهوم كالأشعار وإلى غير المفهوم كأصوات الجمادات وسائر الحيوانات .

الدرجة الأولى : أما سماع الصوت الطيب من حيث إنه طيب فلا ينبغي أن يحرم ، بل هو حلال بالنص والقياس .

أما القياس : فهو أنه يرجع إلى تلذذ حاسة السمع ، بإدراك ما هو مخصوص به وللإنسان عقل وخمس حواس ، ولكل حاسة إدراك ، وفي مدركات تلك الحاسة ما يستلزم ، فلذة النظر في المبصرات الجميلة كالخضرة والماء الجارى والوجه الحسن .

وبالجملة سائر الألوان الجميلة ، وهى في مقابلة ما يكره من الألوان الكدرة القبيحة ، وللشم للروائح الطيبة ، وهى في مقابلة الأننان المستكرهة ، وللذوق الطعوم اللذيدة كالدسمة والحلوة والحموضة ، وهى في مقابلة المراة المستبشرة ، وللمس لذة اللين والنعومة واللامسة ، وهى في مقابلة الخشونة والضراسة ، وللعقل لذة العلم والمعرفة وهى في مقابلة الجهل

والبلاد . فكذلك الأصوات المدركة بالسمع تنقسم إلى مبتلة ، كصوت العناليب والمزامير ، ومستكرهة كنهيق الحمير وغيرها ، فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها .

وأما النص ، فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن امتنان الله تعالى على عباده به إذ قال (يزيد في الخلق ما يشاء) ^(١٦) ، فقيل : هو الصوت الحسن ، وفي الحديث : « ما بعث الله نبيا إلا حسن الصوت » ^(١٧) ، وقال - صلى الله عليه وسلم - « لَلَّهُ أَشَدُّ أُذُنًا لِلرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقِينَةِ لِقِيَتِهِ » ^(١٨) . وفي الحديث في معرض المدح لداود عليه السلام أنه كان حسن الصوت في النياحة على نفسه ، وفي تلاوة الزبور ، حتى كان يجتمع الإنس والجن والوحوش والطير لسماع صوته ، وكان يحمل في مجلسه أربعمائة جنازة وما يقرب منها في الأوقات ^(١٩) . وقال - صلى الله عليه وسلم ، في مدح أبي موسى الأشعري : « لَقَدْ أُعْطِيَ مَزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوَدْ » ^(٢٠) ، وقول الله تعالى : (إنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتَ لِصَوْتِ الْحَمِيرِ) ^(٢١) يدل بمفهومه على مدح الصوت الحسن ، ولو جاز أن يقال إنما أبيح ذلك بشرط أن يكون في القرآن للزمرة أن يحرم سماع صوت العندليب ، لأنَّه ليس من القرآن ، وإذا جاز سماع صوت غفل لا معنى له فلم لا يجوز سماع صوت يفهم منه الحكمة ، والمعانى الصحيحة ؟ وإن من الشعر لحكمة ، فهذا نظر في الصوت من حيث إنه طيب حسن

الدرجة الثانية : النظر في الصوت الطيب الموزون ، فإن الوزن وراء الحُسن ، فكم من صوت حسن خارج عن الوزن ، وكم من صوت موزون

غير مستطاب ، والأصوات الموزونة باعتبار مخارجها ثلاثة ، فإنها إما أن تخرج من جماد كصوت المزامير والأوتار وضرب القضيب والطلبل وغيره ، وإما أن تخرج من حنجرة حيوان ، وذلك الحيوان إما إنسان أو غيره كصوت العنادل والقمارى وذات السجع من الطيور ، فهى مع طيبها موزونة متناسبة المطالع والمقطاع ، فلذلك يستلزم سماعها ، والأصل في الأصوات حناجر الحيوانات ، وإنما وضعت المزامير على أصوات الحناجر ، وهو تشبيه للصنعة بالخلة ، وما من شيء توصل أهل الصناعات بصناعتهم إلى تصویره إلا وله مثال في الخلة التي استأثر الله تعالى باختراعها ، فمنه تعلم الصناع ، وبه قصدوا الاقتداء ، وشرح ذلك يطول ، فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة ، أو موزونة فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب وسائر الطيور ، ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ، ولا بين جماد وحيوان ، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي ، كالذى يخرج من حلقه أو من القضيب والطلبل والدف وغيره ، ولا يستثنى من هذه إلا الملاهى والأوتار والمزامير التي ورد الشرع بالمنع منها ^(٢٢) ، لا للذتها ، إذ لو كان للذتها لقيس عليها كل ما يلتزم به الإنسان ، ولكن حرمت الخمور ، واقتضت ضراوة الناس بها المبالغة في الفطام عنها حتى انتهى الأمر في الابتداء إلى كسر الدنان ، فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب ، وهى الأوتار والمزامير فقط ، وكان تحريمهما من قبل الاتباع ، كما حرمت الخلوة بالأجنبيّة لأنها مقدمة الجماع ، وحرم النظر إلى الفخذ لاتصاله بالسواتين ، وحرم قليل الخمر وإن كان لا يسكر لأنه يدعوه

لألى السكر ، وما من حرام ل إلا وله حرير يطيف به ، وحكم الحرمة ينسحب على حريريه ، ليكون حمى للحرام ووقاية له ، وحظارا مانعا حوله ، كما قال - صلى الله عليه وسلم - : « إن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه » (٢٢) ، فهى محرمة تبعا لتحرير الخمر لثلاث علل :

احداها: أنها تدعوا إلى شرب الخمر ، فإن اللذة الحاصلة بها إنما تتم بالخمر ، ولمثل هذه العلة حرم قليل الخمر .

الثانية: أنها في حق قريب العهد بشرب الخمر تذكر مجالس الأنس . بالشرب ، فهى سبب الذكر ، والذكر سبب انبساط الشوق إذا قوى فهو سبب الإقدام . ولهذه العلة نهى عن الانتباز في المزفت والحنتم ، والنمير (٢٤) وهى الأواني التي كانت مخصوصة بها ، فمعنى هذا أن مشاهدة صورتها تذكرها ، وهذه العلة تفارق الأولى ، إذ ليس فيها اعتبار لذة في الذكر ، إذ لا لذة في رؤية القنيينة وأواني الشرب ، لكن من حيث التذكر بها ، فإن كان السماع يذكر الشرب تذكيرا يشوق إلى الخمر عند من ألف ذلك مع الشرب فهو منهى عن السماع لخصوص هذه العلة فيه .

الثالثة: الاجتماع عليها لما أن صار من عادة أهل الفسق ، فيمنع من التشبه بهم ، لأن من تشبه بقوم فهو منهم ، وبهذه العلة نقول بترك السنة مهما (٢٥) صارت شعارا لأهل البدعة ، خوفا من التشبه بهم ، وبهذه العلة يحرم ضرب الكعبة ، وهو طبل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين ، وضربها عادة المخنثين ، ولو لا ما فيه من التشبيه لكان مثل طبل الحجيج والغزو ، وبهذه العلة نقول : لو اجتمع جماعة وزينوا مجلسا ، وأحضروا

آلات الشرب وأقداحه ، وصبوا فيها السكنجين (٢٦) ، ونصبوا ساقيا يدور عليهم ويستقيهم ، فيأخذون من الساقى ويشربون ، ويحيى بعضهم بعضا ، بكلماتهم المعتادة بينهم ، حرم ذلك عليهم وإن كان المشروب مباحا في نفسه ، لأن في هذا تشبهها بأهل الفساد ، بل لهذا ينهى عن لبس القباء ، وعن ترك الشعر على الرأس قرعا في بلاد صار القباء فيها من لباس أهل الفساد ، ولا ينهى عن ذلك فيما وراء النهر ، لاعتراض أهل الصلاح ذلك فيهم .

ف بهذه المعانى حرم الم Zimmerman العراقي والأوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبريط وغيرها ، وما عدا ذلك ، فليس في معناها كشاهين الرعاة ، والحجيج ، وشاهين الطبالين ، وكالطبل والقضيب ، وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب ، لأن كل ذلك لا يتعلق بالخمر ، ولا يذكر بها ولا يشوق إليها ، ولا يوجب التشبه بأربابها ، فلم يكن في معناها فبقى على أصل الإباحة ، قياسا على أصوات الطيور وغيرها ، بل أقول سماع الأوتار من يضربها على غير وزن مناسب مستند حرام أيضا ، وبهذا يتبيّن أنه ليست العلة في تحريمها مجرد اللذة الطيبة ، بل القياس تحليل الطيبات كلها ، إلا ما في تحليله فساد ، قال الله تعالى (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) (٢٧) ، فهذه الأصوات لا تحرم من حيث إنها أصوات موزونة ، وإنما تحرم بعارض آخر كما سيأتي في العوارض المحرمة .

الدرجة الثالثة : الموزون والمفهوم ، وهو الشعر ، وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان ، فيقطع بإباحة ذلك ، لأنه ما زاد إلا كونه مفهوما ، والكلام

المفهوم غير حرام ، والصوت الطيب الموزون غير حرام ، فإذا لم يحرم الآحاد فمن أين يحرم المجموع ؟ . نعم : ينظر فيما يفهم منه ، فإن كان فيه أمر محظور حرم نثره ونظمه ، وحرم النطق به ، سواء كان بالحان أو لم يكن .

والحق فيه ما قاله الشافعى رحمة الله ، إذ قال : الشعر كلام ، فحسنه حسن ، وقبيحه قبيح ، ومهما (٢٨) جاز إنشاد الشعر بغير صوت وألحان جاز إنشاده مع الألحان ، فإن أفراد المباحثات إذا اجتمعت كان ذلك المجموع مباحا ، ومهما انضم مباح لم يحرم إلا إذا تضمن المجموع محظورا لا تتضمنه الآحاد ، ولا محظور ه هنا ، وكيف ينكر إنشاد الشعر وقد أنسد بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٢٩) .

وقال عليه السلام : « إن من الشعر لحكمة (٣٠) ، وأنشدت عائشة ، رضى الله عنها :

ذهب الذين يعيش في أكنافهم وبقيت في خلف كجلد الأجرب
وروى في الصحيحين عن عائشة ، رضى الله عنها ، قالت : لما قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة ، وعك أبو بكر وبلال ، رضى الله عنهما ، وكان بها وباء ، فقلت : يا أبت كيف تجدك ؟ . ويما بلال كيف تجدك ؟ فكان أبو بكر رضى الله عنه إذا أخذته الحمى يقول :

كل امرئ مصبح في أهلته والمموت أدنى من شراك نعله
وكان بلال إذا أقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول :

ألا ليت شعرى هل أبیتن ليلة
بواه وحوالي آخر وجليل
وهل أرِدَنْ يوما مياه مجننة

قالت عائشة ، رضى الله عنها : فأخبرت بذلك رسول - صلى الله عليه وسلم - فقال : اتلهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد (٣١). وقد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد ، وهو يقول :

هذا الجمال لا جمال خير هذا أبى ربنا وأطهر

وقال أيضا - صلى الله عليه وسلم - مرة أخرى :

لا هم إن العيش عيش الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة (٣٢)

وهذه في الصحيحين ، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو ينافح ، ويقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح أو فاخر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم » (٣٣) ولما أنشده النابغة شعره قال له - صلى الله عليه وسلم - : « لا يفخر الله فاك » (٣٤).

وقالت عائشة رضى الله عنها : كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتناشدون عنده الأشعار وهو يبتسم (٣٥) وعن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : أنسد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مائة قافية من قول أمية بن أبي الصلت ، كل ذلك يقول : هيـه ، هيـه ، ثم قال : إن كاد في شعره ليسلم (٣٦) ، وعن أنس ، رضى عنه ، أن - صلى الله عليه وسلم - كان يُحذى له ، وأن أنجاشة كان يحدو بالنساء ، والبراء بن مالك كان يحدو بالرجال ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « يا أنجاشة رويدك سوقك بالقوارير » (٣٧).

ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمان رسول - صلى الله عليه وسلم - وزمان الصحابة رضي الله عنهم ، وما هو إلا أشعار تؤدي بأصوات طيبة وألحان موزونة ، ولم ينفل عن أحد من الصحابة إنكاره ، بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال ، وتارة للاستلذاذ ، فلا يجوز أن يحرم من حيث إنه كلام مفهوم مستلذ مؤدي بأصوات طيبة ، وألحان موزونة .

الدرجة الرابعة : النظر فيه من حيث إنه محرك للقلب ، ومهيج لما هو الغالب عليه ، فأقول : الله تعالى سر في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح حتى أنها لتشير فيها تأثيراً عجيباً ، فمن الأصوات ما يفرح ، ومنها ما يحزن ، ومنها ما ينوم ، ومنها ما يضحك ويطرد ، ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات على وزنها باليد والرجل والرأس ، ولا ينبغي أن يظن أن ذلك لفهم معانى الشعر ، بل هذا جار في الأوقات ، حتى قيل : من لم يحركه الربيع وأزهاره ، والعُود وأوتاره ، فهو فاسد المزاج ، ليس له علاج ، وكيف يكون ذلك لفهم المعنى ، وتأثيره مشاهد في الصبي في مهده ، فإنه يسكنه الصوت الطيب عن بكائه ، وتنصرف نفسه بما يبكيه إلى الإصغاء إليه ، والجمل ، مع بلادة طبعه ، يتاثر بالحداء تأثراً يستخف معه الأحمال الثقيلة ، ويستقصر لقوه نشاطه في سماعه المسافات الطويلة ، وينبعث فيه من النشاط ما يسكنه ويولله ، فتراها إذا طالت عليها البوادي واعتراها الإعياء والكلال ، تحت المحامل والأحمال ، إذا سمعت منادى الحداء تمد أنفاسها ، وتصغي إلى الحادى ، ناصبة آذانها ، وتسرع في سيرها ، حتى تتزعزع عليها أحمالها

ومحاملها ، وربما تتلف أنفسها من شدة السير ، وثقل الحمل ، وهى لا تشعر به لنشاطها ، فقد حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوى المعروف بالرقى (٢٨) ، رضى الله عنه ، قال : كنت بالبادية فوافيت قبيلة من قبائل العرب ، فأضافنى رجل منهم ، وأدخلنى خباءه ، فرأيت في الخباء عبداً أسود مقيداً بقيد ، ورأيت جمالاً قد ماتت بين يدى البيت ، وقد بقى منها جمل وهو ناحل ذابل ، كأنه ينزع روحه ، فقال لي الغلام : أنت ضيف ذلك حق ، فتشفع في إلى مولاي ، فإنه مكرم لضيفه فلا يرد شفاعتك في هذا القدر ، فعساه يحل القيد عنى ، قال فلما أحضروا الطعام امتنعت ، وقلت : لا أكل ما لم أشفع في هذا العبد ، فقال : إن هذا العبد قد أفرقنى وأهلك جميع مالى ، فقلت : ماذا فعل ؟ فقال : إن له صوتاً طيباً ، وإنى كنت أعيش من ظهور هذه الجمال ، فحملها أحmalًا ثقلاً ، وكان يحدو بها حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام في ليلة واحدة ، من طيب نغمه ، فلما حطت أحمالها ماتت كلها إلا هذا الجمل الواحد ، ولكن أنت ضيفي فلكرامتك قد وهبته لك ، قال : فأحببته أن أسمع صوته ، فلما أصبحنا أمره أن يحدو على جمل يستقى الماء من بئر هناك ، فلما رفع صوته هام ذلك الجمل وقطع حباله ، ووَقَعَتْ أنا على وجهي ، فما أظن أنى سمعت قط صوتاً أطيب منه .

فإذن تأثير السماع في القلب محسوس ، ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال بعيد عن الروحانية ، زائد في غلظ الطبع وكثافته على الجمال والطيور ، بل على جميع البهائم ، فإن جميعها تتأثر بالنغمات الموزونة ، ولذلك كانت الطيور تقف على رأس داود عليه السلام لاستماع

صوته ، ومهما (٣٩) كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلب لم يجز أن يحكم فيه مطلقا ببابحة ولا تحريم ، بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص ، واختلاف طرق النغمات . فحكمه حكم ما في القلب .

قال أبو سليمان : السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه ، ولكن يحرك ما هو فيه ، فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة معتمد في مواضع ، لأغراض مخصوصة ترتبط بها آثار في القلب ، وهي سبعة مواضع .

الأول : غناء الحجيج . فإنهم أولاً يدورون في البلاد بالطبل ، والشاهين (٤٠) ، والغناء ، وذلك مباح ، لأنها أشعار نظمت في وصف الكعبة ، والمقام (٤١) ، والحطيم (٤٢) ، وزمزم ، وسائل المشاعر ، ووصف الbadية وغيرها ، وأثر ذلك يهيج الشوق إلى حج بيت الله تعالى ، واشتعال نيرانه إن كان ثم شوق حاصل ، أو استثارة الشوق واحتلابه إن لم يكن حاصلا ، وإذا كان الحج قربة والشوق محمودا كان التشويق إليه بكل ما يشوق محمودا ، وكما يجوز للواعظ أن ينظم كلامه في الوعظ ، ويزينه بالسجع ، ويشوق الناس إلى الحج ، بوصف البيت المشاعر ووصف الثواب عليه ، جاز لغيره ذلك على نظم الشعر ، فإن الوزن إذا انضاف إلى السجع صار الكلام أوقع في القلب ، فإذا أضيف إليه صوت طيب ونغمات موزونة زاد التأثير ، وكل ذلك جائز ما لم يدخل فيه المزامير والأوتار التي هي من شعار الأشرار ، نعم : إن قصد به تشويق من لا يجوز له الخروج إلى الحج كالذى أسقط الفرض عن نفسه ، ولم يأذن له أبواه في الخروج فهذا يحرم عليه الخروج فيحرم تشويقه إلى الحج بالسماع وبكل كلام يشوق إلى الخروج ،

فإن التشويق إلى الحرام حرام ، وكذلك إن كانت الطريق غير آمنة وكان ال�لاك غالباً لم يجز تحريك القلوب ومعالجتها بالتشويق .

الثاني : ما يعتاده الغزاة لتحريض الناس على الغزو ، وذلك أيضاً مباح كما للحاج ، ولكن ينبغي أن تخالف أشعارهم وطرق ألحانهم أشعار الحاج وطرق ألحانهم ، لأن استشارة داعية الغزو بالتشجيع وتحريك الغيظ والغضب فيه على الكفار ، وتحسين الشجاعة ، واستحقار النفس والمال بالإضافة إليه بأشعار المشجعة مثل قول المتنبي :

فإن لا تمت تحت السيف مكرماً تمت وتقاس الذل غير مكرم

وقوله أيضاً :

يرى الجبناء أن الجبن حزم وتلك خديعة الطبع اللئيم وأمثال ذلك ، وطرق الأوزان المشجعة تخالف الطرق المشوقة ، وهذا أيضاً مباح في وقت يباح فيه الغزو ، ومندوب إليه في وقت يستحب الغزو ، ولكن في حق من يجوز له الخروج إلى الغزو .

الثالث : الرجزيات التي يستعملها الشجعان في وقت اللقاء ، والغرض منها التشجيع للنفس وللأنصار ، وتحريك النشاط فيهم للقتال ، وفيه التمدح بالشجاعة والنجدة ، وذلك إذا كان بلفظ رشيق ، وصوت طيب ، كان أوقع في النفس ، وذلك مباح في كل قتال مباح ، ومندوب في كل قتال مندوب ، ومحظور في قتال المسلمين ، وأهل الذمة ، وكل قتال محظور لأن تحريك الدواعي إلى المحظور ، وذلك منقول عن شجعان الصحابة رضي الله عنهم كعلي ، وخالد رضي الله عنهم ، وغيرهما ، ولذلك نقول : ينبغي أن يمنع من

الضرب بالشاهين في معسكر الغزاة ، فإن صوته مرقق محزن يحلل عقدة الشجاعة ، ويضعف ضرامة النفس ، ويشوق إلى الأهل والوطن ، ويورث الفتور في القتال ، وكذا سائر الأصوات والألحان المرققة للقلب ، فالألحان المرققة المحزنة تباعي الألحان المحركة المشجعة ، فمن فعل ذلك على قصد تغيير القلوب وتفتير الآراء عن القتال الواجب فهو عارض ، ومن فعله على قصد التفتير عن القتال المحظور فهو بذلك مطيع .

الرابع : أصوات النياحة ونغماتها ، وتأثيرها في تهيج الحزن والبكاء ، وملازمة الكآبة والحزن قسمان : محمود ، ومذموم ، فأما المذموم فكالحزن على ما فات ، قال تعالى : (لكيلا تأسوا على ما فاتكم) (٤٢) والحزن على الأموات من هذا القبيل ، فإنه تسخط لقضاء الله تعالى ، وتأسف على ما لا تدرك له ، فهذا الحزن لما كان مذموماً كان تحريمه بالنياحة مذموماً ، فلذلك ورد النهي الصريح (٤٤) عن النياحة . وأما الحزن محمود : فهو حزن الإنسان على تقديره في أمر دينه ، وبكافئه على خطاياه ، والبكاء والتباكي والحزن والتحزّن على ذلك محمود ، وعليه بكاء آدم عليه السلام ، وتحريك هذا الحزن وتقويته محمود ، لأنّه يبعث على التشمير للتدارك ، ولذلك كانت نياحة داود عليه السلام محمودة ، إذا كان ذلك مع دوام الحزن وطول البكاء بسبب الخطايا والذنوب ، فقد كان عليه السلام يبكي وي بكى ، ويحزن ويحزن ، حتى كانت الجنائز ترفع من مجالس نياحته ، وكان يفعل ذلك بلفاظه وألحانه ، وذلك محمود ، لأن المفضي إلى المحمود محمود ، وعلى هذا لا يحرم على الواعظ الطيب أن ينشد على المنبر بألحانة الأشعار المحزنة

المرقة للقلب ، ولا أن يبكي ويتباكى ، ليتوصل به إلى تبكية غيره ، وإثارة حزنة .

الخامس : السماع في أوقات السرور تأكيداً للسرور وتهييجه . وهو مباح إن كان ذلك السرور مباحاً ، كالغناء في أيام العيد ، وفي العرس ، وفي وقت قدوم الغائب ، وفي وقت الوليمة والحقيقة ، وعند ولادة المولود ، وعند ختانه ، وعند حفظه القرآن العزيز ، وكل ذلك مباح لأجل إظهار السرور به ، ووجه جوازه أن من الألحان ما يثير الفرح والسرور والطرب ، فكل ما جاز السرور به جاز إثارة السرور فيه ، ويidel على هذا ، من النقل ، إنشاد النساء على السطوح بالدف والألحان عند قدوم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
و Jeb الشكر علينا مادعا الله داع (٤٥)

فهذا إظهار السرور لقادمه ، - صلى الله عليه وسلم - وهو سرور محمود ، فاظهاره بالشعر والنغمات والرقص والحركات أيضاً محمود ، فقد نقل عن جماعة من الصحابة ، رضى الله عنهم ، أنهم حجروا في سرور أصحابهم (٤٦) ، كما سيأتي في أحكام الرقص ، وهو جائز في قيود كل قادم يجوز الفرح به ، وفي كل سبب مباح من أسباب السرور ، ويidel على هذا ما روى في الصحيحين عن عائشة ، رضى الله عنها ، أنها قالت : لقد رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - (٤٧) يسترنى برداءه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد ، حتى أكون أنا الذي أسامه ، فأقدرها قدر الجارية الحديثة السن الحريرية على اللهو ، إشارة إلى طول مدة وقوفها .

وروى البخاري ومسلم أيضاً في صحيحهما، حديث عقيل عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أن أبا بكر رضي الله عنه، دخل عليها، وعندما جاريتان في أيام من تدفكان وتضربان، والنبي - صلى الله عليه وسلم - متغش بثوبه، فانتهراهما أبو بكر، رضي الله عنه، فكشف النبي - صلى الله عليه وسلم - عن وجهه، وقال: «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد»، وقالت عائشة، رضي الله عنها: رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يسترني برداءه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر، رضي الله عنه، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «أمْنًا يا بنى أرقد»^(٤٨) - يعني من الأمان - ومن حديث عمرو بن العاص عن ابن شهاب نحوه، وفيه: تغنيان وتضربان^(٤٩)، وفي حديث أبي طاهر عن ابن وهب: والله لقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقوم على باب حجرتي، والحبشة يلعبون في مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يسترني بثوبه أو برداءه، لكي أنظر إلى لعبهم ثم يقوم من أجلِي، حتى أكون أنا الذي أنصرف^(٥٠).

وروى عن عائشة، رضي الله عنها قالت: كنت ألعب بالبنات عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم -^(٥١)، قالت: وكان يأتينى صواحب لي، فكن يتقنعن من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسر لجيئهن إلى، فيلعبن معى، وفي رواية، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لها يوماً: «ما هذا؟» قالت: بناتي! . قال: «فما هذا الذي أرى في وسطهن؟» قالت: فرس، قال: «ما هذا الذي عليه؟» . قالت: جناحان، قال: «فرس له جناحان!» . قالت: أو ما سمعت

أنه كان لسليمان بن داود عليه السلام خيل لها أجنحة ؟ . قالت : فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى بدت نواجذه ، والحديث محمول عندنا على عادة الصبيان في اتخاذ الصورة من الخزف والرخام من غير تكميل صورته ، بدليل ما روى في بعض الروايات أن الفرس كان له جناحان من رخام .

وقالت عائشة ، رضى الله عنها : دخل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعندي جاريتان ، تغنيان بغناء بُعاث ، فاضطجع على الفراش ، وحول وجهه فدخل أبو بكر ، رضى الله عنه ، فانتهرنى ، وقال : مزار الشيطان عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فما قبل عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال : دعهما ، فلما غفل غمزتهما ، فخرجتا (٥٢) ، وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرب والحراب ، فإنما سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإنما قال : تشتاهن تنظرين ؟ . فقلت : نعم ، فأقامنى وراءه ، وخدى على خده ، ويقول : دونكم يا بني أرفة ، حتى إذا مللت ، قال : « حسبك ؟ » ، قلت : نعم ، قال : « فاذهبي » . وفي صحيح مسلم : فوضعت رأسي على منكبها ، فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى أنا الذى انصرفت.

فهذه الأحاديث كلها في الصحيحين ، وهو نص صريح في أن الغناء واللعب ليسا بحرام ، وفيها دلالة على أنواع من الرخص :

أولاً : اللعب ، ولا يخفى عادة الحبشه في الرقص . واللعب .

ثانياً : فعل ذلك في المسجد .

ثالثاً : قوله - صلى الله عليه وسلم : « دونكم يا بني أرفة » ، وهذا أمر باللعب والتماس له ، فكيف يقدر كونه حراما ؟ ! .

رابعاً : منعه لأبى بكر وعمر رضى الله عنهم ، عن الإنكار والتغيير ، وتعليقه بأنه يوم عيد ، أى هو وقت سرور ، وهذا من أسباب السرور .

خامساً : وقوفه طويلاً في مشاهدة ذلك وسماعة لموافقة عائشة رضى الله عنها ، وفيه دليل على أن حسن الخلق في تطبيب قلوب النساء والصبيان بمشاهدة اللعب أحسن من خشونة الزهد والتقشف في الامتناع والمنع منه .

سادساً : قوله - صلى الله عليه وسلم - ابتداء لعائشة : «أتشتهين أن تنتظري ؟ ولم يكن ذلك عن اضطرار إلى مساعدة الأهل خوفاً عن غضب أو وحشة ، فإن الالتماس إذا سبق ربما كان الرد سبب وحشة فلا حاجة فيه .

سابعاً : الرخصة في الغناء والضرب بالدف من الجاريتين مع أنه شبه ذلك بمزمار الشيطان ، وفيه بيان أن المزمار غير ذلك .

ثامناً : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع ، ولو كان يضرب بالأوتار في موضع لما جوز الجلوس ثم لقرع صوت الأوتار سمعه ، فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير ، بل إنما يحرم عند خوف الفتنة . فهذه المقاييس والنصوص تدل على إباحة الغناء والرقص ، والضرب بالدف ، واللعب بالدرب والحراب ، والنظر إلى رقص الحبشة والزنوج ، في أوقات السرور كلها ، قياساً على يوم العيد ، فإنه وقت سرور ، وفي معناه يوم العرس ، والوليمة ، والعقيقة ، والختان ، ويوم القدوم من السفر ، وسائر أسباب الفرح ، وهو كل ما يجوز به الفرح شرعاً ، ويجوز الفرح بزيارة الإخوان ولقائهم واجتماعهم في موضع واحد على طعام أو كلام ، فهو أيضاً مظنة السمع .

السادس : سماع العشاق تحريكاً للشوق ، وتهيجاً للعشق ، وتسلية النفس ، فإن كان في مشاهدة المعشوق فالغرض تأكيد اللذة ، وإن كان مع المفارقة فالغرض تهيج الشوق ، والشوق ، وإن كان ألمًا فيه نوع لذة إذا انضاف إليه رجاء الوصال ، فإن الرجاء لذىذ ، واليأس مؤلم ، وقوة لذة الرجاء بحسب قوة الشوق ، والحب للشىء الموجو ، ففي هذا السماع تهيج العشق وتحريك الشوق ، وتحصيل لذة الرجاء المقدر في الوصال مع الاطنان في وصف حسن المحبوب ، وهذا حلال إن كان المشتاق إليه ممن يباح وصاله ، كمن يعشق زوجته أو مرببيته فيصفع إلى غنائهما لتضاعف لذته في لقائهما ، فيحظى بالمشاهدة البصر ، وبالسمع الأذن ، ويفهم لطائف معانى الوصال والفرق القلب ، فتترافق أسباب اللذة ، فهذه أنواع تمنع من جملة مباحثات الدنيا ومتاعها ، وما الحياة الدنيا إلا لهو ولعب ، وهذا منه ، وكذلك إن غضب منه جارية ، أو حيل بينه وبينها بسبب من الأساليب ، فله أن يحرك بالسمع شوقيه ، وأن يستثير به لذة رجاء الوصال ، فإن باعها أو طلقها حرم عليه ذلك بعده ، إذ لا يجوز تحريك الشوق حيث لا يجوز تحقيقه بالوصال واللقاء ، وأما من يتمثل في نفسه صورة صبي أو امرأة لا يحل له النظر إليها ، وكان ينزل ما يسمع ما تمثل في نفسه ، فهذا حرام ، لأنه محرك للتفكير في الأفعال المحظورة ، ومهيج للداعية إلى ما لا يباح الوصول إليه ، وأكثر العشاق والسفهاء من الشباب في وقت هيجان الشهوة لا ينكرون عن إضمار شيء من ذلك ، وذلك ممنوع في حقهم ، لما فيه من الداء الدفين ، لا لأمر يرجع إلى نفس السمع ، ولذلك سئل حكيم عن العشق ، فقال : دخان يصعد إلى دماغ الإنسان ، ويتهيجه السمع .

السابع : سماع من أحب الله وعشقه ، واشتاق إلى لقائه ، فلا ينظر إلى شيء إلا رأه فيه سبحانه ، ولا يقرع سمعه إلا سمعه منه أو فيه . فالسماع في حقه مهيج لشوقه ومؤكد لعشقه وحبه ، ومور زناد قلبه ، ومستخرج منه أحوالاً من المكاشفات والملاظفات لا يحيط الوصف بها ، يعرفها من ذاقها ، وينكرها من كل حسنه عن ذوقها ، وتسمى تلك الأحوال بلسان الصوفية : وجداً ، مأخوذه من الوجود ، والمصادفة ، أي صادف من نفسه أحوالاً لم يكن يصادفها قبل السماع ، ثم تكون تلك الأحوال أسباباً لروادف وتوابع لها تحرق القلب بنيرانها وتنقية من الكدرات ، كما تنقى النار الجوادر المعروضة عليها من الخبث ، ثم يتبع الصفاء الحاصل به مشاهدات ومكاشفات ، وهي غاية مطلب المحبين لله تعالى ، ونهاية ثمرةقربات كلها فالمفضى إليها من جملة القربات ، لا من جملة المعاصي والمباحات ، وحصول هذه الأحوال للقلب بالسماع سببه سر الله تعالى في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح ، وتسخير الأرواح لها وتأثيرها بها شوقاً ، وفرحاً وحزناً وانبساطاً وانقباضاً ، ومعرفة السبب في تأثير الأرواح بالأصوات من دقائق علوم المكاشفات ، والبليد الجامد القاسي القلب ، المحروم عن لذة السماع ، يتعجب من التذاذ المستمع ووجده ، واضطراب حاله ، وتغير لونه ، تعجب البهيمة من لذة اللوز ينج^(٢) ، وتعجب العينين من لذة المباشرة ، وتعجب الصبي من لذة الرياسة واتساع أسباب الجاه ، وتعجب الجاهل من لذة معرفة الله تعالى ومعرفة جلاله وعظمته ، وعجائب صنعه ، ولكل ذلك سبب واحد ، وهو أن اللذة نوع إدراك ، والإدراك يستدعي مُدرِّكاً ، ويستدعي قوة مُدرِّكةً ، فمن لم تكمل قوة إدراكه لم

يُتصور منه التلذذ ، فكيف يدرك لذة الطعوم من فقد الذوق ، وكيف يدرك لذة الألحان من فقد السمع ، ولذة المعقولات من فقد العقل ، وكذلك ذوق السماع بالقلب بعد وصول الصوت إلى السمع يُدرك بحاسة باطنية في القلب فمن فقدها عدم لا محالة لذته .

ولعلك تقول : كيف يتصور العشق في حق الله تعالى ، حتى يكون السماع محركا له ؟ .

فأعلم أن من عرف الله أحبه لا محالة ، ومن تأكدت معرفته تأكدت محبته بقدر تأكده معرفته ، والمحبة إذا تأكدت سميت عشقا ، فلا معنى للعشق إلا محبة مؤكدة مفرطة ، ولذلك قالت العرب : إن محمدا قد عشق ربه ، لما رأوه يتخلل للعبادة في جبل حراء .

وأعلم أن كل جمال محبوب عند مدرك ذلك الجمال ، والله تعالى جميل يحب الجمال ، ولكن الجمال إن كان بتناسب الخلة ، وصفاء اللون ، أدرك بحاسة البصر ، وإن كان الجمال بالجلال والعظمة ، وعلو الرتبة ، وحسن الصفات والأخلاق ، وإرادة الخيرات لكافة الخلق ، وإفاضتها عليهم على الدوام ، إلى غير ذلك من الصفات الباطنة ، أدرك بحاسة القلب ، ولفظ الجمال قد يستعار أيضا لها ، فيقال إن فلانا حسن وجميل ، ولا تُراد صورته ، وإنما يعني به أنه جميل الأخلاق محمود الصفات ، حسن السيرة ، حتى قد يحب الرجل بهذه الصفات الباطنة استحسانا لها ، كما تحب الصورة الظاهرة ، وقد تتأكد هذه المحبة فتسمى عشقا ، وكم من الغلاة في حب أرباب المذهب كالشافعى ، ومالك ، وأبى حنيفة ، رضى الله عنهم ، حتى يبذلوا أموالهم وأرواحهم في نصرتهم وموالاتهم ، ويزيدوا على كل

عاشق في الغلو والبالغة ، ومن العجب أن يعقل عشق شخص لم تشاهد قط صورته ، أجمل هو أم قبيح ، وهو الآن ميت ، ولكن لجمال صورته الباطنة ، وسيرته المرضية ، والخيرات الحاصلة من عمله لأهل الدين وغير ذلك من الخصال ، ثم لا يعقل عشق من تُرى الخيرات منه ، بل على التحقيق من لا خير ولا جمال ولا محظوظ في العالم إلا وهو حسنة من حسناته ، وأثر من آثار كرمه ، وغرفة من بحر جوده ، بل كل حسن وجمال في العالم أدرك بالعقل والأبصار والأسماع وسائل الحواس من مبدأ العالم إلى منقرضة ، ومن ذروة الثريا إلى منتهى الثرى ، فهو ذرة من خزائن قدرته ولوعة من أنوار حضرته .

فليت شعرى كيف لا يعقل حب من هذا وصفه ، وكيف لا يتتأكد عند العارفين بأوصافه حبه ، حتى يجاوز حدا يكون إطلاق اسم العشق عليه ظلما في حقه لقصوره عن الإنباء عن فرط محبته ، فسبحان من احتجب عن الظهور بشدة ظهوره ، واستتر عن الأبصار بإشراق نوره ، ولو لا احتجابه بسبعين حجابا من نوره لأحرقت سبات وجهه أبصار الملاحظين لجمال حضرته ، ولو لا أن ظهوره سبب خفائه لبهت العقول ، ودهشت القلوب ، وتخاذلت القوى ، وتنافرت الأعضاء ، ولو ركبت القلوب من الحجارة والحديد ، لأن أصبحت تحت مبارى أنوار تجليه دكاردكا (٤٠) فأنى تطبق كنه نور الشمس أبصار الخفافيش ، وسيأتي تحقيق هذه الإشارة في كتاب المحبة . ويتبين أن محبة غير الله تعالى قصور وجهل ، بل المتحقق بالمعرفة لا يعرف غير الله تعالى ، إذ ليس في الوجود تحقيقا إلا الله وأفعاله ، ومن عرف الأفعال ، من حيث إنها أفعال ، لم يجاوز معرفة الفاعل إلى غيره .

فمن عرف الشافعى مثلا رحمة الله وعلمه وتصنيفه من حيث إنه تصنيفه ، لا من حيث إنه بياض وجلد وحبر وورق وكلام منظوم ولغة عربية ، فلقد عرفه ولم يجاوز معرفة الشافعى إلى غيره ، ولا جاوزت محبته إلى غيره ، فكل موجود سوى الله تعالى فهو تصنيف الله تعالى ، و فعله ، وبديع أفعاله ، فمن عرفها من حيث هي صنع الله تعالى فرأى من الصناع صفات الصانع كما ترى من حسن التصنيف فضل المصنف ، وجلالة قدره ، كانت معرفته ومحبته مقصورة على الله تعالى ، غير مجاوزة إلى سواه ، ومن حد هذا العشق أنه لا يقبل الشركة ، وكل ما سوى هذا العشق فهو قابل للشركة ، إذ كل محبوب سواه يتصور له نظير ، إما في الوجود ، وإما في الإمكان ، فاما هذا الجمال فلا يتصور له ثان ، لا في الإمكان ولا في الوجود ، فكان اسم العشق على حب غيره مجازا محضا لا حقيقة .

نعم ، الناقص القريب في نقصانه من البهيمة ، قد لا يدرك من لفظة العشق إلا طلب الوصال ، الذى هو عبارة عن تماس ظواهر الأجسام ، وقضاء شهوة الواقع ، فمثل هذا الحمار ينبغي أن لا يستعمل معه لفظه العشق ، والشوق ، والوصال ، والأنس ، بل يتجنب هذه الألفاظ ومعانى كما تجنب البهيمة النرجس والريحان ، وتخصص بالقت والخشيش وأوراق القضبان ، فإن الألفاظ إنما يجوز إطلاقها في حق الله تعالى ، إذا لم تكن موهمة معنى يجب تقديس الله تعالى عنه ، والأوهام تختلف باختلاف الأفهام ، فليتنبه لهذه الدقيقة في أمثال هذه الألفاظ ، بل لا يبعد أن ينشأ من مجرد السماع لصفات الله تعالى وجُد غالب ينقطع بسببه نيات القلب ، فقد روى أبو هريرة ، رضى الله عنه ، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه

ذكر غلاماً كان في بني إسرائيل على جبل ، فقال لأمه : من خلق السماء ؟
قالت : الله عز وجل ، قال : فمن خلق الأرض ؟ . قالت : الله عز وجل ، قال :
فمن خلق الجبال ؟ قالت : الله عز وجل ، قال : فمن خلق الغيم ؟ . قالت : الله
عز وجل ، قال : إنى لأسمع لله شأننا ، ثم رمى بنفسه من الجبل فتقطع (٥٥) ،
وهذا كأنه سمع ما دل على جلال الله تعالى ، وتمام قدرته فطرب لذلك
ووجد ، فرمى بنفسه من الوجْد . وما أنزلت الكتب إلا ليطربوا بذكر الله
تعالى . قال بعضهمرأيت مكتوبا في الإنجيل : غنينا لكم فلم تطربوا ،
وزمرنا لكم فلم ترقصوا ! أى شوقناكم بذكر الله تعالى فلم تشتفوا . فهذا
ما أردنا أن نذكره من أقسام السماع ، وبواعته ، ومقتضياته ، وقد ظهر على
القطع إباحته في بعض الموارض ، والتدب إلىه في بعض الموارض .

فإن قلت : فهل له حالة يحرم فيها ؟

فأقول : إنه يحرم بخمسة عوارض : عارض في المسمع ، وعارض في آلة
الاستماع ، وعارض في نظم الصوت ، وعارض في نفس المستمع أو في
مواظبه ، وعارض في كون الشخص من عوام الخلق ، لأن أركان السماع
هي **المُسْمِع** ، **المستمع** ، **آللة الإِسْمَاع** .

العارض الأول : أن يكون **المُسْمِع** ، امرأة لا يحل النظر إليها ، وتحشى
الفتنة ، وهذا حرام لما فيه من خوف الفتنة ، وليس ذلك لأجل الغناء ، بل لو
كانت المرأة بحيث يُفتن بصوتها في المحاوره من غير ألحان ، فلا يجوز
محاورتها ومحادثتها ولا سماع صوتها في القرآن أيضاً ، وكذلك الصبي
الذى تخاف فتنته .

فإن قلت : فهل تقول إن ذلك حرام بكل حال حسماً للباب ، أو لا يحرم

إلا حيث تخاف الفتنة في حق من يخاف العنت؟.

فأقول: هذه مسألة محتملة من حيث الفقه يت捷ذبها أصلان:

أحدهما: أن الخلوة بالأجنبي والنظر إلى وجهها حرام، سواء خافت الفتنة أو لم تخُفْ، لأنها مظنة الفتنة على الجملة، فقضى الشرع بجسم الباب من غير التفات إلى الصور.

والثاني: أن النظر إلى الصبيان مباح إلا عند خوف الفتنة، فلا يلحق الصبيان بالنساء في عموم الجسم، بل يتبع فيه الحال، وصوت المرأة دائمًا بين هذين الأصلين، فإن قسناده على النظر إليها وجوب حسم الباب، وهو قياس قريب، ولكن بينهما فرق، إذ الشهوة تدعى إلى النظر في أول هيجانها، ولا تدعى إلى سماع الصوت، وليس تحريك النظر لشهوة المساسة، كتحريك السمع بل هو أشد، وصوت المرأة في غير الغناء ليس بعورة، فلم تزل النساء في زمن الصحابة، رضى الله عنهم، يكلمن الرجال في السلام، والاستفتاء، والسؤال، والمشاورة، وغير ذلك، ولكن للغناء مزيد أثر في تحريك الشهوة، فقياس هذا على النظر إلى الصبيان أولى، لأنهم لم يؤمروا بالاحتجاب، كما لم تؤمر النساء بستر الأصوات، ففينبغى أن يتبع مثار الفتنة ويقصر التحرير عليه، هذا هو الأقيس عندى، ويتأيد بحديث الجاريتين المغنيتين في بيت عائشة رضى الله عنها، إذ يعلم أنه - صلى الله عليه وسلم - كان يسمع أصواتهما، ولم يحترز منه، ولكن لم تكن الفتنة مخوفة عليه، فلذلك لم يحترز، فإذاً يختلف هذا بأحوال المرأة، وأحوال الرجل في كونه شاباً وشيخاً، ولا يبعد أن يختلف الأمر في مثل هذا بالأحوال، فإننا نقول للشيخ أن يقبل زوجته وهو صائم، وليس للشباب

ذلك لأن القُبْلَة تدعو إلى الوَقَاع في الصوم ، وهو محظوظ ، والسماع يدعو إلى النظر والمقاربة وهو حرام ففيختلف ذلك أيضاً بالأشخاص .

العارض الثاني : في الآلة ، بأن تكون من شعارات أهل الشرب ، أو المخنثين ، وهي المزامير والأوتار وطلب الكوبية ، فهذه ثلاثة أنواع ممنوعة ، وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة كالدف ، وإن كان فيه الجلاجل ، وكالطبل والشاهين والضرب بالقضيب وسائر الآلات .

العارض الثالث : في نظم الصوت ، وهو الشعر ، فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش والهجو ، أو ما هو كذب على الله تعالى ، وعلى رسوله ، - صلى الله عليه وسلم - أو على الصحابة ، رضى الله عنهم ، كما رتبه الروافض في هجاء الصحابة وغيرهم ، فسماع ذلك حرام ، بألحان وغير ألحان ، والمستمع شريك للقائل ، وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها ، فإنه لا يجوز وصف المرأة بين يدي الرجال ، وأما هجاء الكفار وأهل البدع فذلك جائز ، فقد كان حسان بن ثابت رضي الله عنه ينافح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويهاجى الكفار وأمره - صلى الله عليه وسلم - (٥٦) بذلك ، فأما النسيب : وهو التشبييب بوصف الخدود والأصداغ وحسن القد والقامة وسائر أوصاف النساء فهذا فيه نظر ، وال الصحيح أنه لا يحرم نظمه وإن شاده بلحن وغير لحن ، وعلى المستمع أن لا ينزله على امرأة معينة ، فإن نزله فلينزله على من يحل له ، من زوجته وجاريته ، فإن نزله على أجنبية فهو العاصي بالتتنزيل ، وإحاله الفكر فيه ، ومن هذا وصفه فينبغي أن يجتنب السمع رأساً ، فإن من غلب عليه عشق نزل كل ما يسمعه عليه سواء كان اللفظ مناسباً له أو لم يكن إذ ما من لفظ إلا ويمكن تنزيله على

معان بطريق الاستعارة ، فالذى يغلب على قلبه حب الله تعالى يتذكر بسواد^(٥٧) الصدغ مثلاً ظلمة الكفر ، وبنضارة الخ نور الإيمان ، وبذكر الوصال لقاء الله تعالى ، وبذكر الفراق الحجاب عن الله تعالى في زمرة المردودين ، وبذكر الرقيب المشوش لروح الوصال عوائق الدنيا وأفاتها المشوشة لدوام الأنس بالله تعالى ، ولا يحتاج في تنزيل ذلك عليه إلى استنباط وتفكير ومهلة بل تسبق المعانى الغالبة على القلب إلى فهمه مع اللفظ ، كما روى عن بعض الشيوخ أنه من في السوق فسمع واحداً يقول : الخيار عشرة بحبة ، فغلبه الوجُدُّ ، فسئل عن ذلك ، فقال : إذا كان الخيار عشرة بحبة ، فما قيمة الأشرار ! واجتاز بعضهم في السوق فسمع قائلاً يقول : يا سعتر برى ، فغلبه الوجُدُّ ، فقيل له على ماذا كان وجْدُك ؟ فقال : سمعته بأنه يقول : ياسعتر برى ، حتى أن العجمي قد يغلب عليه الوجُدُّ على الأبيات المنظومة بلغة العرب ، فإن بعض حروفها يوازن الحروف العجمية فيفهم منها معانٌ آخر . أنشد بعضهم :

ومازارنى فى * * الليل إلا خياله
 فتواجد عليه رجل أعجمى ، فسئل عن سبب وجْدِه ، فقال إنه يقول مازاريم ، وهو كما يقول : فإن لفظ زار يدل في العجمية على المشرف على ال�لاك ، فتوهم أنه يقول كلنا مشرفون على ال�لاك ، فاستشعر عند ذلك خطر هلاك الآخرة ، والمحترق في حب الله تعالى وجْدُه بحسب فهمه ، وفهمه بحسب تخيله ، وليس من شرط تخيله أن يوافق مراد الشاعر ولغته ، فهذا الوجُدُّ حق وصدق ، ومن استشعر خطر هلاك الآخرة فجدير بأن يتشوق عليه عقله وتضطرب عليه أعضاؤه ، فإذا ليس في تغيير أعيان الألفاظ كبير

فائدة ، بل الذى غلب عليه عشق مخلوق ينبغي أن يحترز من السماع بأى لفظ كان ، والذى غلب عليه حب الله تعالى فلا تضره الألفاظ ولا تمنعه من فهم المعانى اللطيفة المتعلقة بمجارى همته الشريفة .

العارض الرابع : في المستمع ، وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه ، وكان في غرّة الشباب ، وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها ، فالسمع حرام عليه سواء غلب على قلبه حب شخص معين أو لم يغلب ، فإنه كيما كان فلا يسمع وصف الصدغ ، والخد ، والفراق ، والوصال ، إلا ويحرك ذلك شهوته ، وينزله على صورة معينة ، ينفح الشيطان بها في قلبه ، فتشتعل فيه نار الشهوة ، وتحتد بواعث الشر ، وذلك هو النصرة لحزب الشيطان ، والتخذيل للعقل المانع منه الذي هو حزب الله تعالى ، والقتال في القلب دائم بين جنود الشيطان ، وهي الشهوات ، وبين حزب الله تعالى وهو نور العقل إلا في قلب قد فتحه أحد الجندين ، واستولى عليه بالكلية ، وغالب القلوب الآن قد فتحها جند الشيطان ، وغلب عليها ، فتحتاج حينئذ إلى أن تستأنف أسباب القتال لإزعاجها ، فكيف يجوز تكثير اسلحتها وتشحذ سيفها وأستنثها ، والسمع مشحذ لأسلحة جند الشيطان في حق مثل هذا الشخص ، فليخرج مثل هذا عن مجمع السمع فإنّه يستضر به .

العارض الخامس : أن يكون الشخص من عوام الخلق ، ولم يغلب عليه حب الله تعالى ، فيكون السمع له محبوبا ، ولا غلت عليه شهوة ، فيكون في حقه محظورا ، ولكنه أبيح في حقه كسائر أنواع اللذات المباحة ، إلا أنه إذا اتّخذه دينه وهجراه وقصر عليه أكثر أوقاته فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته ، فإن المواظبة على اللهو جنائية ، وكما أن الصغيرة بالإصرار

والمادوة تصير كبيرة ، فكذلك بعض المباحثات بالمادوة يصير صغيرة ، وهو كالمواظبة على متابعة الزنوج والحبشة والنظر إلى لعبهم على الدوام ، فإنه ممنوع ، وإن لم يكن أصله ممنوعا ، إذ فعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن هذا القبيل اللعب بالشطرنج ، فإنه مباح ولكن المواظبة عليه مكرورة كراهة شديدة ، ومهما كان الغرض اللعب والتلذذ باللهو فذلك إنما يباح لما فيه من ترويح القلب ، إذ راحة القلب معالجة في بعض الأوقات ، لتنبعث دواعيه فتشتغل فيسائر الأوقات بالجد في الدنيا ، كالكسب والتجارة ، أو في الدين ، كالصلوة والقراءة ، واستحسان ذلك فيما بين تضاعيف الجد كاستحسان الحال على الخد ، ولو استواعت الخيلان الوجه لشوهرته ، فما أقبح ذلك ، فيعود الحسن قبها بسبب الكثرة ، فما كل حسن يحسن كثيره ، ولا كل مباح يباح كثيره ، بل الخبز مباح والاستكثار منه حرام ، فهذا المباح كسائر المباحثات .

فإن قلت فقد أدى مساق هذا الكلام إلى أنه مباح في بعض الأحوال دون بعض ، فلم أطلقت القول أولا بالإباحة؟ إذ إطلاق القول في المفصل بلا أو بنعم خلف (٨٠) وخطأ .

فاعلم أن هذا غلط ، لأن الإطلاق إنما يمتنع لتفصيل ينشأ من عين ما فيه النظر ، فاما ما ينشأ من الأحوال العارضة المتصلة به من خارج فلا يمنع الإطلاق ، ألا ترى أنا إذا سئلنا عن العسل فهو حلال أم لا (.) . قلنا : إنه حلال على الإطلاق ، مع أنه حرام على المحروم (٩٠) الذي يستضر به ، وإذا سئلنا عن الخمر قلنا : إنها حرام ، مع أنها تحل لمن غص بلقمة أن يشربها مهما (٦٠) لم يجد غيرها ، ولكن هي من حيث إنها خمر ، حرام ، وإنما أبيح لعارض

الحاجة ، والعسل من حيث إنه عسل حلال ، وإنما حرم لعارض الضرر ، وما يكون لعارض فلا يلتفت إليه ، فإن البيع حلال ، ويحرم بعارض الوقع في وقت النداء يوم الجمعة ، ونحوه من العوارض ، والسماع من جملة المباحثات من حيث إنه سماع صوت طيب موزون مفهوم ، وإنما تحريمها لعارض خارج عن حقيقة ذاته ، فإذا انكشف الغطاء عن دليل الإباحة فلا نبالي بمن يخالف بعد ظهور الدليل .

وأما الشافعى رضى الله عنه فليس تحريم الغناء من مذهبة أصلا ، وقد نص الشافعى وقال في الرجل يتخذه صناعة : لا تجوز شهادته ، وذلك لأنه من اللهو المكرور الذى يشبه الباطل ، ومن أخذه صنعة كان متسببا إلى السفاهة وسقوط المروءة ، وإن لم يكن محراً ^{بَيْنَ} التحرير ، فإن كان لا ينسب نفسه إلى الغناء ولا يؤتى لذلك ، ولا يأتي لأجله ، وإنما يعرف بأنه قد يطرب في الحال فيترنم بها لم يسقط هذا مروءته ، ولم يبطل شهادته ، واستدل بحديث الجاريتين اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة ، رضى الله عنها .

وقال يونس بن عبد الأعلى (٦١) : سألت الشافعى - رحمه الله - عن إباحة أهل المدينة للسماع ، فقال الشافعى : لا أعلم أحدا من علماء الحجاز كره السماع إلا ما كان منه في الأوصاف ، فأما الحُداء ، وذكر الأطلال والرابع ، وتحسين الصوت بالحان الأشعار فمباح ، وحيث قال إنه لهو مكرور يشبه الباطل ، فقوله لهو ، صحيح ، ولكن اللهو من حيث إنه ليس بحرام ، فلعل الحبشة ورقسمهم لهو ، وقد كان - صلى الله عليه وسلم - ينظر إليه ولا يكرهه ، بل اللهو واللغو لا يؤخذ الله تعالى به إن عنى به أنه فعل ما لا فائدة

فيه ، فإن الإنسان لو وظف على نفسه أن يضع يده على رأسه في اليوم مائة مرة ، فهذا عبث لافائدة له ولا يحرم ، قال الله تعالى : (لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم) (٦٢) ، فإذا كان ذكر اسم الله تعالى على الشيء ، عن طريق القسم ، من غير عقد عليه ولا تصميم ، والمخالفة فيه ، مع أنه لافائدة فيه ، لا يؤخذ به ، فكيف يؤخذ بالشعر والرقص ؟ .. وأما قوله يشبه الباطل ، فهذا لا يدل على اعتقاد تحريمـه ، بل لو قال هو باطل صريحاً لما دل على التحريم ، وإنما يدل على خلوه عن الفائدة ، فالباطل ما لافائدة فيه ، فقول الرجل لا مرأته مثلاً : بعـت نفـسي منـك ، وقولـها : اشتـريـت ، عـقـد باـطـل ، مـهـما كان القـصـد اللـعـب والمـطـاـيـة ، وليـس بـحرـام إـلا إـذـا قـصـدـهـ بـهـ التـمـلـيـكـ المـحـقـقـ الذـىـ منـعـ الشـرـعـ مـنـهـ ، وأـمـاـ قـوـلـهـ : مـكـروـهـ فـيـنـزـلـ عـلـىـ بـعـضـ المـواـضـعـ التـىـ ذـكـرـتـهـ لـكـ ، أـوـ يـنـزـلـ عـلـىـ التـنـزـيـهـ ، فـإـنـهـ نـصـ عـلـىـ إـبـاحـةـ لـعـبـ الشـطـرـنجـ ، وـذـكـرـ إـنـىـ أـكـرـهـ كـلـ لـعـبـ ، وـتـعـلـيـلـهـ يـدـلـ عـلـىـ ، فـإـنـهـ قـالـ لـيـسـ ذـلـكـ مـنـ عـادـةـ ذـوـيـ الـدـيـنـ وـالـمـرـوـءـةـ ، فـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ التـنـزـيـهـ ، وـرـدـهـ الشـهـادـةـ بـالـمـواـظـبـةـ عـلـيـهـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ تـحـرـيمـهـ أـيـضاـ ، بـلـ قـدـ تـرـدـ الشـهـادـةـ بـالـأـكـلـ فـيـ السـوقـ ، وـمـاـ يـحـرـمـ المـرـوـءـةـ ، بـلـ الـحـيـاـكـةـ مـبـاحـةـ ، وـلـيـسـتـ مـنـ صـنـائـعـ ذـوـيـ المـرـوـءـةـ ، وـقـدـ تـرـدـ شـهـادـةـ الـمحـترـفـ بـالـحـرـفـةـ الـخـسـيـسـةـ ، فـتـعـلـيـلـهـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ أـرـادـ بـالـكـراـهـةـ التـنـزـيـهـ ، وـهـذـاـ هـوـ الـظـنـ أـيـضاـ بـغـيرـهـ مـنـ كـبـارـ الـأـئـمـةـ ، وـإـنـ أـرـادـوـاـ تـحـرـيمـ فـمـاـ ذـكـرـنـاهـ حـجـةـ عـلـيـهـمـ .

* * *

بيان حجج القائلين بتحريم السماع ، والجواب عنها

واحتجوا بقوله : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) (٦٣) قال ابن مسعود والحسن البصري ، والنخعى ، رضى الله عنهم : إن لهو الحديث هو الغناء ، وروت عائشة - رضى الله عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إن الله تعالى حرم القيمة وبيعها وثمنها وتعليمها » (٦٤) ، فنقول : أما القيمة : فالمراد بها الجارية التي تغنى للرجال في مجلس الشرب ، وقد ذكرنا أن غناء الأجنبية للفساق ومن يخاف عليهم الفتنة حرام ، وهم لا يقصدون بالفتنة إلا ما هو محظوظ ، فأما غناء الجارية لمالكها فلا يفهم تحريمه من هذا الحديث ، بل لغير مالكها سمعها عند عدم الفتنة ، بدليل ما روى في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة - رضى الله عنها - .

وأما شراء لهو الحديث استبدالاً به ليخل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم وليس النزاع فيه ، وليس كل غناء بدلاً عن الدين مشترى به ، ومضلاً عن سبيل الله تعالى ، وهو المراد في الآية ، ولو قرأ القرآن ليخل به عن سبيل الله لكان حراما .

حکى عن بعض المنافقين أنه كان يؤم الناس ولا يقرأ إلا سورة عبس لما فيها من العتاب مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهم عمر بقتله ، ورأى فعله حراما ، لما فيه من الإضلal ، فالإضلal بالشعر والغناء أولى بالتحريم .

واحتجوا بقوله تعالى (أَفْمَنْ هَذَا الْحَدِيثُ تَعْجِبُونَ وَتَضَحَّكُونَ وَلَا

تبكون وأنتم سامدون) (٦٥). قال ابن عباس - رضى الله عنهم - : هو الغناء بلغة حمير ، يعني السمد ، فنقول ينبغي أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضاً ، لأن الآية تشتمل عليه .

فإن قيل : إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم ، فهذا أيضاً مخصوص بأشعارهم وغنائهم في معرض الاستهزاء بال المسلمين ، كما قال تعالى : (والشعراء يتبعهم الغاون) (٦٦) وأراد به شعراء الكفار ، ولم يدل ذلك على تحريم نظم الشعر في نفسه .

واحتجوا بما روى جابر - رضى الله عنه - أنه ، - صلى الله عليه وسلم - قال : « كان إبليس أول من ناح وأول من تغنى » (٦٧) فقد جمع بين النياحة والغناء ، قلنا لا جرم كما استثنى منه نياحة داود عليه السلام ، ونياحة المذنبين على خطاياهم ، فكذلك يستثنى الغناء الذي يراد به تحريك السرور والحزن والشوق ، حيث يباح تحريكه بل استثنى غناء الجاريتين يوم العيد في بيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وغناؤهن عند قدومه عليه السلام بقولهن :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
واحتجوا بما روى أبو أمامة عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « ما
رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان
بأعقابهما على صدره حتى يمسك » (٦٨) .

قلنا : هو منزل على بعض أنواع الغناء الذي قدمناه ، وهو الذي يحرك من القلب ما هو مراد الشيطان من الشهوة ، وعشق المخلوقين، فاما ما يحرك الشوق إلى الله ، والسرور بالعيد ، أو حدوث الولد ، أو قدوم الغائب ،

فهذا كله يضاد مراد الشيطان ، بدليل قصة الجاريتين والحبشة ، والأخبار التي نقلناها من الصحاح ، فالتجويز في موضع واحد نص في الإباحة ، والمنع في ألف موضع محتمل للتأويل ومحتمل للتنزيل ، أما الفعل فلا تأويل له ، إذ ما حرم فعله ، إنما يحل بعارض الاكراه فقط ، وما أبىع فعله يحرم بعارض كثيرة حتى النيات والقصد .

واحتاجوا بما روى عتبة بن عامر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « كل شيء يليهو به الرجل فهو باطل إلا تأدبه فرسه ورميه بقوسه وملاعبةه لامرأته » (٦٩) .

قلنا : قوله باطل لا يدل على التحرير ، بل يدل على عدم الفائدة ، وقد يسلم على أن التلهي بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام ، بل يلحق بالمحصور غير المحصور قياساً قوله - صلى الله عليه وسلم - : « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأحدى ثلاث » (٧٠) ، فإنه يلحق به رابع وخامس ، فكذلك ملاعبة امرأته لا فائدة له إلا التلذذ ، وفي هذا دليل على أن التفرج في البساتين ، وسماع أصوات الطيور . وأنواع المداعبات ، مما يليهو به الرجل لا يحرم عليه شيء منها ، وإن جاز وصفه بأنه باطل .

واحتاجوا بقول عثمان - رضى الله عنه - : ما تغنىت ، ولا تمنيت ، ولا مسست ذكرى بيمنى مذ بايعت بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
قلنا : فليكن التمني ، ومس الذكر باليمني حراماً ، إن كان هذا دليل تحريم الغناء ، فمن أين يثبت أن عثمان - رضى الله عنه - كان لا يترك إلا الحرام .

واحتاجوا بقول ابن مسعود - رضى الله عنه - : « الغناء ينبع في القلب

النفاق» (٧١) ، وزاد بعضهم « كما ينبت الماء البقل » ، ورفعه بعضهم إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو غير صحيح .

قالوا : ومر على بن عمر - رضي الله عنهم - قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى ، فقال : ألا لا أسمع الله لكم ، ألا لا أسمع الله لكم .

وعن نافع أنه قال : كنت مع ابن عمر - رضي الله عنهم - في طريق ، فسمع زمارة راع ، فوضع أصبعيه في أذنيه ، ثم عدل عن الطريق ، فلم يزل يقول : يا نافع أتسمع ذلك ؟ حتى قلت : لا ، فأخرج أصبعيه ، وقال : هكذارأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صنع (٧٢) ، وقال الفضيل بن عياض رحمه الله : الغناء رقية الزنا ، وقال بعضهم : الغناء رائد من رواد الفجور ، وقال يزيد بن الوليد : إياكم والغناء ، فإنه ينقص الحياة ، ويزيد الشهوة ، ويهدم المرءة ، وإنه لينوب عن الخمر ، وي فعل ما يفعله السكر ، فإن كنتم لابد فاعلين فجنبوه النساء ، فإن الغناء داعية الزنا ، فنقول : قول ابن مسعود - رضي الله عنه - : ينبت النفاق أراد به في حق المغني ، فإنه في حقه ينبت النفاق ، إذ غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره ، ويروج صوته عليه ، ولا يزال ينافق ويتودد إلى الناس ليرغبو في غناه ، وذلك أيضاً لا يوجب تحريمًا ، فإن لبس الثياب الجميلة وركوب الخيل المهملة (٧٣) ، وسائل أنواع الزينة والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع ، وغير ذلك ينبت في القلب النفاق والرياء ، ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله ، فليس السبب في ظهور النفاق في القلب المعاصي فقط ، بل المباحثات التي هي موقع نظر الخلق أكثر تأثيراً ، ولذلك نزل عمر - رضي الله عنه - عن فرس هملج تحته ، وقطع ذنبه ، لأنَّه استشعر في نفسه الخيلاء لحسن مشيته ، فهذا النفاق من

المباحثات ، وأما قول ابن عمر - رضى الله عنهمَا - ألا لا أسمع الله لكم ، فلا يدل على التحرير من حيث إنه غناء ، بل كانوا محُرمين ، ولا يليق بهم الرفت ، وظهر له من مخايلهم أن سمعاهم لم يكن لوجْد وشوق إلى زيارة بيت الله تعالى ، بل مجرد اللهو ، فأنكر ذلك عليهم لكونه منكراً ، بالإضافة إلى حالهم وحال الإحرام ، وحكايات الأحوال تكثر فيها وجوه الاحتمال ، وأما وضعه أصبعيه في أذنيه فيعارضه أنه لم يأمر نافعاً بذلك ولا أنكر عليه سمعاً ، وإنما فعل ذلك هو لأنَّه رأى أن ينزعه سمعه في الحال وقلبه عن صوت ربِّما يحرك اللهو ، ويمنعه عن فكر كان فيه أو ذكر هو أولى منه ، وكذلك فعل رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مع أنه لم يمنع ابن عمر ، لا يدل أيضًا على التحرير ، بل يدل على أنه الأولى تركه .

ونحن نرى أن الأولى تركها في أكثر الأحوال ، بل أكثر مباحثات الدنيا الأولى تركها إذا علم أن ذلك يؤثر في القلب ، فقد خلع رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم ، إذ كانت عليه أعلام شغلت قلبه^(٧٤) ، أفترى أن ذلك يدل على تحريم الأعلام على الثوب ؟ . فلعله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان في حالة كان صوت زمارة الراعي يشغلُه على تلك الحالة ، كما شغله العلم عن الصلاة ، بل الحاجة إلى استئنار الأحوال الشريفة من القلب بحيلة السماع قصور بالإضافة إلى من هو دائم الشهود للحق ، وإن كان كمالاً بالإضافة إلى غيره ، ولذلك قال الحصري : وماذا أعمل بسماع ينقطع إذا مات من يسمع منه ؟ ! . إشارة إلى أن السمع من الله تعالى هو الدائم ، فالأنبياء عليهم السلام على الدوام في لذة السمع والشهود ، فلا يحتاجون إلى التحرير بالحيلة ، وأما قول الفضيل : هو رقية الزنا ، وكذلك

ما عداه من الأقاويل القريبة منه ، فهو منزل على سماع الفساق والمغتلين من الشبان ، ولو كان ذلك عاماً لما سمع من الجاريتين في بيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

وأما القياس : فغاية ما يذكر فيه أن يقاس على الأوتار ، وقد سبق الفرق ، أو يقال هو لهو ولعب ، وهو كذلك ، ولكن الدنيا كلها لهو ولعب ، قال عمر - رضي الله عنه - لزوجته : إنما أنت لعنة في زاوية البيت ، وجميع الملاعبة مع النساء لهو إلا الحراثة التي هي سبب وجود الولد ، وكذلك المزح الذي لا فحش فيه حلال ، نقل ذلك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٧٥) ، وعن الصحابة ، كما سيأتي تفصيله في كتاب آفات اللسان إن شاء الله ، وأى لهو يزيد على لهو الحبسة والزنوج في لعبهم ، وقد ثبت بالنص إباحته ، على أنني أقول : اللهو مروح للقلب ، ومحفظ عنه أعباء الفكر ، والقلوب إذا أكرهت عميت ، وترويدها إعاقة لها على الجد ، فالمواطن على الفقه مثلاً ، ينبغي أن يتغطى يوم الجمعة ، لأن عطلة يوم تبعث على النشاط في سائر الأيام ، والمواطن على توافق الصلوات في سائر الأوقات ، ينبغي أن يتغطى في بعض الأوقات ، ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات ، فالعمل معاونة على العمل ، واللهو معين على الجد ، ولا يصبر على الجد المحمض ، والحق المر ، إلا نفوس الأنبياء عليهم السلام .

فاللهو دواء القلب من داء الإعياء والملال ، فينبغي أن يكون مباحاً ، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه كما لا يستكثر من الدواء . فإذا اللهو على هذه النية يصير قربة ، هذا في حق من لا يحرك السمع من قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها ، بل ليس له إلا اللذة والاستراحة المحسنة . فينبغي أن

يستحب له ذلك ليتوصل به إلى المقصود الذي ذكرناه ، نعم : هذا يدل على نقصان عن ذروة الكمال ، فإن الكامل هو الذي لا يحتاج أن يروح نفسه بغير الحق ، ولكن حسنات الأبرار سبئات المقربين ، ومن أحاط بعلم علاج القلوب ، ووجوه التلطف بها لسياقتها إلى الحق ، علم قطعاً أن ترويحة بأمثال هذه الأمور دواء نافع لا غنى عنه . (٧٦) :

* * *

... فقد خرج من جملة التفصيل السابق :

أن السماع قد يكون حراماً محضاً ، وقد يكون مباحاً ، وقد يكون مكروهاً ، وقد يكون مستحبّاً .

أما الحرام:

فهو لأكثر الناس من الشبان ، ومن غلت عليهم شهوة الدنيا ، فلا يحرك السماع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة .

وأما المكروه:

فهو من لا ينزله على صورة المخلوقين ، ولكنه يتزده عادة له في أكثر الأوقات على سبيل اللهو .

وأما المباح:

فهو من لاحظ له منه إلا التلذذ بالصوت الحسن .

وأما المستحب:

فهو من غلب عليه حب الله تعالى ، ولم يحرك السماع منع إلا الصفات المحمودة .

« والحمد لله ، وصلى الله على محمد وآلـه ». إـ.هـ.

الهوامش

- (١) طاهر بن عبد الله بن طاهر (٤٥٠ - ٩٦٠ هـ - ١٠٥ م) من علماء الشافعية .
تولى القضاء ببغداد . ومن آثاره الفكرية (شرح مختصر المزنى) - في الفقه - وهو في
أحد عشر جزءاً .
- (٢) محمد بن إدريس (١٥٠ - ٢٠٤ هـ - ٧٦١ - ٨٢٠ م) صاحب المذهب ، وأحد الأئمة
الأربعة .
- (٣) مالك بن أنس (٩٣ - ١٧٩ هـ - ٧١٢ - ٧٩٥ م) صاحب المذهب ، وأحد الأئمة
الأربعة ، وإمام المدينة .
- (٤) النعمان بن ثابت (٨٠ - ١٥٠ هـ - ٦٩٩ - ٧٦٧ م) صاحب المذهب ، وأحد الأئمة
الأربعة ، وإمام مذهب الرأي .
- (٥) سفيان بن سعيد بن مسروق (٩٧ - ١٦١ هـ - ٧١٦ - ٧٧٨ م) أمير المؤمنين في
الحديث .
- (٦) حماد بن أسامة الكوف (١٢١ - ٢٠١ هـ - ٧٣٩ - ٨١٧ م) من حفاظ الحديث ،
والثقة في روایته .
- (٧) النخعى ، إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود (٤٦ - ٩٦ هـ - ٦٦٦ - ٧١٥ م) من
أكابر التابعين . حافظ ومجتهد وصاحب مذهب .
- (٨) عامر بن شراحيل (١٩ - ١٠٣ هـ - ٦٤ - ٧٢١ م) من التابعين ، فقيه ، حافظ ولى
القضاء لعمر بن عبد العزيز .
- (٩) محمد بن علي بن عطية الحارثي (٣٨٦ هـ - ٩٩٦ م) الوعظ الزاهد الفقيه ، صاحب
(قوت القلوب) و (علم القلوب) .
- (١٠) الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخراز (٢٩٧ هـ - ٩١٠ م) الصوف الفقيه .

ضبط التصوف بالشريعة . وكان شيخ المذهب في عصره .

(١١) سري بن مفلس السقطى (٢٥٣ هـ - ٨٦٧ م) أول متتصوفة بغداد ، وإمامهم في عصره ، وهو خال الجنيد ، وأستاذه .

(١٢) ثوبان بن إبراهيم الأخميمي المصري (٢٤٥ هـ - ٨٥٩ م) الصوف الزاهد ، وهو أول من تكلم بمصر في الأحوال والمقامات .

(١٣) الحارث بن أسد المحاسبي (٢٤٣ هـ - ٨٥٧ م) من أكابر الصوفية ، وعلماء الأصول .

(١٤) البقرة : ٢٢٥ .

(١٥) أى : ومتى .

(١٦) فاطر : ١ .

(١٧) حديث ما بعث الله نبيا إلا حسن الصوت . الترمذى في الشمائى عن قتادة وزاد قوله: وكان نبيك حسن الوجه حسن الصوت . ورويناه متصلًا في الغيلانيات من رواية قتادة عن أنس ، والصواب الأول ، قاله الدارقطنی ورواه ابن مردویه في التفسیر من حديث على أبي طالب وطرقه كلها ضعيفة .

(١٨) حديث الله أشد أذنا للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته : متفق عليه ، من حديث أبي هريرة ، بلفظ : ما أذن الله لشئ ما أذن لنبى يتغنى بالقرآن .

(١٩) حديث كان داود حسن الصوت في النياحة على نفسه وفي تلاوة الزبور - الحديث لم أجده أصلًا .

(٢٠) حديث : لقد أوتى مزمارا من مزامير آل داود : قاله في مدح أبي موسى ، وهو متفق عليه من حديث أبي موسى .

(٢١) لقمان : ١٩ .

(٢٢) حديث المنع من الملائكة والأوتار والمزامير : البخارى من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري . ليكونن في أمتى أقوام يستحلون الخمر والحرير والمعازف ،

صورته عند البخارى صورة التعليق ، ولذلك ضعفه ابن حزم ، ووصله أبو داود والإسماعيلى ، والمعازف : الملاهى . قاله الجوهرى ، ولاحد من حديث أبي أمامة . إن الله أمرنى أن أحمق المزامير والكبارات ، يعني البرابط والمعازف . قوله في حديث قيس بن سعد بن عبادة : إن ربى حرم على الخمر والكوبه والقنين ، قوله في حديث لأبي أمامة باستحلالهم الخمور وضربهم بالدفوف ، وكلها ضعيفة . ولأبي الشيخ من حديث مكحول مرسلا : الاستماع إلى الملاهى معصية - الحديث : ولابي داود من حديث ابن عمر : سمع مزمارا فوضع أصبعيه على أذنيه . قال أبو داود : وهو منكر .

(٢٣) حديث إن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه ، متفق عليه من حديث النعمان بن بشير .

(٢٤) حديث النهي عن الحنتم والمزقت والنغير : متفق عليه من حديث ابن عباس .

(٢٥) أى : متى .

(٢٦) السكنجبين : شراب مركب من حامض وحلو - والكلمة معربة عن الفارسية : سرکا انگبین -.

(٢٧) الأعراف : ٣٢ .

(٢٨) أى : متى .

(٢٩) حديث إنشاد الشعر بين يدى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - متفق عليه من حديث أبي هريرة ، أن عمر من بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحوظ إليه ، فقال . قد كنت أنسد وفيه من هو خير منك - الحديث : ولسلم من حديث عائشة إنشاد حسن .

هجوت محمدا فأجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء
القصيدة .. وإنشاد حسان أيضا :
وإن سنام المجد من آل هاشم بنو بنت مخزوم ووالدك العبد

وللبخارى إنشاد ابن رواحة :

وفينا رسول الله يتلو كتابه
إذا انشق معروف من الفجر ساطع
الأبيات ...

(٢٠) حديث إن من الشعر لحكمة : البخارى من حديث أبي بن كعب .

(٢١) حديث عائشة في الصحيحين ، لما قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة
وعلى أبو بكر وبلال .
الحديث .. وفيه إنشاد أبو بكر :

كل امرئ مصبح في أهله
والموت أدنى من شراك نعله
 وإن شاد بلال .

ألا ليت شعري هل أبieten ليلة
بواط وحولي أذخر وجليل
وهل أردن يوما مياه مجنة
هو في الصحيحين ، لكن أصل الحديث والشعر عند البخارى فقط ليس عند مسلم .

(٢٢) حديث كان صلى الله عليه وسلم ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد وهو يقول :
هذا الجمال لا جمال خير هذا أبى ربنا وأظهر
وقال صلى الله عليه وسلم مرة أخرى :

اللهم إن العيش عيش الآخرة فارحم الانصار والهاجرة
قال المصنف والبيتان في الصحيحين . قلت : البيت الأول انفرد به البخارى في قصة
الهجرة من رواية عروة ، مرسلا ، وفيه البيت الثاني أيضا ، إلا أنه قال : الأجر ،
بدل : العيش ، تمثل بشعر رجل من المسميين لم يسم له ، قال ابن شهاب : ولم يبلغنا
في الأحاديث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تمثل بيت شعر تام غير هذا
البيت ، والبيت الثاني في الصحيحين من حديث أنس يرتجزون ورسول الله - صلى
الله عليه وسلم - معهم يقولون :

اللهم لا خير إلا خير الآخرة فانصر الانصار والهاجرة
وليس البيت الثاني موزونا ، وفي الصحيحين أيضا أنه قال في حفر الخندق بلفظ :

فبارك في الأنصار والهاجرة ، وفي رواية فاغفر ، وفي رواية لمسلم : فأكرم ، ولهم من حديث سهل بن سعد : فاغفر للمهاجرين والأنصار .

(٣٣) حديث كان يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو ينافح - الحديث : البخاري ، تعليقا ، وأبو داود ، والترمذى والحاكم ، متصلًا ، من حديث عائشة ، وقال الترمذى : حسن صحيح ، وقال الحاكم: صحيح اسناد ، وفي الصحيحين أنها قالت : إنه كان ينافح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

(٣٤) حديث أنه قال للنابعة لما أنشده شعرا لا يفضض الله فاك : البغوی في معجم الصحابة ، وابن عبد البر في الاستيعاب ، بإسناد ضعيف ، من حديث النابعة ، واسمها قيس بن عبد الله ، قال : أنشدة النبي - صلى الله عليه وسلم :
بلغنا السماء مجدها وجدودنا وإننا لنرجو فوق ذلك مظهرا
الأبيات .. ورواه البزار بلفظ .. علونا العباد عفة وتكرا
خزيم بن أوس سمعت العباس يقول : يا رسول الله ، إنني أريد أن امتحنك ، فقال :
قل ، لا يفضض الله فاك ، فقال العباس :

من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق
(٣٥) حديث عائشة كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتناشدون الأشعار وهو يبتسّم ، الترمذى من حديث جابر بن سمرة وصححه ، ولم أقف عليه من حديث عائشة .

(٣٦) حديث الشريد أنشدت النبي - صلى الله عليه وسلم - مائة قافية من قول أمية بن أبي الصلت ، كل ذلك يقول هي هيه - الحديث : رواه مسلم .

(٣٧) حديث أنس كان يحدى له في السفر ، وأن أنجشه كان يحدو بالنساء ، وكان البراء ابن مالك يحدو بالرجال .

الحديث : أبو داود الطيالسى ، واتفق الشیخان منه على قصة أنجشه دون ذكر البراء من مالك .

(٣٨) محمد بن داود بن سليمان بن جعفر الصوفى (٣٤٢ هـ - ٩٥٢ م) من حفاظ الحديث . وهو شيخ الصوفية في نيسابور .

(٣٩) أى : متى .

(٤٠) المراد - في الأصل : عمود الميزان . والشاهدان هنا هو : نوع من المزامير ذات الصوت الرقيق ، يستخدمها الرعاة عادة .

(٤١) هو مقام إبراهيم - بجوار الكعبة - وفي القرآن الكريم .(..) واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ..) - البقرة : ١٢٥ .

(٤٢) الحطيم : بناء قبة الميزاب من خارج الكعبة .

(٤٣) الحديد : ٢٣ .

(٤٤) حديث عن النياحة متافق عليه من حديث أم عطية : أخذ علينا النبي - صلى الله عليه وسلم - ففي البيعة أن لا تتوح .

(٤٥) حديث إنشاد النساء عند قدوم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

وجب الشكر علينا ما دعا الله داع

البيهقي في دلائل النبوة ، من حديث عائشة ، معضلا ، وليس فيه ذكر للدف والألحان .

(٤٦) حديث حجل جماعة من الصحابة في سرور ، أصحابهم ، أبو داود من حديث علي .

(٤٧) حديث عائشة رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم سترنى بردايئه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد - الحديث : هو كما ذكره المصنف أيضا في الصحيحين ، ولكن قوله إنه فيهما من روایة عقیر عن الزهری ليس كما ذكر ، بل هو عند البخاری كما ذكر ، وعند مسلم من روایة عمرو بن الحارث عنه .

(٤٨) حديث عائشة : رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يسترني بثوبه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - أمنا يابنی أرفدة : تقدم قبله بحديث دون زجر عمر لهم إلى آخره ، فرواه مسلم من

حديث أبي هريرة دون قوله أمّا يابن أرفدة ، بل قال : دعهم ياعمر ، زاد النسائي ، فإنماهم بنو أرفدة ، ولهم من حديث عائشة : دونكم يابن أرفدة ، وقد ذكره المصنف بعد هذا .

(٤٩) حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ، نحوه وفي تغنيان ويضربان : رواه مسلم ، وهو عند البخارى من رواية الأوزاعى عن ابن شهاب .

(٥٠) حديث أبي طاهر عن ابن وهب : والله لقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقوم على باب حجرتى ، والحبشة يلعبون بحرابهم الحديث : رواه مسلم أيضا .

(٥١) حديث عائشة : كنت ألعب بالبنات عن رسول - صلى الله عليه وسلم - الحديث : وهو في الصحيحين كما ذكر المصنف ، لكن مختصر إلى قوله فليعبن معى . وأما الرواية المطولة التي ذكرها المصنف بقوله : وفي رواية فليس من الصحيحين إنما رواها أبو داود بأسناد صحيح .

(٥٢) حديث عائشة دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعندى جاريتان تغنيان بغناء بعاث - الحديث ، هو في الصحيحين ، كما ذكر المصنف والرواية التي عزاهما بها مسلم كما ذكر .

(٥٣) كلمة فارسية : معناها نوع من الحلوي ، تشبه القطائف يؤدم بدهن اللوز .
(٥٤) الدكاك - ومفردها : دكك - : الأرض يكون فيها غلظ .

(٥٥) حديث أبي هريرة أن غلاما كان في بني إسرائيل على جبل فقال لأمه : من خلق السماء ؟ فقالت : الله - الحديث : وفيه رمى نفسه من الجبل فتقطع . رواه ابن حبان .

(٥٦) حديث أمره صلى الله عليه وسلم حسان بن ثابت بهجاء المشركين : متفق عليه من حديث البراء أنه - صلى الله عليه وسلم - قال لحسان اهجمهم ، أو هاجمهم وجبريل معك .

(٥٧) في النسخة المطبوعة - الأصل - : بسوار - بالراء - .
(٥٨) الخلف - بضم الخاء وسكون اللام - خلاف المفروض . وقياس الخلف - في المنطق - هو : ما يستدل فيه بامتناع أحد النقيضين على تحقيق الآخر .

- (٥٩) المحروم : من دخلته الحرارة .
- (٦٠) أى متى .
- (٦١) الصدق ، يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة (١٧٠ - ٢٦٤ هـ - ٧٨٧ م) من كبار فقهاء مصر ، ورواة الأحاديث والأخبار .
- (٦٢) البقرة : ٢٢٥ .
- (٦٣) لقمان : ٦٠ .
- (٦٤) حديث عائشة : إن الله حرم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها . الطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف ، قال البيهقي : ليس بمحفوظ .
- (٦٥) النجم : ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ .
- (٦٦) الشعراء : ٤٢٢ .
- (٦٧) حديث جابر كان إبليس أول من ناح وأول من تغنى ، لم أجد له أصلا من حديث جابر ، وذكره صاحب الفردوس من حديث علي بن أبي طالب ، ولم يخرجه ولده في مسنده .
- (٦٨) حديث أبي أمامة : ما رفع أحد عقيرته بغناه إلا بعث الله شيطانين على منكبيه يضربان بأعقابهما على منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمسك . ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ، والطبراني في الكبير ، وهو ضعيف .
- (٦٩) حديث عقبة بن عامر كل شيء يلهمه به الرجل فهو باطل إلا تأديبه فرسه ورميه بقوسه وملاعبته زوجته ، أصحاب السنن الأربع ، وفيه اضطراب .
- (٧٠) حديث لا يحل دم امرئ إلا باحدى ثلاث متفق عليه من حديث ابن مسعود .
- (٧١) حديث ابن مسعود : الغناء ينبع النفاق في القلب كما ينبع الماء البقل ، قال المصنف المرفوع غير صحيح ، لأن في إسناده من لم يسمّ . رواه أبو داود ، وهو في روایة ابن العبد ليس في روایة اللؤلؤى ، ورواوه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً .
- (٧٢) حديث نافع : كنت وابن عمر في طريق ، فسمع زمارة راع ، فوضع أصبعه في أذنيه - الحديث ، ورفعه أبو داود وقال : هذا حديث منكر .

(٧٣) الفرس الهملاج : هو الذى يسير فى سرعة وبخترة .

(٧٤) حديث خلع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد الفراج من الصلاة ثوب أبي جهم إذ كان عليه أعلام شغلت قلبه ، متفق عليه من حديث عائشة .

(٧٥) أحاديث مزاح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كثيرة . انظر : إحياء علوم الدين ص ١٥٧٣ - ١٥٧٧ .

(٧٦) هنا ينتهى الباب الأول من كتاب السماع - في (إحياء علوم الدين) - لحجۃ الإسلام أبي حامد الغزالی - ص ١١٢٠ - ١١٥٣ في الكتاب - ولقد اكتفينا به ، لأنه هو المخصص « لحكم » السماع .. أما الباب الثاني - من ص ١١٥٣ حتى ص ١١٨٢ - فقد آثرنا عدم إيراده ، لأن موضوعه هو « في آثار السماع وآدابه » ، فهو - إلى حد كبير - خارج عن إطار هدفنا في كتابنا هذا - وهو أدخل في الدراسات الصوفية وأحوال المتصوفة .. ولقد اكتفينا منه بالعبارة التي أوردها الغزالی في ختامه .. وهي السطور التي تلى إشارة هذا التعليق .

* * *

(ج)

ابن تيمية (*)

أبو العباس تقى الدين أحمد بن عبد الحليم الحرانى
(٦٦١ - ٧٢٨ هـ - ١٣٢٨ م)

(مسألة السماع)

(*) هذه هي نصوص فتاوى ابن تيمية في « مسألة » السماع . . أخذنا نصها من (مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية) - المجلد الحادى عشر - ص ٥٥٧ - ٦٤٥ - تحقيق وجمع وترتيب المرحوم عبد الرحمن بن محمد بن قاسم - بمساعدة ابنه محمد - طبعة المملكة العربية السعودية - على نفقة الملك خالد بن عبد العزيز .. ولقد استكملنا تحقيق النص - بالترجمة لأعلامه ، والتعليق على بعض إشاراته ، والتخریج لما به من آيات القرآن الكريم ولأن النص فتاوى متعددة ، فلقد استغفينا عن ما فيه من تكرار لا يضيف فكرا جديدا .

ماذا تقول السادة الأعلام ؟

أئمة الإسلام ، ورثة الأنبياء عليهم السلام - رضى الله عنهم - وأرضاهم ، في صفة « سماع الصالحين » ما هو ؟ وهل سماع القصائد الملحة بالآلات المطربة هو من القرب والطاعات . أم لا ؟ وهل هو مباح ، أم لا ؟

فأجاب : شيخ الإسلام تقى الدين أحمد بن تيمية - رضى الله عنه - : الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله - صلى الله عليه وسلم - وعلى الله وسلم تسلیماً .

أصل هذه « المسألة » أن يفرق بين السماع الذي يُنتفع به في الدين ، وبين ما يُرَخَّص فيه رفعاً للحرج ، بين سماع المقربين ، وبين سماع المتباعين^(١) .

فأما السماع الذي شرعه الله تعالى لعباده ، وكان سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعاتهم يجتمعون عليه لصلاح قلوبهم ; وزكاة نفوسهم - فهو سماع آيات الله تعالى ، وهو سماع النبيين ، وأهل العلم ، وأهل المعرفة .

قال الله تعالى ، لما ذكر من ذكره من الأنبياء في قوله : (أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ، ومن حملنا مع نوح ، ومن ذرية

إبراهيم وإسرائيل ، وهم من هدينا واجتبينا ، إذا تتل عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكيا)^(٢) . وقال : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، وإذا تل عليهم آياته زادتهم إيماناً ، وعلى ربهم يتوكلون)^(٣) . وقال تعالى : (إن الذين أتوا العلم من قبله إذا تل عليهم يخرون للأذقان سجداً ويقولون : سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لفعلاً . ويخررون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعاً)^(٤) . وقال تعالى : (وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول تر أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق)^(٥) .

وبهذا السماع ، أمر الله تعالى ، كما قال تعالى : (وإذا قر القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون)^(٦) وعلى أهله أثني كما في قوله تعالى : (فبشر عبادى الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنها)^(٧) . وقال في الآية الأخرى : (أفلم يدبرون القول ؟ أم جاءهم مالم يأت آباءهم الأولين ؟)^(٨) فالقول الذى أمروا بتدبره هو القول الذى أمروا باستماعه .

وقد قال تعالى : (أفلما يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها)^(٩) . وقال تعالى : (كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته)^(١٠) .

وكما أثني على هذا السماع ، ذم المعرضين عن هذا السماع ، فقال تعالى : (وإذا تل عليه آياتنا ول مستكبراً كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقرا)^(١١) . وقال تعالى : (وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن وألغوا فيه لعلكم تتغلبون)^(١٢) . وقال تعالى : (وقال الرسول يا رب ! إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجوراً . وكذلك جعلنا لكلنبي عدواً من الجرميين وكفى بربك هادياً ونصيراً)^(١٣) . وقال تعالى : (فما لهم عن التذكرة معرضين ، كأنهم حُمر مستنفرة ، فرت من قسوره)^(١٤) . وقال تعالى : (وقالوا قلوبنا في

أكنة مما تدعونا إليه وفي آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب)^{١٥}. وقال تعالى : (وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالأخرة حجاباً مستوراً ، وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفتوه وفي آذانهم وقرأ)^{١٦}. وهذا هو السماع الذي شرعه الله لعباده في صلاة الفجر ، والعشائين ، وغير ذلك .

وعلى هذا السماع ، كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يجتمعون ، وكانوا إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم أن يقرأ والباقيون يستمعون ، وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول لأبي موسى : يا أبا موسى : ذكرنا ربنا ، فيقرأ لهم يستمعون . وهذا هو السماع الذي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يشهد مع أصحابه ، ويستدعيه منهم ، كما في الصحيح عن عبد الله بن مسعود قال : « قال النبي - صلى الله عليه وسلم : اقرأ على القرآن ، قلت : اقرأه عليك وعليك أُنْزَل ؟ ! فقال : إنني أحب أن أسمعه من غيري ، فقرأت عليه سورة النساء حتى وصلت إلى هذه الآية : (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً)^{١٧} قال : حسبك . « فنظرت فإذا عيناه تذرفان » . وهذا هو الذي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يسمعه هو وأصحابه . كما قال تعالى : (لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة)^{١٨} و « الحكمة » هي : السنة .

وقال تعالى : (قل : إنما أُمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرمتها وله كل شيء وأُمرت أن أكون من المسلمين . وأن أتلوا القرآن فمن اهتدى فإنما يهتدى لنفسه ، ومن ضل فقل إنما أنا من المُنذرين)^{١٩} وكذلك غيره من

الرسل ، قال تعالى : (يا بنى آدم إما يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتى
فمن اتقى وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) (٢٠).

وبذلك يحتاج إليهم يوم القيمة . كما قال تعالى : (يا عشر الجن
والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتى وينذرونكم لقاء يومكم
هذا ؟ قالوا : شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم
أنهم كانوا كافرين) (٢١) . وقال تعالى : (وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمراً
حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها وقال لهم خزنتها : ألم يأتكم رسل منكم
يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا . قالوا : بلى ، ولكن
حقت كلمة العذاب على الكافرين) (٢٢) .

وقد أخبر أن المعتصم بهذا السماع مهتد مفلح ، والمعرض عنه ضال
شقي ، قال تعالى : (فإما يأتينكم من هدى فمن اتبع هداى فلا يضل ولا
يشقى ، ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكًا ونحرره يوم القيمة
أعمى . قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً ؟ . قال : كذلك آتتك آياتنا
فنسيتها وكذلك اليوم تنسى) (٢٣) . وقال تعالى : (ومن يعش عن ذكر
الرحمن نقىض له شيطاناً فهو له قرین) (٢٤) .

و « ذكر الله » يراد به تارة : ذكر العبد ربه ، ويراد به الذكر الذي أنزل
الله . كما قال تعالى : (وهذا ذكر مبارك أنزلناه) (٢٥) . وقال نوح : (أو عجبتم
أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم ليذركم) (٢٦) . وقال : (وقالوا يا
أيها الذي نُزِّلَ عليه الذكر إنك لمجنون) (٢٧) . وقال : (ما يأتهيم من ذكر من
ربهم محدث إلا استمعوه) (٢٨) . وقال : (وإنه لذكر لك ولقومك) (٢٩) .
وقال : (إن هو إلا ذكر للعالمين . من شاء منكم أن يستقيم) (٣٠) . وقال : وما
عَلِّمناه الشعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذَكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ) (٣١) .

وهذا «السمع» له آثار إيمانية من المعارف القدسية، والأحوال الزكية، يطول شرحها ووصفها ، وله في الجسد آثار محمودة من خشوع القلب ، ودموع العين ، واقشعرار الجلد ، وهذا مذكور في القرآن . وهذه الصفات موجودة في الصحابة ، ووجدت بعدهم آثار ثلاثة : الاضطراب ، والصراخ ، والاغماء ، والموت في التابعين .

و « بالجملة » فهذا السمع هو أصل الايمان : فإن الله بعث محمدا - صلى الله عليه وسلم - إلى الخلق أجمعين ليبلغهم رسالات ربهم فمن سمع ما بلغه الرسول فآمن به واتبعه اهتدى ، وأفلح ، ومن أعرض عن ذلك ضل وشقى.

وأما « سماع المكاء والتصدية » ، وهو التصفيق بالأيدي . والمكاء مثل الصفير ونحوه ، فهذا هو سماع المشركين الذي ذكره الله تعالى في قوله : (وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) (٢٢) .. فأخبر عن المشركين أنهم كانوا يتخذون التصفيق باليد ، والتصويت بالفم قربة ودينا ، ولم يكن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه يجتمعون على مثل هذا السمع ، ولا حضروه قط ، ومن قال إن النبي - صلى الله عليه وسلم - حضر ذلك فقد كذب عليه باتفاق أهل المعرفة بحديثه وسننته . والحديث الذي ذكره محمد بن طاهر المقدسي (٢٣) في « مسألة السمع » و « في صفة التصوف » ، ورواه من طريقه الشيخ أبو حفص عمر السهوروبي (٢٤) صاحب عوارف المعارف « أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنسده أعرابي :

فلا طبيب لها ولا راقى
قد لسعت حية الهوى كبدى
إلا الحبيب الذى شففت به
فعنده رقىتي وترىاقى

وأنه تواجد حتى سقطت البردة عن منكبيه ، فقال له معاوية : ما أحسن لھوکم ! . فقال له : مھلأً يا معاوية ! ليس بکريم من لم يتواجد عند ذكر الحبیب » . فهو حديث مکذوب موضوع باتفاق أهل العلم بهذا الشأن .

وأظهر منه كذبًا حديث آخر ، يذکرون فيه : أنه لما بشر الفقراء بسبقهم الأغنياء إلى الجنة تواجدوا ، وخرقوا ثيابهم ، وأن جبرائيل نزل من السماء فقال : يا محمد ! إن ربک يطلب نصيبه من هذه الخرق ، فأخذ منها خرقة فعلقها بالعرش ، وأن ذلك هو زيق الفقراء » . وهذا وأمثاله إنما يرويه من هو من أجهل الناس بحال النبی - صلی الله علیه وسلم - وأصحابه ، ومن بعدهم ، ومعرفة الإسلام والإيمان .

وهو يشبه رواية من روی : « أن أهل الصفة قاتلوا مع الكفار لما انكسر المسلمون يوم حنين ، أو غير يوم حنين ، وأنهم قالوا : نحن مع الله ، من كان الله معه كنا معه » ، ومن روی : « أن صبيحة المعراج وجد أهل الصفة يتحدثون بسر کان الله أمر نبیه أن يكتمه ، فقال لهم : من أین لكم هذا ؟ قالوا الله علمنا إیاه ، فقال : يارب ! ألم تأمرنی ألا أفشیه ؟ . فقال : أمرتك أنت ألا تفشي ، ولكنني أنا أخبرتهم به » .

ونحو هذه الأحاديث التي يرويها طوائف منتسبون إلى الدين ، ومع فرط جهلهم بدين الإسلام ، فيبنون عليها من النفاق والبدع ما يناسبها ، تارة يسقطون التوسط بالرسول وأنهم يصلون إلى الله تعالى من غير طريق الرسل مطلقاً . فهذا أعظم من كفر اليهود والنصارى ، فإن أولئك أسقطوا وساطة رسول واحد . ولم يسقطوا وساطة الرسل مطلقاً .

وهؤلاء إذا أسقطوا وساطة الرسل مطلقاً عن أنفسهم ، كان هذا أغلظ من

كفر أولئك : لكنهم يقولون : لا تسقط الوساطة إلا عن الخاصة ، لا عن العامة ، فيكونون أكفر من أهل الكتاب من جهة إسقاط السفاره مطلقاً عنهم، في بعض الأحوال ، وأهل الكتاب أكفر من جهة إسقاط سفاره محمد مطلقاً، بل أهل الكتاب الذين يقولون إنه رسول إلى الأميين دون أهل الكتاب خير من هؤلاء ، فإن أولئك أخرجوا عن رسالته من له كتاب ، وهؤلاء يخرجون عن رسالته من لا يبقى معه إلا خيالات ووساوس وظنون ألقاها إليه الشيطان ، مع ظنه أنه من خواص أولياء الله وهو من أشد أعداء الله ، وتارة يجعلون هذه الآثار المختلفة حجة فيما يفترونه من أمور تخالف دين الإسلام ، ويدعون أنها من أسرار الخواص ، كما يفعل الملاحدة والقramطة والباطنية ، وتارة يجعلونها حجة في الإعراض من كتاب الله وسنة نبيه إلى ما ابتدعوه من اتخاذ دينهم لهوا ولعباً .

وبالجملة قد عرف بالاضطرار من دين الإسلام : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يشرع لصالحي أمته وعبادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استماع الأبيات الملحنة ، مع ضرب بالكف أو ضرب بالقضيب ، أو الدف . كما لم يبح لأحد أن يخرج عن متابعته واتباع ما جاء به من الكتاب والحكمة، لا في باطن الأمر ، ولا في ظاهره ، ولا لعامي ولا لخاصي ، ولكن رخص النبي - صلى الله عليه وسلم - في أنواع من اللهو في العرس ونحوه ، كمارخص للنساء أن يضربن بالدف في الأعراس ، والأفراح . وأما الرجال على عهده فلم يكن أحد منهم يضرب بالدف ، ولا يصفق بكاف ، بل قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : « التصفيق للنساء والتسبيح للرجال . ولعن المتشبهات من النساء بالرجال . والمتشبهين من الرجال بالنساء » (٢٥) .

ولما كان الغناء والضرب بالدف والكف من عمل النساء ، كان السلف يسمون من يفعل ذلك من الرجال مخنثاً ، ويسمون الرجال المغنين مخانثاً ، وهذا مشهور في كلامهم .

ومن هذا الباب حديث عائشة - رضى الله عنها - لما دخل عليها أبوها ، - رضى الله عنه - في أيام العيد ، وعندتها جاريتان من الأنصار تغنينا بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث . فقال أبو بكر - رضى الله عنه - : « أمزمار الشيطان في بيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ». وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، معرضًا بوجهه عنهما ، مقبلًا بوجهه الكريم إلى الحائط . فقال : دعهما يا أبو بكر فإن لكل قوم عيدها ، وهذا عيدهنا أهل الإسلام » . ففي هذا الحديث بيان : أن هذا لم يكن من عادة النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه الاجتماع عليه ، ولهذا سماه الصديق مزمار الشيطان ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - أقر الجواري عليه معللاً ذلك بأنه يوم عيد . والصغرى يرخص لهم في اللعب في الأعياد ، كما جاء في الحديث « ليعلم المشركون أن في ديننا فسحة » . وكان لعائشة لعب تلعب بهن ويجهن صواحباتها من صغار النساء يلعبن معها ، وليس في حديث الجاريتين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - استمع إلى ذلك . والأمر والنهى إنما يتعلق بالاستماع ، لا بمجرد السماع . كما في الرؤية ، فإنه إنما يتعلق بقصد الرؤية ، لا بما يحصل منها بغير الاختيار .

وكذلك في اشتمام الطيب إنما ينهى المحرم عن قصد الشم ، فاما إذا شم ما لم يقصده فإنه لا شيء عليه . وكذلك في مباشرة المحرمات كالحواس الخمس من : السمع ، والبصر ، والشم ، والذوق ، واللمس . إنما يتعلق الأمر

والنهى من ذلك بما للعبد فيه قصد وعمل ، وأما ما يحصل بغير اختياره فلا أمر فيه ولا نهى .

وهذا مما وجه به الحديث الذى في السنن عن ابن عمر « أنه كان مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فسمع صوت زمارة راع ، فعدل عن الطريق ، وقال : هل تسمع ؟ هل تسمع ؟ حتى انقطع الصوت » .

فإن من الناس من يقول : بتقدير صحة هذا الحديث ، لم يأمر ابن عمر بسد أذنيه ، فيجب بأنه كان صغيراً . أو يجاب بأنه لم يكن يستمع ، وإنما كان يسمع . وهذا لا إثم فيه . وإنما النبي - صلى الله عليه وسلم - فعل ذلك طلباً للأفضل والأكمل . كمن اجتاز بطريق فسمع قوماً يتكلمون بكلام محرم فسد أذنيه كيلاً يسمعه ، فهذا حسن ، ولو لم يسد أذنيه لم يأثم بذلك ، اللهم إلا أن يكون في سماعه ضرر ديني لا يندفع إلا بالسد .

و « بالجملة » بهذه (مسألة السماع) ، تكلم كثير من المؤخرين في السماع : هل هو محظوظ ؟ أو مكرور ؟ أو مباح ؟ . وليس المقصود بذلك مجرد رفع الحرج ، بل مقصودهم بذلك أن يُتَّخَذ طريقة إلى الله يجتمع عليه أهل الديانات لصلاح القلوب ، والتشويق إلى المحبوب . والتخييف من المرهوب ، والتحزين على فوات المطلوب . فتستنزل به الرحمة ، وتستجلب به النعمة ، وتحرك به مواجهات أهل الإيمان ، وتستجلب به مشاهد أهل العرفان ، حتى يقول بعضهم : إنه أفضل لبعض الناس أو لل خاصة من سماع القرآن من عدة وجوه : حتى يجعلونه قوتاً للقلوب ، وغذاءً للأرواح ، وحادياً للنفوس ، يحدوها إلى السير إلى الله ، وبحثها على الإقبال عليه .

ولهذا يوجد من اعتاده ، واغتنى به لا يحن إلى القرآن ولا يفرح به ولا

يجد في سماع الآيات كما يجد في سماع الأبيات ، بل إذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية ، وألسن لاغية ، وإذا سمعوا سماع المكاء والتصدية خشعت الأصوات ، وسكنت الحركات ، وأضفت القلوب ، وتعاطت المشروب . فمن تكلم في هذا : هل هو مكروره ؟ أو مباح ؟ وشببه بما كان النساء يغنين به في الأعياد والأفراح ، لم يكن قد اهتدى إلى الفرق بين طريق أهل الخسارة ، والفلاح ، ومن تكلم في هذا : هل هو من الدين ؟ ومن سماع المتقين ؟ ومن أحوال المقربين ؟ والمقتصدين ؟ ومن أعمال أهل اليقين ؟ ومن طريق المحبين المحبوبين ؟ ومن أفعال السالكين ، إلى رب العالمين ، كان كلامه فيه من وراء وراء بمنزلة من سئل عن علم الكلام المختلف فيه ، هل هو محمود ؟ أو مذموم ؟ فأخذ يتكلم في جنس الكلام وانقسامه : إلى الاسم ، والفعل ، والحرف ، أو يتكلم في مدح الصمت ، أو في أن الله أباح الكلام والنطق ، وأمثال ذلك مما لا يمس محل المشتبه المتنازع فيه !.

إذا عرف هذا : فاعلم أنه لم يكن في عنفوان القرون الثلاثة المفضلة ، لا بالحجاز ، ولا بالشام ، ولا باليمن ، ولا مصر ، ولا المغرب ، ولا العراق ، ولا خراسان ، من أهل الدين والصلاح والزهد والعبادة من يجتمع على مثل سماع المكاء والتصدية ، لا بدق ، ولا بكف ، ولا بقضيب ، وإنما أحدث هذا يعد ذلك في أواخر المائة الثانية ، فلما رأه الأئمة أنكروه .

قال الشافعى - رضى الله عنه - خلقت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة ، يسمونه « التغيير » يصدون به الناس عن القرآن .

وقال يزيد بن هارون (٣٦) : ما يغير إلا الفاسق ، ومتى كان التغيير ! .
وسئل عنه الإمام أحمد (٣٧) ، فقال : أكرهه ، هو محدث . قيل : أنجلس معهم ؟ . قال : لا .

وكذلك سائر أئمة الدين كرهوه ، وأكابر الشيوخ الصالحين لم يحضروه ، فلم يحضره إبراهيم بن أدهم^(٢٨) ، ولا الفضيل بن عياض^(٢٩) ، ولا معروف الكرخي^(٤٠) ، ولا أبو سليمان الداراني^(٤١) ، ولا أحمد بن أبي الحواري^(٤٢) والسرى السقطى ، وأمثالهم . والذين حضروه من الشيوخ المحمودين تركوه في آخر أمرهم . وأعيان المشائخ عابوا أهله . كما فعل ذلك عبد القادر^(٤٣) ، والشيخ أبو البيان^(٤٤) ، وغيرهما من المشائخ .

وما ذكره الشافعى - رضى الله عنه - من أنه من إحداث الزنادقة كلام إمام خبير بأصول الإسلام ، فإن هذا السماع لم يرحب فيه ، ويدعو إليه في الأصل إلا من هو متهم بالزنادقة : كابن الراوندى^(٤٥) ، والفارابى^(٤٦) وابن سينا^(٤٧) ، وأمثالهم : كما ذكر أبو عبد الرحمن السلمى^(٤٨) - في مسألة السماع - عن ابن الراوندى . قال : إنه اختلف الفقهاء في السماع : فأباحه قوم ، وكراهه قوم ، وأنا أوجبه - أو قال : وأنا آمر به . فخالف إجماع العلماء في الأمر به .

و « الفارابى » كان بارعاً في الغناء الذي يسمونه « الموسيقا ». وله فيه طريقة عند أهل صناعة الغناء ، وحكايته مع ابن حمدان^(٤٩) مشهورة . لما ضرب فأبكاهم ، ثم أضحكهم ، ثم نوّمهم ، ثم خرج .

و « ابن سينا » ذكر في إشارته ، في « مقامات العارفين » في الترقيب فيه ، وفي عشق الصور ، ما يناسب طريقة أسلافه الفلاسفة والصابئين المشركين ، الذين كانوا يعبدون الكواكب ، والأصنام ، كأرسطو^(٥٠) وشيعته من اليونان - ومن اتبعه كبر قلس^(٥١) ، وثامسطيغوس ، والأسكندر الأفروديسي^(٥٢) ، وكان أرسطو وزير الأسكندر بن فيليب المقدوني^(٥٣)

الذى تؤرخ له اليهود والنصارى ، وكان قبل المسيح بنحو ثلاثة مائة سنة .
وأما « ذو القرنين » المذكور في القرآن ، الذى بنى « السد » فكان قبل
هؤلاء بزمن طويل . وأما الأسكندر الذى ورث له أرسطو : فإنه إنما بلغ بلاد
خراسان ونحوها في دولة الفرس ، ولم يصل إلى السد ، وهذه الأمور
مبسوطة في غير هذا الموضوع .

و « ابن سينا » أحدث فلسفة ركبتها من كلام سلفه اليونان ، ومما أخذه
من أهل الكلام المبتدعين الجهمية ^(٤) ، ونحوهم ، وسلك طريق الملاحدة
الإسماعيلية ^(٥) في كثير من أمورهم العلمية والعملية ، ومزجه بشيء من
كلام الصوفية . وحقيقة تعود إلى كلام إخوانه الإسماعيلية القرامطة ^(٦)
الباطنية : فإن أهل بيته كانوا من الإسماعيلية : أتباع الحاكم الذى كان
بمصر ، وكانوا في زمانه ، ودينهم دين أصحاب « رسائل إخوان الصفا » ^(٧)،
وأمثالهم من أئمة منافقى الأمم الذين ليسوا مسلمين . ولا يهود ولا
نصارى .

وكان الفارابى قد حذق في حروف اليونان ، التي هي تعاليم أرسطو ،
وأتبعه من الفلاسفة المشائين ، وفي أصواتهم صناعة الغناء ، ففي هؤلاء
الطوائف من يرحب فيه ويجعله مما تزكي به النفوس ، وترتاض به ، وتهذب
به الأخلاق .

واما « الحنفاء » ، أهل ملة إبراهيم الخليل ، الذى جعله الله إماماً ، وأهل
دين الإسلام ، الذى لا يقبل الله من أحد ديناً غيره ، المتبعون لشريعة خاتم
الرسل محمد - صلى الله عليه وسلم - فهو لاء ليس فيهم من يرحب في ذلك ،
ولا يدعون إليه ، وهؤلاء هم أهل القرآن والإيمان ، والهدى ، والسعادة ،

والرشاد ، والنور ، والفلاح ، وأهل المعرفة والعلم ، واليقين والإخلاص ، والمحبة له ، والتوكيل عليه ، والخشية له ، والإناية إليه .

ولكن قد حضره أقوام من أهل الإرادة ، وممن له نصيب من المحبة ، لما فيه من التحرير لهم ، ولم يعلموا غائتهم ، ولا عرفوا مغبته ، كما دخل قوم من الفقهاء أهل الإيمان بما جاء به الرسول في أنواع من كلام الفلسفه المخالف لدين الإسلام ، ظنّاً منهم أنه حق موافق ، ولم يعلموا غائاته ، ولا عرفوا مغبته ، كما دخل قوم من الفقهاء أهل الإيمان بما جاء به الرسول في أنواع من كلام الفلسفه المخالف لدين الإسلام ، ظنّاً منهم أنه حق موافق ، ولم يعلموا غائته ، ولا عرفوا مغبته ، فإن القيام بحقائق الدين علماً وحالاً وقولاً وعملاً ومعرفة وذوقاً وخبرة لا يستقل بها أكثر الناس ، ولكن الدليل الجامع هو الاعتصام بالكتاب والسنّة ، فإن الله بعث محمداً - صلى الله عليه وسلم - بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ، وكفى بالله شهيداً .

وقد قال تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا) ^(٥٨) . وقد قال تعالى : (وأن هذا صراطى مستقىماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل فتفرق بكم عن سبيله) ^(٥٩) . قال عبد الله بن مسعود : « خط لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطًا ، وخط خطوطاً ، عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذا سبيل الله . وهذه سبل ، على كل سبيل منها شيطان يدعوك إلى . ثم قرأ : (وأن هذا صراطى مستقىماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل فتفرق بكم عن سبيله) .

وقد قال تعالى : (والسابقون الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه) ^(٦٠) ، فقد رضى الله عن

السابقين رضى مطلقاً ، ورضى عمن اتبعهم بإحسان . قال عبد الله بن مسعود : إن الله نظر في قلب محمد فوجد قلبه خير قلوب العباد ، فا선향ه لرسالته ، ثم نظر في قلوب الناس بعد قلبه ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد ، فما رأه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن ، وما رأوه قبيحاً فهو عند الله قبيح . وقال عبد الله بن مسعود : من كان منكم مستيناً فليستن بمن قد مات . فإن الحى لا تؤمن عليه الفتنة ، أولئك أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - أبر هذه الأمة قلوبًا ، وأعمقها علمًا ، وأقلها تكلاً ، قوم اختارهم الله لصحبة نبىه ، وإقامة دينه ، فاعرموا لهم حقهم ، وتمسكوا بهديهم ، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم .

ومن كان له خبرة بحقائق الدين ، وأحوال القلوب ومعارفها ، وأنواعها ، ومواجدها ، عرف أن سماع المكاء والتصدية لا يجلب للقلوب منفعة ، ولا مصلحة إلا وفي ضمن ذلك من الضرر والمفسدة ما هو أعظم منه ، فهو للروح كالخمر للجسد ، يفعل في النفوس فعل حميماً الكؤوس .

ولهذا يورث أصحابه سكرًا أعظم من سكر الخمر ، فيجدون لذة بلا تمييز ، كما يجد شارب الخمر ، بل يحصل لهم أكثر وأكبر مما يحصل لشارب الخمر ، ويصدّهم ذلك عن ذكر الله ، وعن الصلاة . أعظم مما يصدّهم الخمر . ويقع بينهم العداوة والبغضاء ، أعظم من الخمر ، حتى يقتل بعضهم بعضاً من غير مس بيد . بل بما يقترن بهم من الشياطين ، فإنه يحصل لهم أحوال شيطانية . بحيث تنزل عليهم الشياطين في تلك الحال ، ويتكلمون على ألسنتهم ، كما يتكلم الجنى على لسان المتروع . إما بكلام من جنس كلام الأعاجم ، الذين لا يفقهون كلامهم ، كلسان الترك ، أو الفرس ،

أو غيرهم . ويكون الإنسان الذى لبسه الشيطان عربياً لا يحسن أن يتكلم بذلك ، بل يكون الكلام من جنس كلام من تكون تلك الشياطين من إخوانهم، وإما بكلام لا يعقل ولا يفهم به معنى ، وهذا يعرفه أهل المكافحة « شهوداً وعياناً ».

وهو لاء الذين يدخلون النار مع خروجهم عن الشريعة هم من هذا النمط، فإن الشياطين تلبس أحدهم، بحيث يسقط إحساس بدنه، حتى إن المتروع يضرب ضرباً عظيماً، وهو لا يحس بذلك، ولا يؤثر في جلده، فكذلك هؤلاء تلبسهم الشياطين، وتدخل بهم النار، وقد تطير بهم في الهواء، وإنما يلبس أحدهم الشيطان مع تغيب عقله، كما يلبس الشيطان المتروع.

وبأرض الهند ، والمغرب ، ضرب من الزط يقال لأحدهم : المصلى ، فإنه يصل النار كما يصل هؤلاء ، وتلبسه ويدخلها ويطير في الهواء ، ويقف على رأس الزرج ، ويفعل أشياء أبلغ مما يفعله هؤلاء ، وهم من الزط الذين لا أخلاق لهم ، والجن تخطف كثيراً من الإنس وتغيبه عن أبصار الناس ، وتطير بهم في الهواء . وقد باشرنا من هذه الأمور ما يطول وصفه ، وكذلك يفعل هذا هؤلاء المتولهون والمتسبون إلى بعض المشائخ إذا حصل له وجْد سماعي ، وعند سماع البكاء والتصدية منهم من يصعد في الهواء ، ويقف على زج الريح ، ويدخل النار ، ويأخذ الحديد المحمى بالنار ثم يضعه على بدنَه ، وأنواع من هذا الجنس . ولا تحصل له هذه الحال عند الصلاة ، ولا عند الذكر ، ولا عند قراءة القرآن ، لأن هذه عبادات شرعية إيمانية إسلامية نبوية محمدية ، تطرد الشياطين ، وتلك عبادات بدعية شركية شيطانية فلسفية تستجلب الشياطين .

قال النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح : « ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم ، إلا غشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ، وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده » وقد ثبت في الحديث الصحيح « أن أسيد بن حضير لما قرأ سورة الكهف ، تنزلت الملائكة لسماعها ، كالظلة فيها السرج » .

ولهذا كان المكاء والتصدية يدعو إلى الفواحش والظلم ، ويصد عن حقيقة ذكر الله تعالى والصلة كما يفعل الخمر ، والسلف يسمونه تغبيراً ، لأن التغبير هو الضرب بالقضيب على جلد من الجلود ، وهو ما يغير صوت الإنسان على التلحين ، فقد يضم إلى صوت الإنسان ، إما التصفيق بأحد اليدين على الأخرى وإما الضرب بقضيب على فخذ وجلد ، وإما الضرب باليد على أختها ، أو غيرها على دف أو طبل . كناucus النصارى ، والنفح في صفارة كبوق اليهود ، فمن فعل هذه الملاهي على وجه الديانة والتقرب فلا ريب في ضلالته وجهالته .

وأما إذا فعلها على وجه التمتع والتلعب فمذهب الأئمة الأربعـة : أن آلات اللهو كلها حرام ، فقد ثبت في صحيح البخاري وغيره « أن النبي - صلـى الله علـيه وسلم - أخـبر أـنـه سـيـكـون مـنـ أـمـتـه مـنـ يـسـتـحلـ الـحـرـ وـالـحـرـيرـ ، وـالـخـمـرـ وـالـعـارـفـ ، وـذـكـرـ أـنـهـ يـمـسـخـونـ قـرـدـةـ وـخـنـازـيرـ » (٦١) .

و « المعازف » هي الملاهي كما ذكر ذلك أهل اللغة ، جمع معزفة ، وهي الآلة التي يعزف بها : أى يصوت بها . ولم يذكر أحد من أتباع الأئمة في آلات اللهو نزاعاً . إلا أن بعض المتأخرین من أصحاب الشافعی ذكر في الیراع وجهین . بخلاف الأوتار ونحوها ، فإنهم لم يذکروا فيها نزاعاً . وأما

العرافيون الذين هم أعلم بمذهبهم وأتبع له ، فلم يذكروا نزاعاً لا في هذا ، ولا في هذا ، بل صنف أفضلهم في وقته أبو الطيب الطبرى (٦٢) شيخ أبي أسحق الشيرازى (٦٢) في ذلك مصنفاً معروفاً . ولكن تكلموا في الغناء المجرد عن آلات اللهو : هل هو حرام ؟ أو مكروه ؟ أو مباح ؟ وذكر أصحاب أحمد له في ذلك ثلاثة أقوال ، وذكروا عن الشافعى قولين ، ولم يذكروا عن أبي حنيفة ومالك في ذلك نزاعاً .

وذكر زكريا بن يحيى الساجى (٦٤) - وهو أحد الأئمة المتقدمين المائتين إلى مذهب الشافعى - أنه لم يخالف في ذلك من الفقهاء المتقدمين إلا إبراهيم بن سعد من أهل البصرة ، وما ذكره أبو عبد الرحمن السلمى وأبو القاسم القشيرى (٦٥) وغيرهما : عن مالك ، وأهل المدينة في ذلك فغلط ، إنما وقعت الشبهة فيه ، لأن بعض أهل المدينة كان يحضر السماع ، إلا أن هذا ليس قول أئمتهم وفقهائهم ، بل قال إسحاق بن عيسى الطبائع : سألت مالكاً عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء ، فقال : إنما يفعله عندنا الفساق ، وهذا معروف في كتاب أصحاب مالك ، وهم أعلم بمذهبهم ، ومذهب أهل المدينة من طائفة في المشرق ، لا علم لها بمذهب الفقهاء ، ومن ذكر عن مالك أنه ضرب بعود فقد افترى عليه . وإنما نبهت على هذا ، لأن فيما جمعه أبو عبد الرحمن السلمى ، ومحمد بن طاهر المقدسى ، في ذلك حكايات وأثار يظن من لا خبرة له بالعلم وأحوال السلف أنها صدق .

وكان « الشيخ أبو عبد الرحمن » - رحمه الله - فيه من الخير والزهد والدين والتصوف ما يحمله على أن يجمع من كلام الشيوخ والأثار التي توافق مقصوده كل ما يجده ، فلهذا يوجد في كتبه من الآثار الصحيحة ، والكلام المنقول ، ما ينتفع به في الدين ، ويوجد فيها من الآثار السقيمة ،

والكلام المردود ، ما يضر من لا خبرة له ، وبعض الناس توقف في روایته . حتى أن البیهقی كان إذا روى عنه يقول : حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سماعه ، وأكثر الحکایات التي يرويها أبو القاسم القشیری صاحب الرسالة^(٦٦) عنه . فإنه كان أجمع شیوخه لکلام الصوفیة .

و « محمد بن طاهر » له فضیلۃ جيدة من معرفة الحديث ، ورجاله ، وهو من حفاظ وقته ، لكن كثيراً من المتأخرین : أهل الحديث ، وأهل الزهد ، وأهل الفقه ، وغيرهم ، إذا صنفوا في باب ذکروا ما روى فيه من غث وسمین ، ولم يميزوا ذلك .. وجماع الامر في ذلك أنه إذا كان الكلام في السماع وغيره ، هل هو طاعة وقربة ؟ فلابد من دلیل شرعی یدل على ذلك ، وإذا كان الكلام : هل هو محرم ؟ أو غير محرم ؟ فلابد من دلیل شرعی یدل على ذلك ، إذ ليس الحرام إلا ما حرمه الله ، ولا دین إلا ما شرعه الله ، والله سبحانه وتعالى ذم المشركين على أنهم ابتدعوا دیناً لم یشرعه الله لهم ، وأنهم حرموا ما لم یحرمه الله تعالى .. فقال تعالى : (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءٌ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ)^(٦٧) . وقال تعالى : (إِنَّمَا فَعَلُوا فَاحشةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قَلَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ؟ قَلْ أَمْرَ رَبِّيْ بِالْقَسْطِ . وَأَقِيمُوا وَجْهَكُمْ عَنِّ كُلِّ مسجد ، وادعوه مخلصین لِهِ الدِّين)^(٦٨) .

وکثير من الناس یفعل في السماع وغيره ، ما هو من جنس الفواحش المحرمة ، وما یدعو إليها ، وزعمهم أن ذلك یصلاح القلوب ، فهو مما أمر الله به ، فھؤلاء لهم نصيب من معنی هذه الآية . قال تعالى : (قَلْ : مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعَبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنِ الرِّزْقِ؟ قَلْ : هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ

الدنيا ، خالصة يوم القيمة ، كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون ، قل : إنما حرم ربى الفواحش ، ما ظهر منها ، وما بطن ، والإثم ، والبغى ، بغير الحق ، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون)٦٩(.

* * *

سُئلَ شِيخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ عَنْ «السَّمَاعِ»

فأجاب : «السمع» الذي أمر الله به ورسوله ، واتفق عليه سلف الأمة ومشايخ الطريق : هو سماع القرآن ، فإنه سماع النبيين ، وسماع العالمين ، وسماع العارفين ، وسماع المؤمنين ، قال سبحانه وتعالى : (أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ومن حملنا مع نوح ، ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل ، ومن هدينا واجتبينا ، إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا) (٧٠) . وقال تعالى : (إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجدا ، ويقولون : سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لفعلا . ويخرؤن للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعا) (٧١) . وقال تعالى : (وإذا سمعوا ما أنزله إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق . يقولون : ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين) (٧٢) . وقال تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، وإذا تليت عليهم

آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون . الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون ، أولئك هم المؤمنون حقاً ، لهم درجات عند ربهم ومحفورة ورزق كريم)^(٧٣) وقال سبحانه وتعالى : (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا العلم ترحمون)^(٧٤) وقال تعالى : (فإذا صرفا إلينك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا : أنصتوا فلما قضى ولوا إلى قومهم منذرين)^(٧٥)

وقال سبحانه وتعالى : (الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً ، مثاني ، تتشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله)^(٧٦) وقال سبحانه وتعالى : (الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه)^(٧٧) وهذا كثير في القرآن .

وكما أثني سبحانه وتعالى على هذا السماع ، فقد ذم المعرضين عنه ، كما قال : (وقالوا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون)^(٧٨) ، وقال : (والذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صماً وعميانا)^(٧٩) ، وقال سبحانه وتعالى : (فما لهم عن التذكرة معرضين ، كأنهم حمر مستنفرة)^(٨٠) ، وقال سبحانه وتعالى : (ومن أظلم من ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسى ما قدمت يداه)^(٨١) ، وقال : (إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ، ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ، ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون)^(٨٢) ، وقال سبحانه وتعالى : (وإذا تتنى عليه آياتنا ولی مستكبراً كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقرأ فبشره بعذاب أليم)^(٨٣) .

وهذا كثير في كتاب الله وسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإجماع

ال المسلمين يمدون من يقبل على هذا السماع ، ويحبه ويرغب فيه ويدعون من يعرض عنه ، ويبغضه ، ولهذا شرع الله للMuslimين في صلاتهم ولطسمهم ، شرع سماع المغرب ، والعشاء الآخر .

وأعظم سماع في الصلوات سماع الفجر الذي قال الله فيه : (وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً) (٨٤) ، وقال عبد الله بن رواحة - رضي الله عنه - يمدح النبي - صلى الله عليه وسلم - :

وفينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
بيت يجاف عن فراشه إذا استقلت بالشركين المضاجع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات أن ما قال واقع
وهو مستحب لهم خارج الصلوات ، وروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : « أنه خرج على أهل الصفة . وفيهم واحد يقرأ وهم يستمعون ، فجلس معهم » . وكان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم يقرأ والباقيون يستمعون .

وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول : يا أبا موسى ! ذكرنا ربنا . فيقرأ وهم يستمعون . ومر النبي - صلى الله عليه وسلم - بأبي موسى وهو يقرأ : فجعل يستمع لقراءته ، وقال : « لقد أوتى هذا مزمارا من مزامير داود » ، وقال : « يا أبا موسى ! لقد مررت بك البارحة وأنت تقرأ فجعلت استمع لقراءتك » فقال : لو علمت أنك تستمع لقراءتي لحبرته لك تحبّرًا أى : حسنته لك تحسينا .

وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » .
« زينوا القرآن بأصواتكم » ، وقال : « الله أشد أذنا للرجل حسن الصوت ،

من صاحب القينة إلى قينته » وقوله : « ما أذن الله إذنًا » أى سمع سمعاً ، ومنه قوله : (أذنت لربها وحقت) ^(٨٥) أى سمعت ، والآثار في هذه كثيرة . وهذا سمع له آثار إيمانية من المعارف القدسية . والأحوال الزكية يطول شرحها ووصفها . وله في الجسد آثار محمودة . من خشوع القلب ، ودموع العين ، واقشعرار الجلد ، وقد ذكر الله هذه الثلاثة في القرآن . وكانت موجودة في أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذين أثني عليهم في القرآن ، ووجد بعدهم في التابعين آثار ثلاثة : الاضطراب ، والاختلاج ، والإغماء - أو الموت ، والهياق : فأنكر السلف ذلك - إما بدعتهم ، وإما لحبهم .

وأما جمهور الأئمة والسلف فلا ينكرون ذلك ، فإن السبب إذا لم يكن محظوراً كان صاحبه فيما تولد عنه معدوراً ، لكن سبب ذلك قوة الوارد على قلوبهم ، وضعف قلوبهم عن حمله فلو لم يؤثر السماع لقوتهم كانوا مذمومين ، كما ذم الله الذين قال فيهم : (ثم قست قلوبكم من بعد ذلك) ^(٨٦) وقال : (ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ، ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل . فطال عليهم الأمد ، فقست قلوبهم ، وكثير منهم فاسقون) ^(٨٧) ولو أثر فيهم آثاراً محمودة لم يجذبهم عن حد العقل . فكانوا كمن أخرجهم إلى حد الغلبة كانوا ممدودين أيضاً ومعذورين .

فأما سمع القاصدين لصلاح القلوب في الاجتماع على ذلك : إما نشيد مجرد ، نظير الغبار ، وإما بالتصفيق ، ونحو ذلك ، فهو السماع المحدث في الإسلام . فإنه أحدث بعد ذهاب القرون الثلاثة الذين أثني عليهم النبي -

صلى الله عليه وسلم - حيث قال : « خير القرنين : القرن الذي بعثت فيه ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » وقد كرهه أعيان الأمة ولم يحضره أكابر المشايخ^(٨٨) .

وقال الشافعى - رحمه الله - : **خَلَفْتُ بِبَغْدَادِ شَيْئًا** أحدهـته الزنادقة يسمونـه التغـير يصدونـه الناس عن القرآن .

وسئل عنه الإمام أحمد بن حنبل فقال : هو محدث أكرـهـه ، قـيلـ لهـ : إنـهـ يرقـ علىـهـ القـلبـ . فـقالـ : لاـ تـجـلـسـواـ معـهـمـ . قـيلـ لهـ : أـيـهـجـرـونـ ؟ فـقالـ : لاـ يـبـلـغـ بـهـمـ هـذـاـ كـلـهـ . فـبـيـنـ أـنـهـ بـدـعـةـ لـمـ يـفـعـلـهـاـ الـقـرـونـ الـفـاضـلـةـ ، لاـ فـيـ الـحـجـازـ ، وـلـاـ فـيـ الـشـامـ ، وـلـاـ فـيـ الـيـمـنـ ، وـلـاـ فـيـ الـعـرـاقـ ، وـلـاـ فـيـ خـرـاسـانـ ، وـلـوـ كـانـ لـلـمـسـلـمـينـ بـهـ مـنـفـعـةـ فـيـ دـيـنـهـ لـفـعـلـهـ السـلـفـ .

ولم يـحضرـهـ مـثـلـ إـبـراهـيمـ بـنـ أـدـهـمـ ، وـلـاـ الفـضـيـلـ بـنـ عـيـاضـ ، وـلـاـ مـعـرـوفـ الـكـرـخـىـ ، وـلـاـ السـرـىـ السـقـطـىـ ، وـلـاـ أـبـوـ سـلـيـمانـ الدـارـانـىـ ، وـلـاـ مـثـلـ الشـيـخـ عـبـدـ الـقـادـرـ ، وـالـشـيـخـ عـدـىـ ، وـالـشـيـخـ أـبـىـ الـبـيـانـ ، وـلـاـ لـشـيـخـ حـيـاةـ ، وـغـيـرـهـمـ ، بـلـ فـيـ كـلـامـ طـائـفةـ مـنـ هـؤـلـاءـ - كـالـشـيـخـ عـبـدـ الـقـادـرـ وـغـيـرـهـ - النـهـىـ عـنـهـ . وـكـذـلـكـ أـعـيـانـ المـشـائـخـ .

وقد حـضرـهـ مـنـ المـشـائـخـ طـائـفةـ ، وـشـرـطـواـ لـهـ الـمـكـانـ ، وـالـإـمـكـانـ ، وـالـخـلـانـ ، وـالـشـيـخـ الـذـيـ يـحرـسـ مـنـ الشـيـطـانـ . وـأـكـثـرـ الـذـينـ حـضـرـوهـ مـنـ المـشـائـخـ الـمـوـثـقـ بـهـمـ رـجـعـواـ عـنـهـ فـيـ آـخـرـ عـمـرـهـمـ . كـالـجـنـيدـ فـإـنـهـ حـضـرـهـ وـهـ شـابـ وـتـرـكـهـمـ فـيـ آـخـرـ عـمـرـهـ . وـكـانـ يـقـولـ : مـنـ تـكـلـفـ السـمـاعـ فـتـنـ بـهـ ، وـمـنـ صـادـفـهـ السـمـاعـ اـسـتـرـاحـ بـهـ . فـقـدـ ذـمـ مـنـ يـجـتـمـعـ لـهـ ، وـرـخـصـ فـيـمـ يـصـادـفـهـ مـنـ غـيـرـ قـصـدـ ، وـلـاـ اـعـتـمـادـ لـلـجـلوـسـ لـهـ .

وسبب ذلك أنه مجمل ليس فيه تفصيل . فإن الآبيات المتضمنة لذكر الحب والوصل والهجر والقطيعة والشوق والتتميم والصبر على العدل واللوم ونحو ذلك، هو قول مجمل ، يشترك فيه محب الرحمن ، ومحب الأوثان ، ومحب الإخوان ، ومحب الأوطان ، ومحب النسوان ، ومحب المردان ، فقد يكون فيه منفعة إذا هيج القاطن ، وأثار الساكن ، وكان ذلك مما يحبه الله ورسوله . لكن فيه مضر راجحة على منفعته : كما في الخمر والميسر ، فإن فيها إثم كبير ، ومنافع للناس ، وإنهما أكبر من نفعهما^(٨٩) . فلهذا لم تأت به الشريعة ، لم تأت إلا بالمصلحة الخالصة أو الراجحة . وأما ما تكون مفسدته غالبة على مصلحته ، فهو بمنزلة من يأخذ درهماً بدینار ، أو يسرق خمسة دراهم ، ويتصدق منها بدرهمين .

وذلك أنه يهيج الوجد المشترك ، فيثير من النفس كوامن تضره آثارها ، ويغذي النفس ويفتنها ، فتتعاضب به عن سماع القرآن ، حتى لا يبقى فيها محبة لسماع القرآن ولا التذاذ به ، ولا استطابة له ، بل يبقى في النفس بغض لذلك ، واشتغال عنه ، كمن شغل نفسه بتعلم التوراة والإنجيل وعلوم أهل الكتاب ، والصابئين واستفادته العلم والحكمة منها ، فأعرض بذلك عن كتاب الله وسنة رسوله^(٩٠) إلى أشياء أخرى تطول .

فلما كان هذا السمع لا يعطى بنفسه م يحبه الله ورسوله من الأحوال والمعارف ، بل قد يصد عن ذلك ، ويعطى ما لا يحبه الله ورسوله . أو ما يبغضه الله ورسوله ، لم يأمر الله به ولا رسوله ، ولا سلف الأمة ولا أعيان مشائخها .

ومن نكته أن الصوت يؤثر في النفس بحسنه : فتارة يفرح ، وتارة

يحزن ، وتارة يغضب ، وتارة يرضى ، وإذا قوى السكر الروح فتصير في لذة مطربة من غير تمييز . كما يحصل للنفس إذا سكرت بالرقص ، وللجسد أيضاً إذا سكر بالطعام والشراب ، فإن السكر هو الطرب الذي يؤثر لذة بلا عقل ، فلا تقوم منفعته بتلك اللذة بما يحصل من غيبة العقل ، التي صدت عن ذكر الله وعن الصلاة ، وأوقعت العداوة والبغضاء .

و « بالجملة » فعل المؤمن أن يعلم : أن النبي - صلى الله عليهم وسلم - لم يترك شيئاً يقرب إلى الجنة إلا وقد حدث به ، ولا شيئاً يبعد عن النار إلا وقد حدث به ، وأن هذا السماع لو كان مصلحة لشرعه الله ورسوله ، فإن الله يقول : (اليوم أكملت لكم دينكم . وأتممت عليكم نعمتي . ورضيت لكم الإسلام ديننا) ^(٩١) ، وإذا وجد فيه منفعة لقلبه ، ولم يجد شاهد ذلك ، لا من الكتاب ولا من السنة ، لم يلتفت إليه .

قال سهل بن عبد الله التستري ^(٩٢) : كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل .

وقال أبو سليمان الداراني : إنه لتألم بقلبي النكتة مع نكت القوم فلا أقبلها إلا بشاهدين عدلين : الكتاب ، والسنّة . وقال أبو سليمان أيضاً : ليس من أللهم شيئاً من الخير أن يفعله ، حتى يجد فيه أثراً ، فإذا وجد فيه أثراً كان نوراً على نور .

وقال الجنيد بن محمد : علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة ، فمن لم يقرأ القرآن ، ولم يكتب الحديث ، لا يصلح له أن يتكلم في علمنا ^(٩٣) .

و « أيضاً » فإن الله يقول في الكتاب : (وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصديق) ^(٩٤) قال السلف من الصحابة والتابعين : « المكاء » كالصفير

ونحوه ، من التصويت ، مثل الغناء ، و « التصدية » : التصفيق باليد . فقد أخبر الله عن المشركين أنهم كانوا يجعلون التصدية والغناء لهم صلاة ، و عبادة ، و قربة ، يعتاضون به عن الصلاة التي شرعها الله و رسوله .

أما المسلمين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان : فصلاتهم وعبادتهم القرآن ، واستماعه ، والركوع والسجود ، وذكر الله ودعاؤه ، ونحو ذلك مما يحبه الله ورسوله ، فمن اتخذ الغناء والتصفيق عبادة وقربة فقد ضاهى المشركين في ذلك ، وشابههم فيما ليس من فعل المؤمنين : المهاجرين والأنصار . فإن كان يفعله في بيوت الله فقد زاد في مشابهته أكبر وأكبر ، واشتغل به عن الصلاة ، وذكر الله ودعائه ، فقد عظمت مشابهته لهم . وصار له كفل عظيم من الذي دل عليه قوله سبحانه وتعالى : (وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) .

لكن قد يغفر له ذلك لاجتهاده ، أو لحسنات ماحية ، أو غير ذلك . فيما يفرق فيه (بين) المسلم والكافر . لكن مفارقته للمشركين في غير هذا لا يمنع أن يكون مذموماً خارجاً عن الشريعة ، داخلاً في البدعة التي ضاهى بها المشركين ، فينبغي للمؤمن أن يتفطن لهذا ، ويفرق بين سماع المؤمنين الذي أمر الله به ورسوله ، وسماع المشركين الذي نهى الله عنه ورسوله .

ويعلم أن هذا السماع المحدث هو من جنس سماع المشركين ، وهو إليه أقرب منه إلى سماع المسلمين . وإن كان قد غلط فيه قوم من صالح المسلمين . فإن الله لا يضيع أجرهم وصلاحهم ، لما وقع من خطأthem ، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر واحد » .

وهذا كما أن جماعة من السلف قاتلوا أمير المؤمنين عليًّا بتأويل ، وعلى ابن أبي طالب وأصحابه أولى بالحق منهم ، وقد قال فيهم : من قصد الله فله الجنة .

وجماعة من السلف والخلف استحلوا بعض الأشربة بتأويل - وقد ثبت بالكتاب والسنة تحريم ما استحلوه - وإن كان خطأهم مغفوراً لهم . والذين حضروا هذا السماع من المشائخ الصالحين شرطوا له شروطاً لا توجد إلا نادراً ، فعامة هذه السماعات خارجة عن إجماع المشائخ ، ومع هذا فاختلطوا - والله يغفر لهم خطأهم فيما خرجوا به عن السنة - وإن كانوا معذورين .

والسبب الذي أخطأوا فيه أوقع أممًا كثيرة في المنكر الذي نهوا عنه ، وليس للعالمين شرعة ولا منهاج ، ولا شريعة ولا طريقة أكمل من الشريعة التي بعث الله بها نبيه محمداً - صلى الله عليه وسلم - كما كان يقول في خطبته : « خير الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد - صلى الله عليه وسلم - » ..

وأما « الرقص » فلم يأمر الله به ولا رسوله ، ولا أحد من الأئمة ، بل قد قال الله في كتابه : (واقتصر في مشيك) (٩٥) وقال في كتابه : (وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً) (٩٦) أي : بسکينة ، ووقار .

وإنما عبادة المسلمين الركوع والسجود ، بل الدف والرقص في الطابق لم يأمر الله به ولا رسوله (٩٧) ، ولا أحد من سلف الأمة ، بل أمروا بالقرآن في الصلاة ، والسکينة .

ولو ورد على الإنسان حال يُغلب فيها حتى يخرج إلى حالة خارجة عن

المشروع ، وكان ذلك الحال بسبب مشروع . كسماع القرآن ونحوه ، سلم إليه ذلك الحال كما تقدم ، فأما إذا تكلّف من الأسباب ما لم يؤمّر به ، مع علمه بأنه يقعه فيما لا يصلح له : مثل شرب الخمر ، مع علمه أنها تسكره ، وإذا قال : ورد على الحال ، وأنا سكران ، قيل له : إذا كان السبب محظوراً ، لم يكن السكران معذوراً .

فهذه الأحوال الفاسدة من كان فيها صادقاً فهو مبتدع ، ضال ، من جنس خفراء العدو ، وأعوان الظلمة ، من ذوى الأحوال الفاسدة الذين ضارعوا عباد النصارى ، والشركين ، والصابئين ، في بعض ما لهم من الأحوال ، ومن كان كاذباً فهو منافق ضال .

قال سيد المسلمين في وقته - الفضيل بن عياض - في قوله تعالى : (لِيَلُوكُمْ أَيْكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً) (٩٨) قال : أخلصه ، وأصوبه ، قيل له : يا أبا على ما أخلصه ؟ وأصوبه ؟ . قال : إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل ، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل ، حتى يكون خالصاً صواباً ، والخلاص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

وكان يقول : من وقرّ صاحب بدعة فقد أغان على هدم الإسلام . ومن زوج كريمه لصاحب بدعة فقد قطع رحمها ، ومن انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً ، وأكثر إشارته وشارات غيره من المشائخ بالبدعة إنما هي إلى البدع في العبادات والأحوال ، كما قال عن النصارى (ورهبانية ابتدعواها ما كتبناها عليهم) (٩٩) ، وقال ابن مسعود : « عليكم بالسبيل والسنة ، فإنه ما من عبد على السبيل والسنة ذكر الله خالياً فاقشعر جلده ، من مخافة الله ، الا تحيّت (١٠٠) عنه خطاياه كما يتحّيات الورق اليابس عن

الشجرة ، وما من عبد على السبيل والسنّة ذكر الله خالياً فدمعت عيناه من خشية الله إلا لم تمسه النار أبداً ، وإن اقتصاداً في سبيل وسنة خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنته ، فاحرصوا أن تكون أعمالكم - إن كانت اجتهاداً أو اقتصاداً - على منهاج الأنبياء ، وسنتهم . وأما قول القائل : هذه شبكة يصاد بها العوام ، فقد صدق ، فإن أكثرهم إنما يتخذون ذلك شبكة لأجل الطعام ، والتوانس على الطعام . كما قال الله فيهم : (يا أيها الذين آمنوا إن كثيراً من الأخبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله) (١٠١) ومن فعل هذا فهو من أئمة الضلال ، الذين قيل في رءوسهم : (يوم تقلب وجوههم في النار يقولون : ياليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا . وقالوا : ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلوا نا السبيلا . ربنا آتهم ضعفين من العذاب وأعنهم لعنًا كبيراً) (١٠٢) .

وأما الصادقون منهم : فهم يتخذونه شبكة ، لكن هى شبكة محرقة ، يخرج منها الصيد إذا دخل فيها ، كما هو الواقع كثيراً ، فإن الذين دخلوا في السماع المبتدع في الطريق ، ولم يكن معهم أصل شرعى شرعيه الله ورسوله ، أورثتهم أحوالاً فاسدة (١٠٣) .

إلى عبادته ومحبته ، وطاعته ، والرغبة إليه ، والتبتل له والتوكيل عليه أحسن من الإسلامية ، والشريعة القرآنية ، والمناهج الموصولة الحقيقة الجامعة لمصالح الدنيا والآخرة .

وإذا كان غير مشروع ، ولا مأمور به ، فالتطهر ، أو الإنصات له ، واستفتاح باب الرحمة ، هو من جنس عادة الرهبان ، ليس من عبادة أهل الإسلام ، والإيمان ، ولا عبادة أهل القرآن ، ولا من أهل السنّة والإحسان .
والحمد لله وحده .

سُئل

عمن قال : إن السَّمَاعَ عَلَى النَّاسِ حَرَامٌ وَعَلَى حَلَالٍ ، هَلْ يُفْسِدُ فِي ذَلِكَ أَمْ لَا ؟

فَأَجَابَ : - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَنْ ادْعَى أَنَّ الْمُحَرَّمَاتِ تَحْرِيمًا عَامًا ، كَالْفَوَاحِشُ ، وَالظُّلْمُ ، وَالْمَلَاهِي ، حَرَامٌ عَلَى النَّاسِ حَلَالٌ لَهُ فَإِنَّهُ يُسْتَتابُ ، فَإِنْ تَابَ إِلَّا قَتْلٌ ، وَمَنْ ادْعَى فِي الدَّفْوَفِ وَالشَّبَابِ (١٠٤) أَنَّهُمَا حَرَامٌ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ فَهُذَا مُخَالِفٌ لِسُنْنَةِ رَسُولِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَأَئْمَانُ الْدِينِ ، وَهُوَ ضَالٌّ مِنَ الْضَّالِّلَاتِ . وَمَنْ تَمَّ مُصْرًا عَلَى مُثْلِ ذَلِكَ كَانَ فَاسِقًا .
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

سُئل

عَنْ أَقْوَامٍ يَرْقُصُونَ عَلَى الْغَنَاءِ بِالدَّفِّ ، ثُمَّ يَسْجُدُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَلَى وَجْهِ التَّوَاضُعِ . هَلْ هَذَا سَنَةٌ ؟ أَوْ فَعْلَهُ الشِّيُوخُ الصَّالِحُونَ ؟

الجواب : لَا يَحْجُزُ السُّجُودُ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَاتِّخَادُ الضَّرْبِ بِالدَّفِّ وَالْغَنَاءِ وَالرَّقْصِ عِبَادَةٌ هُوَ مِنَ الْبَدْعِ الَّتِي لَمْ يَفْعُلُهَا سَلْفُ الْأُمَّةِ ، وَلَا أَكَابِرُ شِيُوخُهَا ، كَالْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمٍ ، وَأَبْيَ سَلِيمَانَ الدَّارَانِيَّ ، وَمَعْرُوفَ الْكَرْخِيَّ (١٠٥) ، وَالسَّرِّيَ السَّقْطِيَّ ، وَغَيْرُهُؤُلَاءِ .

وَكَذَلِكَ أَكَابِرُ الشِّيُوخِ الْمُتَأَخِّرِينَ مُثُلُّ : الشِّيَخِ عَبْدِ الْقَادِرِ ، وَالشِّيَخِ عَدَى (١٠٦) ، وَالشِّيَخِ أَبْيَ مَدِينَ (١٠٧) ، وَالشِّيَخِ أَبْيَ الْبَيَانِ ، وَغَيْرُهُؤُلَاءِ ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَحْضُرُوا « السَّمَاعَ الْبَدْعِيَّ » ، بَلْ كَانُوا يَحْضُرُونَ « السَّمَاعَ الْشَّرِعيَّ » سَمَاعَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَاتِّبَاعِهِمْ ، كَسَمَاعِ الْقُرْآنِ .
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

سُئل شيخ الإسلام :

عن رجل يحب السماع والرقص ، فأشار عليه رجل . فقال هذه الأبيات:

أنكروا رقصاً وقالوا حرام
فعليهم من أجل ذاك سلام
والزم الشرع فالسماع حرام
أعبد الله يا فقيه ، وصل
عند قوم أحوالهم لا تلام
بل حرام عليك ، ثم حلال
جانب الطور جذوة وكلام
مثل قوم صفو وبان لهم من
فحرام على الجميع حرام
فإذا قوبل السماع بلهو

فأجاب :

الحمد لله رب العالمين ، هذا الشعر يتضمن منكرا من القول وزورا ، بل أوله يتضمن مخالفة الشريعة ، وأخره يفتح باب الزندقة والإلحاد ،
والمخالفة للحقيقة الإلهية الدينية النبوية ، وذلك أن قول القائل :

مثل قوم صفو وبان لهم من جانب الطور جذوة وكلام
يتضمن تمثيل هؤلاء بموسى بن عمران ، الذي نودى من جانب الطور ..
ولما رأى النار (قال لأهله : امكثوا . إنى آنسست ناراً ، لعلى آتكم منها بخبر أو
جذوة من النار لعلكم تصطلون) (١٠٨).

وهذا قول طائفة من الناس ، يسلكون طريق الرياضة والتصفيه ،
ويظنون أنهم بذلك يصلون إلى أن يخاطبهم الله ، كما خاطب موسى بن
عمران ، وهؤلاء ثلاثة أصناف :

« صنف » يزعمون أنهم يخاطبون بأعظم مما خوطب به موسى بن
عمران ، كما يقول ذلك من ي قوله من أهل الوحدة والاتحاد ، القائلين بأن
الوجود واحد ، كصاحب « الفصوص » (١٠٩) وأمثاله .

فإن هؤلاء يدعون أنهم أعلى من الأنبياء ، وأن الخطاب الذي يحصل لهم

من الله أعلى مما يحصل لإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد - عليهم الصلاة والسلام - وعلوًم أن هذا الكفر أعظم من كفر اليهود والنصارى ، الذين يفضلون الأنبياء على غيرهم ، لكن يؤمنون ببعض الأنبياء ، ويكررون بعض.

و « النوع الثاني » من يقول إن الله يكلمه مثل كلام موسى بن عمران ، كما يقول ذلك من ي قوله من المتكلفة والمتصوفة ، الذين يقولون : إن تكليم موسى فيرض فاض على قلبه من العقل الفعال ، ويقولون : إن النبوة مكتسبة .

و « النوع الثالث » الذين يقولون : إن موسى أفضل ، لكن صاحب الرياضة قد يسمع الخطاب الذي سمعه موسى ، ولكن موسى مقصوداً بالتكليم دون هذا ، كما يوجد هذا في أخبار صاحب (مشكاة الأنوار) (١١٠) وكذلك سلك مسلكه صاحب « خلع النعلين » (١١١) وأمثالهما .

وأما قوله في أول الشعر لمن يخاطبه : « الزم الشرع يا فقيه وصل » ، يشعر بأنك أنت تبع الشرع ، وأما نحن فلنا إلى الله طريق غير الشرع ، ومن أدعى أن له طريقاً إلى الله يوصله إلى رضوان الله وكرامته وثوابه غير الشريعة التي بعث الله بها رسوله ، فإنه أيضاً كافر ، يستتاب ، فإن تاب ، وإن ضربت عنقه ، كطائفة اسقطوا التكليف وزعموا أن العبد يصل إلى الله بلا متابعة الرسل .

و « طائفة » يظنون أن الخواص من الأولياء يستغنون عن متابعة محمد - صلى الله عليه وسلم - كما استغنى الخضر عن متابعة موسى ، وجهل هؤلاء أن موسى لم يكن مبعوثاً إلى الخضر ، ومحمد - صلى الله عليه

وسلم - رسول إلى كل أحد ظاهراً وباطناً ، مع أن قضية الخضر لم تخالف شريعة موسى ، بل وافقتها ، ولكن الأسباب المبيحة للفعل لم يكن موسى علّمها ، فلما علمها تبيّن أن الأفعال توافق شريعته لا تخالفها .

* * *

وسائل شيخ الإسلام :

علامة الزمان ، تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية الحرانى - رضى الله عنه - . عن « جماعة » يجتمعون على قصد الكبائر : من القتل ، وقطع الطريق ، والسرقة وشرب الخمر ، وغير ذلك . ثم إن شيئاً من المشائخ المعروفين بالخير واتباع السنة قصد منع المذكورين من ذلك ، فلم يمكنه إلا أن يقيم لهم سماعاً يجتمعون فيه بهذه النية ، وهو بذاته بلا صلاصل ، وغناء المغني بشعر مباح بغير شبابـة ، فلما فعل هذا تاب منهم جماعة ، وأصبح من لا يصلى ويُسرق ولا يزكى يتورع عن الشبهات ، ويفؤدى المفروضات ، ويتجنب المحرمات ، فهل يباح فعل هذا السماع لهذا الشيخ على هذا الوجه ، لما يترتب عليه من المصالح ؟ . مع أنه لا يمكنه دعوتهم إلا بهذا ؟ .

فأجاب: الحمد لله رب العالمين .

أصل جواب هذه المسألة وما أشبهها: أن يُعلم أن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم - بالهدى ، ودين الحق ، ليظهره على الدين كله ، وكفى با الله شهيداً . وأنه أكمل له ولأمته الدين ، كما قال تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام دينا) (١١٢) . وأنه **بَشَّرَ** بالسعادة لمن أطاعه والشقاوة لمن عصاه . فقال تعالى : (ومن يطبع

الله والرسول أولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا) (١١٣ . وقال تعالى : (ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا) (١١٤).

وأمر الخلق أن يردوا ما تنازعوا فيه من دينهم إلى ما بعثه به ، كما قال تعالى : (يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم . فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) (١١٥) وأخبر أنه يدعوا إلى الله وإلى صراطه المستقيم ، كما قال تعالى : (قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني) (١١٦) . وقال تعالى : (وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم . صراط الله الذي له ما في السموات وما في الأرض . إلا إلى الله تصرير الأمور) (١١٧) .

وأخبر أنه يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، ويحل الطيبات ، ويحرم الكبائر . كما قال تعالى : (ورحمةي وسعت كل شيء فسائلتها للذين يتقوون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون . الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهياهم عن المنكر . ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الكبائر . ويضع عنهم إصرهم . والأغلال التي كانت عليهم . فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) (١١٨) .

وقد أمر الله الرسول - صلى الله عليه وسلم - بكل معروف ونهى عن كل منكر . وأحل كل طيب . وحرم كل خبيث . وثبت عنه - صلى الله عليه وسلم ، في الصحيح أنه قال : « ما بعث اللهنبياً إلا كان حقاً عليه أن يدخل أمته على خير ما يعلمه لهم ، وينهياهم عن شر ما يعلمه لهم » . وثبت عن العرباض

ابن سارية قال : « وعظنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون قال : فقلنا : يا رسول الله ! كأن هذه موعظة مودع ، فإذا تعهد إلينا ، فقال : أوصيكم بالسمع والطاعة ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كبيراً . فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهتدين من بعدي ، تمسكون بها وعضوا عليها بالنواجد ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلاله » وثبت عنه - صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « ما تركت من شيء يبعدكم عن النار إلا وقد حدثتم به » . وقال : « تركتم على البيضاء ليلاً كنها رها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك » .

وشهادة هذا « الأصل العظيم الجامع » ، من الكتاب والسنة كثيرة ، وترجم عليه أهل العلم في الكتب ، (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة) كما ترجم عليه البخاري والبغوي^(١١٩) وغيرهما . فمن اعتمد بالكتاب والسنة كان من أولياء الله المتقيين ، وحزبه المفلحين ، وجنده الغالبين ، وكان السلف - كمالك وغيره - يقولون : السنة كسفينة نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف منها غرق ، وقال الزهرى^(١٢٠) : كان من مضى من علمائنا يقولون : الاعتصام بالسنة نجاة .

إذا عرف هذا فمعلوم أن ما يهدى الله به الضالين ويرشد به الغاوين ويتوبي به على العاصين ، لابد أن يكون فيما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة . وإنما في ذلك لو كان ما بعث الله به الرسول - صلى الله عليه وسلم لا يكفي في ذلك ، لكان دين الرسول ناقصاً ، محتاجاً تتمة ، وينبغي أن يعلم أن الأعمال الصالحة أمر الله بها أمر إيجاب أو استحباب . والأعمال الفاسدة نهى الله عنها .

والعمل إذا اشتمل على مصلحة وفسدة ، فإن الشارع حكيم ، فإن غلت مصلحته على مفسدته شرعيه ، وإن غلت مفسدته على مصلحته لم يشرعه ، بل نهى عنه ، كما قال تعالى : (كتب عليكم القتال وهو كره لكم ، وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم ، وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم . والله يَعْلَمُ وأنتم لا تعلمون) (١٢١) وقال تعالى : (يسألونك عن الخمر والميسر ، قل : فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبير من نفعهما) (١٢٢) ولهذا حرمهما الله تعالى بعد ذلك .

وهكذا ما يراه الناس من الأعمال مقرباً إلى الله ، ولم يشرعه الله ورسوله ، فإنه لابد أن يكون ضرره أعظم من نفعه . وإلا فلو كان نفعه أعظم غالباً على ضرره لم يهمله الشارع ، فإنه - صلى الله عليه وسلم - حكيم ، لا يهمل مصالح الدين ، ولا يفوت المؤمنين ما يقربهم إلى رب العالمين .

إذا تبين هذا فنقول للسائل : إن الشيخ المذكور قصد أن يتوب المجتمعين على الكبائر ، فلم يمكنه ذلك إلا بما ذكره من الطريق البدعى . يدل أن الشيخ جاهل بالطرق الشرعية التي بها تتوب العصاة ، أو عاجز عنها ، فإن الرسول - صلى الله عليه وسلم - والصحابة والتابعين كانوا يدعون من هو شر من هؤلاء من أهل الكفر والفسق والعصيان بالطرق الشرعية ، التي أغناهم الله بها عن الطرق البدعية .

فلا يجوز أن يقال : أنه ليس في الطرق الشرعية التي بعث الله بها نبيه ما يتوب به العصاة ، فإنه قد علم بالاضطرار والنقل المتواتر أنه قد تاب من الكفر والفسق والعصيان من لا يحصيه إلا الله تعالى من الأمم بالطرق الشرعية ، التي ليس فيها ما ذكر من الاجتماع البدعى ، بل السابقون

الأولون من المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم بإحسان - وهم خير أولياء الله المتقيين ، من هذه الأمة - تابوا إلى الله تعالى بالطرق الشرعية ، لا بهذه الطرق البدعية ، وأمصار المسلمين ، وقراهم قدِيمًا وحديثًا مملوئة من تاب إلى الله واتقه ، وفعل ما يحبه الله ويرضاه بالطرق الشرعية ، لا بهذه الطرق البدعية .

فلا يمكن أن يقال : إن العصاة لا تتمكن توبتهم إلا بهذه الطرق البدعية ، بل قد يقال : إن في الشيوخ من يكون جاهلاً بالطرق الشرعية ، عاجزاً عنها ، ليس عنده علم بالكتاب والسنّة ، وما يخاطب به الناس ويسمعهم إياه ، مما يتوب الله به عليهم ، فيعدل هذا الشيخ عن الطرق الشرعية إلى الطرق البدعية ، إما مع حسن القصد ، إن كان له دين ، وإنما أن يكون غرضه الترأس عليهم ، وأخذ أموالهم بالباطل ، كما قال تعالى : (يَأُلْيَا الذِّينَ آمَنُوا إِن كثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرَّهَبَانِ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) (١٢٣) فلا يعدل أحد عن الطرق الشرعية إلى البدعية إلا لجهل ، أو عجز ، أو غرض فاسد ، وإنما فمن المعلوم أن سماع القرآن هو سماع النبيين والعارفين المؤمنين . قال تعالى في النبيين : (أَوْلَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّنَ مِّنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِنْ حَمْلَنَا مَعَ نُوحٍ ، وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ ، وَمِنْ هَدِينَا وَاجْتَبَيْنَا ، إِذَا تَتَلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرَوْا سَجَداً وَبَكْيَا) (١٢٤) وقال تعالى في أهل المعرفة : (إِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْ الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ، مَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ) (١٢٥) . وقال تعالى في حق أهل العلم : (إِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يَتَلَى عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سَجَداً . وَيَقُولُونَ : سَبَّحَنَ رَبُّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمْفَعُولاً . وَيَخْرُونَ لِلأَذْفَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً) (١٢٦) . وقال في المؤمنين : (إِنَّمَا

المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تلية عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون . الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون . أولئك هم المؤمنون حقاً (١٢٧). وقال تعالى : (الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثانياً تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم . ثم تلين جلودهم . وقلوبهم إلى ذكر الله . ذلك هدى الله) (١٢٨).

وبهذا السماع هدى الله العباد . وأصلاح لهم أمر المعاش والمعاد ، وبه بعث الرسول - صلى الله عليه وسلم - وبه أمر المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم بإحسان . وعليه كان يجتمع السلف .

وقول السائل وغيره : هل هو حلال ؟ أو حرام ؟ لفظ مجمل فيه تلبيس ، يشتبه الحكم فيه ، حتى لا يحسن كثير من المفتين تحرير الجواب فيه ، وذلك أن الكلام في السماع وغيرها من الأفعال على ضربين : أحدهما : أنه هل هو محرم ؟ أو غير محرم ؟ . بل يفعل كما يفعل سائر الأفعال التي تلتذ بها النفوس . وإن كان فيها نوع من اللهو واللعب كسماع الأعراس ، وغيرها ، مما يفعله الناس لقصد اللذة والله ، لا لقصد العبادة والتقرب إلى الله .

النوع الثاني : أن يفعل على وجه الديانة ، والعبادة ، وصلاح القلوب وتجريد حب العباد لربهم ، وتزكية نفوسهم ، وتطهير قلوبهم ، وأن تحرك من القلوب الخشية ، والإذابة ، والحب ، ورقة القلوب ، وغير ذلك مما هو من جنس العبادات والطاعات ، لا من جنس اللعب والملهيات .

فيجب الفرق بين سماع المتقربين ، وسماع المتابعين ، وبين السماع الذي يفعله الناس في الأعراس ، والأفراح ، ونحو ذلك من العادات ، وبين السماع الذي يفعل لصلاح القلوب ، والتقرب إلى رب السموات ، فإن هذا يسأل عنه :

هل هو قربة وطاعة ؟ وهل هو طريق إلى الله ؟ وهل لهم بد من أن يفعلوه لما فيه من رقة قلوبهم ، وتحريك وجدهم لمحبوبهم ، وتزكية نفوسهم ، وإزالة القسوة عن قلوبهم ، ونحو ذلك من المقاصد التي تقصد بالسماع ؟ . كما أن النصارى يفعلون مثل هذا السماع في كنائسهم على وجه العبادة والطاعة ، لا على وجه اللهو واللعب .

إذا عرف هذا فحقيقة السؤال : هل يباح للشيخ أن يجعل هذه الأمور التي هي : إما محرمة ؟ أو مكرهه ؟ أو مباحة ؟ قربة وعبادة وطاعة ، وطريقة إلى الله يدعو بها إلى الله ، ويتوسل به العاصين ، ويرشد به الغاوين ، ويهدى به الضالين ؟ .

ومن المعلوم أن الدين له « أصلان » فلا دين إلا ما شرع الله ، ولا حرام إلا ما حرمه الله . والله تعالى عاب على المشركين أنهم حرموا مالم يحرمه الله ، وشرعوا ديننا لم يأذن به الله .

ولو سئل العالم عنمن يعدو بين جبلين : هل يباح له ذلك ؟ . قال : نعم ، فإذا قيل : إنه على وجه العبادة كما يسعى بين الصفا والمروة ، قال : إن فعله على هذا الوجه حرام منكر ، يستتاب فاعله ، فإن تاب وإلا قتل .

ولو سئل : عن كشف الرأس ، ولبس الإزار والرداء ، أفتى بأن هذا جائز . فإذا قيل : إنه يفعله على وجه الإحرام ، كما يحرم الحاج قال : إن هذا حرام منكر .

ولو سئل : عنمن يقوم في الشمس . قال : هذا جائز . فإذا قيل : إنه يفعله على وجه العبادة . قال : هذا منكر . كما روى البخاري عن ابن عباس - رضى الله عنهما - « أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، رأى رجلاً قائماً في الشمس . فقال : من هذا ؟ . قالوا : هذا أبو إسرائيل يريد أن يقوم في

الشمس ، ولا يقعد ، ولا يستظل ، ولا يتكلم . فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - مروه فليتكلم ، وليرجلس ، ولسيستظل ، ولبيتم صومه » فهذا لو فعله لراحة ، أو غرض مباح لم ينه عنه : لكن لما فعله على وجه العبادة نهى عنه . وكذلك لو دخل الرجل إلى بيته من خلف البيت ، لم يحرم عليه ذلك ، ولكن إذا فعل ذلك على أنه عبادة ، كما كانوا يفعلون في الجاهلية : كان أحدهم إذا أحرم لم يدخل تحت سقف . فنهاوا عن ذلك ، كما قال تعالى : (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ، ولكن البر من اتقى ، واتوا البيوت من أبوابها) (١٢٩) فبين سبحانه أن هذا ليس ببر ، وإن لم يكن حراما . فمن فعله على وجه البر والتقرب إلى الله كان عاصيا ، مذموما ، مبتداعا ، والبدعة أحب إلى إبليس من المعصية ، لأن العاصي يعلم أنه عاص فيتوب ، والمبتدع يحسب أن الذي يفعله طاعة فلا يتوب .

ولهذا من حضر السماع للعب واللهو ، لا يعوده من صالح عمله ، ولا يرجو به الثواب ، وأما من فعله على أنه طريق إلى الله تعالى فإنه يتخذه دينا ، وإذا نهى عنه كان كمن نهى عن دينه ، ورأى أنه قد انقطع عن الله ، وحرّم نصيبه من الله تعالى إذا تركه . فهو لاء ضلال باتفاق علماء المسلمين ولا يقول أحد من أئمة المسلمين : إن اتخاذ هذا دينا وطريقا إلى الله تعالى أمر لإجماع المسلمين ، ومن نظر إلى ظاهر العمل وتكلم عليه ، ولم ينظر إلى فعل العامل ونيته كان جاهلا متكلما في الدين بلا علم .

فالسؤال عن مثل هذا أن يقال : هل ما يفعله هؤلاء طريق وقربة وطاعة الله تعالى يحبها الله ورسوله أم لا ؟ وهل يثابون على ذلك أم لا ؟ وإذا لم يكن هذا قربة وطاعة وعبادة الله ، ففعلوه على أنه قربة . وطاعة وعبادة وطريق إلى الله تعالى . هل يحل لهم هذا الاعتقاد ؟ . وهذا العمل على هذا الوجه ؟

وإذا كان السؤال على هذا الوجه لم يكن للعالم المتبوع للرسول - صلى الله عليه وسلم - أن يقول : إن هذا من **القُرَبَ** والطاعات ، وأنه من أنواع العبادات ، وأنه من سبيل الله تعالى وطريقه الذي يدعو به هؤلاء إليه ، ولا أنه مما أمر الله تعالى به عبادة : لا أمر إيجاب ، ولا أمر استحباب ، وما لم يكن من الواجبات المستحببات فليس هو ممودا ، ولا حسنة ، ولا طاعة ، ولا عبادة ، باتفاق المسلمين .

فمن فعل ما ليس بواجب ، ولا مستحب على أنه من جنس الواجب أو المستحب فهو ضال مبتدع ، وفعله على هذا الوجه حرام بلا ريب ، لاسيما كثير من هؤلاء الذين يتخذون هذا السماع المحدث طريقا يقدمونه على سماع القرآن وجداً وذوقاً ، وربما قدموه عليه اعتقادا ، فتجدهم يسمعون القرآن بقلوب لاهية ، وألسن لاغية ، وحركات مضطربة ، وأصوات لا تقبل عليه قلوبهم ، ولا ترتاح إليه نفوسهم ، فإذا سمعوا « المكاء » و « التصدية » أصفت القلوب ، واتصل المحب بالمحبوب (١٢٠) . وخشعت الأصوات ، وسكنت الحركات ، فلا سعة ، ولا عطاس ، ولا لغط ، ولا صياح ، وإن قرأوا شيئاً من القرآن ، أو سمعوه كان على وجه التكلف والسخرة ، كما لا يسمع الإنسان ما لا حاجة له به ولا فائدة له فيه ، حتى إذا ما سمعوا مزمار الشيطان أحبوا ذلك ، وأقبلوا عليه ، وعكفت أرواحهم عليه .

فهؤلاء جند الشيطان ، وأعداء الرحمن ، وهم يظنون أنهم من أولياء الله المتقين . وحالهم ، أشبه بحال أعداء الله المنافقين ، فإن المؤمن يحب ما أحبه الله تعالى ، ويبغض ما أبغض الله تعالى ، ويتوالى أولياء الله ، ويعادى أعداء الله ، وهؤلاء يحبون ما أبغض الله ، ويبغضون ما أحب الله ، ويتوالون أعداء الله ، ويعادون أولياءه ، ولهذا يحصل لهم تنزلات شيطانية بحسب ما فعلوه من

مزامير الشيطان ، وكلما بعدوا عن الله ورسوله وطريق المؤمنين قربوا من أعداء الله ورسوله وجند الشيطان .

فيهم من يطير في الهواء والشيطان طائر به ، ومنهم من يصرع الحاضرين وشياطينه تصرعهم ، وفيهم من يحضر طعاما ، وإداما ويملا الإبريق من الهواء والشياطين فعلت ذلك . فيحسب الجاهلون أن هذه من كرامات أولياء الله المتقين ، وإنما هي من جنس أحوال الكهنة والسحرة وأمثالهم من الشياطين ومن يميز بين الأحوال الرحمانية والنفسانية والشيطانية لا يشتبه عليه الحق بالباطل .

سُؤْلَ شِيْخُ الْإِسْلَامِ

عنمن يقول : إن بعض المشائخ إذا أقام السماع يحضره رجال الغيب ، وينشق السقف والحيطان ، وتنزل الملائكة ترقص معهم ، أو عليهم . وفيهم من يعتقد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - يحضر معهم . فماذا يجب على من يعتقد هذا الاعتقاد ؟ وما هي صفة رجال الغيب ؟ .

فأجاب : وأما من زعم : أن الملائكة أو الأنبياء تحضر « سماع المكاء والتصدية » محبة ورغبة فيه فهو كاذب مفتر ، بل إنما تحضره الشياطين ، وهي التي تنزل عليهم ، وتنفح فيهم ، كما روى الطبراني وغيره عن ابن عباس مرفوعا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - : « إن الشيطان قال : يارب اجعل لي بيتك . قال : بيتك الحمام . قال : اجعل لي قرآننا . قال : قرآنك الشعر . قال : يارب اجعل لي مؤذنا . قال : مؤذنك المزمار » وقد قال الله تعالى في كتابه

مخاطبا الشيطان : (واستفزز من استطعت منهم بصوتك)^(١٢١) ، وقد فسر ذلك طائفة من السلف بصوت الغناء ، وهو شامل له ولغيره من الأصوات المستفرزة لأصحابها عن سبيل الله . وروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين : صوت لهو ، ولعب ، ومزامير الشيطان ، وصوت لطم خدود أو شق جيوب ودعاء بدعوى الجاهلية »^(١٢٢) كقولهم : والهفاه ! واكبدها ! وانصيراه ! .

وقد كوشف جماعات من أهل المكافئات بحضور الشياطين في مجامع السمع الجاهلية : ذات المكاء ، والتصدية . وكيف يكر الشيطان عليهم حتى يتواجدوا الوجد الشيطاني ، حتى إن بعضهم صار يرقص فوق رؤوس الحاضرين ، ورأى بعض المشائخ المكافئين أن شيطانه قد احتمله حتى رقص به ، فلما صرخ بشيطانه هرب ، وسقط ذلك الرجل .

وهذه الأمور لها أسرار ، وحقائق لا يشهد لها إلا أهل البصائر الإيمانية والمشاهد الإيمانية ، ولكن من اتبع ما جاءت به الشريعة ، وأعرض عن سبيل المبتدةع ، فقد حصل له الهدى ، وخير الدنيا والآخرة ، وإن لم يعرف حقائق الأمور بمنزلة من سلك السبيل إلى مكة خلف الدليل الهادى ، فإنه يصل إلى مقصوده ، ويجد الزاد والماء في مواطنه ، وإن لم يعرف كيف يصل ذلك وسببه ، ومن سلك خلف غير الدليل الهادى : كان ضالاً عن الطريق . فإذا ما أن يهلك وإنما أن يشقى مدة ثم يعود إلى الطريق .

و « الدليل الهادى » هو الرسول الذى بعثه الله إلى الناس بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً وهادياً إلى صراط مستقيم ، صراط الله الذى له ما في السموات وما في الأرض .

وأثار الشيطان تظاهر في أهل السماع الجاهلي : مثل الإزباد ، والإرغاء ، والصرادات المنكرة ، ونحو ذلك مما يضارع أهل الصرع الذين يصر عليهم الشيطان . ولذلك يجدون في نفوسهم من ثوران مراد الشيطان بحسب الصوت : إما وَجْدٌ في الهوى المذموم ، وإما غضب وعدوان على من هو مظلوم ، وإنما لطم وشق ثياب وصياح كصياح المحزون المحروم ، إلى غير ذلك من الآثار الشيطانية التي تعتري أهل الاجتماع على شرب الخمر إذا سكروا بها . فإن السكر بالأصوات المطربة قد يصير من جنس السكر بالأشربة المطربة ، فيتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة ، ويمنع قلوبهم حلاوة القرآن ، وفهم معانيه ، واتباعه فيصيرون مضارعين للذين يشترون لهو الحديث ليضلوا عن سبيل الله ويوقع بينهم العداوة والبغضاء حتى يقتل بعضهم بعضاً بأحواله الفاسدة الشيطانية ، كما يقتل العائن^(١٢٣) من أصابه بعيته .

ولهذا قال من قال من العلماء : إن هؤلاء يجب عليهم القُوْد والدية والقصاص ، إذا عرف أنهم قتلوا بالأحوال الشيطانية الفاسدة ، لأنهم ظالمون ، وهم يغتبطون بما ينفذونه من مراداتهم المحرمة ، كما يغتبط الظلمة المسلطون . أ. ه.

* * *

الهوامش

- (١) نسخة : المتقدمين ، بدل المترقبين ، والتأخرین ، بدل المتعلين .

(٢) مريم : ٥٨ .

(٣) الأنفال : ٢ .

(٤) الاسراء : ١٠٧ - ١٠٩ .

(٥) المائدة : ٨٣ .

(٦) الأعراف : ٢٠٤ .

(٧) الزمر : ١٧ - ١٨ .

(٨) المؤمنون : ٦٨ .

(٩) محمد : ٢٤ .

(١٠) ص : ٢٩ .

(١١) لقمان : ٧٠ .

(١٢) فصلات : ٢٦ .

(١٣) الفرقان : ٣٠ - ٣١ .

(١٤) المدثر : ٤٩ - ٥١ .

(١٥) فصلت : ٥ .

(١٦) الاسراء : ٤٥ - ٤٦ .

(١٧) النساء : ٤١ .

(١٨) آل عمران : ١٦٤ .

(١٩) النمل : ٩١ - ٩٢ .

(٢٠) الأعراف : ٣٥ .

(٢١) الأنعام : ١٣٠ .

(٢٢) الزمر : ٧١ .

(٢٣) طه : ١٢٣ - ١٢٦ .

(٢٤) الزخرف : ٣٦ .

(٢٥) الأنبياء : ٥٠ .

(٢٦) الأعراف : ٦٩ .

(٢٧) الحجر : ٦ .

(٢٨) الأنبياء : ٢ .

(٢٩) الزخرف : ٤٤ .

(٣٠) ص : ٨٧ .

(٣١) يس : ٦٩ .

(٣٢) الأنفال : ٣٥ .

(٣٣) محمد بن طاهر بن على أحمد المقدسي الشيباني (٤٤٨ - ٥٠٧ هـ - ١٠٥٦ - ١١١٣ م) من حفاظ الحديث ، والرحلة المؤرخين . كان ظاهري المذهب في الفقه ، وله آثار عديدة في الحديث وعلومه .

(٣٤) عمر بن محمد بن عبد الله بن عمومية ، أبو حفص شهاب الدين (٥٢٩ - ٦٢٢ هـ - ١٢٣٤ م) ، فقيه شافعى ، ومفسر ، وواعظ ، ومن كبار الصوفية ، ترك آثاراً في التفسير والتصوف .

(٣٥) المقابلة ، في هذا الحديث ، بين التصفيق وبين التسبيح تقطع بأن المقام هو مقام الصلاة ، فالنساء يتبهنهن الإمام على خطأ القراءة في الصلاة بالتصفيق ، والرجال يتبهونه بالتسبيح . فالاستشهاد به هنا ، خارج عن إطار الورود والمراد !.

(٣٦) يزيد بن هارون بن زادان بن ثابت ، أبو خالد (١١٨ - ٢٠٦ هـ - ٧٣٦ - ٨٢١ م) من ثقات حفاظ الحديث .

(٣٧) أحمد بن محمد بن حنبل ، أبو عبد الله (١٦٤ - ٢٤١ هـ - ٧٨٠ - ٨٥٥ م) أحد الأئمة الأربع ، وإمام أهل الحديث .

(٣٨) إبراهيم بن أدهم بن منصور ، أبو إسحاق (١٦١ هـ - ٧٧٨ م) من مشاهير الزهد ، والفقهاء .

(٣٩) الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي ، أبو علي (١٠٥ - ١٨٧ هـ - ٧٢٣ - ٨٠٣ م) من كبار العباد الصالحة ، ثقة في الحديث ، كان شيخاً للحرم المكي . وهو من أساتذة الإمام الشافعى .

(٤٠) معروف بن فيروز الكرخي ، أبو محفوظ (٢٠٠ هـ - ٨١٥ م) أحد كبار الزهاد والمتصوفة .

(٤١) عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العنسي المذحجى ، أبو سليمان (٢١٥ هـ -

- (٤٣) من كبار المتصوفة والزهاد .
- (٤٢) أبو الحسين أحمد بن أبي الحواري (٢٣٠ هـ - ٨٤٥ م) من كبار المتصوفة والزهاد .
- (٤٣) عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسني ، أبو محمد ، محي الدين الجيلاني ، أو الكيلانى (٤٧١ - ٥٦١ هـ - ١٠٧٨ - ١١٦٦ م) من كبار الزهاد والمتصوفة . ومؤسس الطريقة القادرية .
- (٤٤) أبو البيان نباین محمد بن محفوظ القرشى - ويعرف أيضًا بابن الحورانى (٥٥١ هـ - ١١٥٦ م) متصوف وزاهد ، وفقيه شافعى ، وهو شيخ الطريقة البیانیة الصوفية .
- (٤٥) أحمد بن يحيى بن إسحاق ، أبو الحسين الراوندى (٢٩٨ هـ - ٩١٠ م) أحد الفلاسفة المجاهرين بالالحاد ، من كتبه (فضيحة المعتزلة) الذى رد عليه الجاحظ بكتابه (فضيلة المعتزلة) .
- (٤٦) محمد بن محمد بن طرخان ، أبو نصر (٢٦٠ - ٣٣٩ هـ - ٨٧٤ - ٩٥٠ م) من أكبر فلاسفة المسلمين .. والمعروف بالمعلم الثانى .
- (٤٧) الحسين بن عبد الله بن سينا ، أبو على (٣٧٠ - ٤٢٨ هـ - ٩٨٠ - ١٠٣٧ م) من أشهر فلاسفة المسلمين . ولملقب بالشيخ الرئيس .
- (٤٨) محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمى النيسابوري ، أبو عبد الرحمن (٣٢٥ - ٤١٢ هـ - ٩٣٥٦ - ١٠٢١ م) من كبار المتصوفة . وله في التصوف آثار كثيرة
- (٤٩) هو سيف الدولة الحمدانى ، علي بن عبد الله بن حمدان ، أبو الحسن (٣٠٣ - ٣٥٦ هـ - ٩١٥ - ٩٦٧ م) من أشهر امراء الدولة الحمدانية .
- (٥٠) (٣٨٤ - ٣٢٢ ق.م) فيلسوف اليونان الأشهر ، والمعروف بالمعلم الأول .

- (٥١) (٤١٢ - ٤٨٥ م) فيلسوف أفلاطوني محدث ، درس في الاسكندرية ، وسار رئيساً للأكاديمية الأفلاطونية باثينا .
- (٥٢) من فلاسفة اليونان في القرن الثاني . وهو من أهم شراح أرسطو .
- (٥٣) هو الأسكندر الأكبر (٣٥٦ - ٣٢٤ ق.م) صاحب الفتوحات الشهيرة في الشرق .
- (٥٤) فرقة مرجئة ، وجبرية ، تنسب إلى زعيمها الجهم بن صفوان السمرقندى ، أبو محرز (١٢٨ هـ - ٧٤٥ م) .
- (٥٥) من الشيعة الإمامية ، افترقوا عن الإثنى عشرية بقولهم إن الإمام بعد جعفر الصادق هو ابنه إسماعيل ، وليس موسى الكاظم . وهم يتميزون بالإغرار في الباطنية والتأثيرات اليونانية .
- (٥٦) فرع من الشيعة الإسماعيلية ، يقولون : إن الإمام بعد جعفر بن محمد هو محمد ابن إسماعيل .
- (٥٧) هم من الشيعة الإسماعيلية - كانوا جماعة سرية - باطنية - بالبصرة في القرن الرابع الهجرى . وفكرهم خليط من الباطنية الغنوصية والفلسفة اليونانية والإسلام . وواضح ، هنا ، تركيز ابن تيمية الهجوم على الباطنية بفضائلها المختلفة .
- (٥٨) المائدة: ١٤ . الأنعام: ١٠٠ . التوبه: ١٥٣ .
- (٦١) قد سبق في نصوص هذا «الملحق» - نقد ابن حزم لسند هذا الحديث .
- (٦٢) طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبرى ، أبو الطيب (٢٤٨ - ٤٥٠ هـ - ٩٦٠ - ١٠٥٨ م) قاض ، وفقىه شافعى .
- (٦٣) إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازى ، أبو إسحاق (٣٩٣ - ٤٧٦ هـ - ١٠٠٣ - ١٠٨٣ م) من نوابغ علماء الشريعة والإفتاء والمناظرة في عصره .

(٦٤) ذكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن محمد بن عدى النبي البصري الساجي ، أبو يحيى (٢٢٠ - ٣٠٧ هـ - ٨٣٥ - ٩٢٠ م) من المحدثين والحافظ الثقات ومن آثاره (علل الحديث) و (اختلاف الفقهاء) .

(٦٥) في الأصل . « الشقيرى - وهو خطأ - وأبو القاسم القشيرى هو عبد الكريم بن هوازن (٣٧٦ - ٤٦٥ هـ - ٩٨٦ - ١٠٧٢ م) عالم ذاته . له آثار في التفسير والتتصوف ، اشتهر منها (الرسالة القشيرية) » .

(٦٦) أى (الرسالة القشيرية) ..

(٦٧) الشورى : ٢١ .

(٦٨) الأعراف : ٢٨ - ٢٩ .

(٦٩) الأعراف : ٣٣ - ٣٤ .

(٧٠) مريم : ٥٨ .

(٧١) الأسراء : ١٠٧ - ١٠٩ .

(٧٢) العنكبوت : ٨٣ .

(٧٣) الأنفال : ٤ - ٢ .

(٧٤) الأعراف : ٢٠٤ .

(٧٥) الأحقاف : ٢٩ .

(٧٦) الزمر : ٢٣ .

(٧٧) الزمر : ٢٨ .

(٧٨) فصلت : ٢٦ .

(٧٩) الفرقان : ٧٣ .

(٨٠) المدثر : ٤٩ .

(٨١) الكهف : ٥٧ .

(٨٢) الأనفال : ٢٣ - ٢٤ .

(٨٣) لقمان : ٧ .

(٨٤) الأسراء : ٧٨ .

(٨٥) الانشقاق : ٢٠ .

(٨٦) الحديده : ١٦ .

(٨٧) البقرة : ٧٤ .

(٨٨) يقف ابن تيمية هنا بالحكم عند « الكراهة » ، لا « التحريم » ، والعلة عنده أنه محدث ، لكن ، ما البأس في الحديث ، إذا لم يكن الإحداث في « العبادات الدينية » في رأينا أنه لا بأس ، حتى بمنطق ابن تيمية ، الذي سبق وتحدث عنه .

(٨٩) قياس ابن تيمية هذا - لما في السماع من منفعة وضرر ، على الخمر والميسر ، وفيهما

منافع وإثم - هذا القياس فيه نظر .. فالخمر والميسر حرام وإثم ، فيهما منافع . أما المساع فهو مباح ، قد يعرض له ما يجعله مكروهاً أو حراماً .. فالاصل فيه الحل والإباحة ، بينما الأصل في الخمر والميسر الحرمة ، لأنهما من الفواحش وكبائر الآثام ! ..

(٩٠) واضح أن هذا هو السماع « العبادة - البدعة » ، وليس اللهو الذي رخص فيه رفعاً للحرج عن الناس .

(٩١) المائدة . ٣ .

(٩٢) سهل بن عبد الله بن يونس التستري ، أبو محمد (٢٠٠ - ٢٨٣ هـ - ٨١٥) م) أحد أئمة الصوفية وعلمائهم . له آثار في التصوف والتفسير .

(٩٣) هذا إذا كان الأمر شرعاً وديناً ، أي لا بد له من شاهد في الكتاب أو السنة ، أما ما ليس شرعاً وديناً فيكتفى فيه أن يكون على أصل الإباحة .

(٩٤) الأنفال : ٣٥ . (٩٥) لقمان : ١٩ . (٩٦) الفرقان : ٦٣ .

(٩٧) ليس هناك من يقول إن الرقص مأمور به شرعاً ، من الله ورسوله .. ثم إن الاستشهاد بالأية التي تأمر بالسكينة والوقار في المشي ، هو استشهاد في غير موضعه ، فالرقص شيء ، والحديث عن المشي شيء آخر .. ثم ، هل الحديث في الرقص هو حديث عن « عبادة » ، حتى يقال : « إنها الركوع والسجود » ؟!

(٩٨) هود : ٧ . (٩٩) الحديد : ٣٧ .

(١٠٠) أي انحطت وزالت عنه خطاياه ، كما يزول ويت撒قطر الورق عن الشجر .

(١٠١) التوبة : ٣٤ . (١٠٢) الأحزاب : ٦٦ - ٦٨ .

(١٠٣) بياض بالأصل ، بعد كلمات : فاسدة و « أحسن من » و « المناهج » .

(١٠٤) مفلدها : شبابة - بفتح الشين والباء المشددة - نوع من الم Zimmerman .

- (١٠٥) معروف بن فيروز الكرخي . أبو محفوظ (٢٠٠ هـ - ٨١٥ م) أحد أعلام الصوفية وزهادهم .
- (١٠٦) هو عدى بن مسافر بن إسماعيل الهكاري ، شرف الدين ، أبو الفضائل (٤٦٧ - ٥٥٧ هـ - ١١٦٢ - ١٠٧٤ م) من شيوخ المتصوفة ونساكهم ، وإليه تنسب الطائفة العدوية .
- (١٠٧) أبو مدين التلمساني ، شعيب بن الحسن الأندلسى (٥٩٤ هـ - ١١٩٨ م) من مشاهير الصوفية بالغرب .
- (١٠٨) القصص : ٢٩ .
- (١٠٩) الإشارة إلى كتاب فصوص الحكم ، لشيخ الصوفية الأكبر محى الدين بن عربي (٦٣٨ - ٥٦٠ هـ - ١١٦٥ - ١٢٤٠ م) .
- (١١٠) هو حجة الإسلام أبو حامد الغزالى .
- (١١١) الإشارة إلى كتاب (خلع النعلين في الوصول إلى حضرة الجميين) لأبي القاسم أحمد ابن قسى الأندلسى (٥٤٥ هـ - ١١٥٠ م) .
- (١١٢) المائدة : ٣ .
- (١١٣) النساء : ٦٩ .
- (١١٤) الجن : ٢٣ .
- (١١٥) النساء : ٥٩ .
- (١١٦) يوسف : ١٠٨ .
- (١١٧) الأعراف : الشورى : ٥٣ ، ٥٢ .
- (١١٨) الأعراف : ١٥٦ ، ١٥٧ .
- (١١٩) أبو القاسم البغوى ، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، بن المرزبان (٢١٣ - ٩٢٩ - ٨٢٧٨ م) من العلماء الحفاظ ، له آثار في التفسير والحديث .
- (١٢٠) أبو عبد الله المصري ، محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم الزهرى (٢٤٩ هـ - ٨٦٣ م) من حفاظ الحديث . ومن آثاره في علومه (كتاب الخضعاء) .
- (١٢١) البقرة : ٢١٦ .
- (١٢٢) البقرة : ٢١٩ .
- (١٢٣) التوبه : ٣٤ .
- (١٢٤) مريم : ٥٨ .
- (١٢٥) المائدة : ٨٣ .
- (١٢٦) الإسراء : ١٠٧ - ١٠٩ .

(١٢٧) الأنفال . ٤ - ٢ .

(١٢٩) البقرة : ١٨٩ .

(١٣١) الإسراء : ٦٤ .

. ٢٣ (١٢٨) الزمر :

(١٣٠) في الأصل : « المحبوب بالمحب » .

(١٣٢) يقول ابن حزم في نقد رواية هذا الحديث - في (المحل) - هو « حديث لا ندرى له طريقا ، إنما ذكروه هكذا مطلقا .. » انظر عبارته في مكانها من ملحق هذا الكتاب .

(١٣٣) العائين : هو الحاسد بالعين .

* * *

المصادر

● القرآن الكريم .

● كتب السنة النبوية .

- ١ - (صحيح البخاري) طبعة دار الشعب - القاهرة .
- ٢ - (صحيح مسلم) طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥ م .
- ٣ - (سنن الترمذى) طبعة القاهرة سنة ١٩٣٧ م .
- ٤ - (سنن النسائي) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ م .
- ٥ - (سنن أبي داود) طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢ م .
- ٦ - (سنن ابن ماجة) طبعة القاهرة سنة ١٩٧٢ م .
- ٧ - (سنن الدرامي) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م .
- ٨ - (مسند الإمام أحمد) طبعة القاهرة سنة ١٣١٣ هـ .
- ٩ - (الموطأ) - للإمام مالك - طبعة دار الشعب . القاهرة .

● معاجم القرآن والسنة :

- ١ - (المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم) وضع : محمد فؤاد عبد الباقي . طبعة دار الشعب . القاهرة .
- ٢ - (معجم ألفاظ القرآن الكريم) وضع : مجمع اللغة العربية - مصر - طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠ .

٣ - (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى الشريف) وضع : وينسنك (أى) وأخرين . طبعة ليدن سنة ١٩٣٦ - ١٩٦٩ م .

٤ - (مفتاح كنوز السنة) وضع : وينسنك (أ . إ) ترجمة : محمد فؤاد عبد الباقي . طبعة لاھور سنة ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .

● الكتب الأخرى:

ابن تيمية : (مجموعة فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية) طبعة المملكة العربية السعودية - على نفقة الملك خالد بن عبد العزيز .

(مجموعة الرسائل الكبرى) - طبعة القاهرة سنة ١٤٠٠ هـ .
(منهاج السنة النبوية) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٢ م .

ابن حجر المكي الهيثمي : (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) - طبعة القاهرة سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .

ابن حزم الأندلسي : (رسائل ابن حزم) . تحقيق : د . إحسان عباس .
طبعة بيروت سنة ١٤٠١ هـ - ١٩٨٠ م .
(المحلي) طبعة القاهرة سنة ١٣٤٧ هـ .

ابن سعد : (الطبقات الكبرى) طبعة دار التحرير - القاهرة .

ابن القيسرياني : (كتاب السماع) تحقيق : أبو الوفا المراغي . طبعة القاهرة سنة ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .

ابن الكلبي : (كتاب الأصنام) طبعة القاهرة - الدار القومية للطباعة والنشر .

ابن منظور : (لسان العرب) طبعة دار المعارف - القاهرة .

أحمد محمد منصور - وأخرين : (دليل المطبوعات المصرية - ١٩٤٠ -

- ثروت عكاشه (دكتور) : (التصوير الإسلامي) طبعة بيروت سنة ١٩٧٧ م .
- الجرجاني - الشريفي : (التعريفات) طبعة القاهرة سنة ١٩٣٨ م .
- روزنثال (م) - وأخرين : (الموسوعة الفلسفية) ترجمة سمير كرم . طبعة بيروت سنة ١٩٧٤ م .
- الزركلي - خير الدين : (الأعلام) طبعة بيروت سنة ١٩٦٩ م .
- سركيس - يوسف إليان : (معجم المطبوعات العربية والمعربة) طبعة القاهرة سنة ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م .
- الشاطبي - أبو إسحاق إبراهيم بن موسى : (الاعتصام) تحقيق الشيخ محمد رشيد رضا . طبعة القاهرة سنة ١٤٠٠ هـ .
- الشعراني : (الطبقات الكبرى) طبعة صبيح . القاهرة - بدون تاريخ .
- ال Shawkanī - محمد بن علي - (نيل الأوطار) طبعة بيروت سنة ١٩٧٣ م .
- الطهطاوي - رفاعة رافع - : (الأعمال الكاملة) دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٣ م .
- عايدة نصیر : (الكتب العربية التي نشرت في مصر - ١٩٢٦ - ١٩٤٠) طبعة القاهرة سنة ١٩٨٠ م .
- عبد الرحمن بدوى (دكتور) : (موسوعة الفلسفة) طبعة بيروت سنة ١٩٨٤ م .
- عبد الغنى النابلسى (الشیخ) : (إیضاح الدلالات فی سماع الآلات)

تحقيق أحمد راتب حموش . طبعة دمشق سنة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

على مبارك (باشا) : (الخطط التوفيقية) طبعة بولاق سنة ١٣٠٦ هـ

(الأعمال الكاملة) دراسة وتحقيق : د. محمد عماره. طبعة بيروت سنة ١٩٨٠ م.

عمر رضا كحالة : (معجم المؤلفين) طبعة دمشق سنة ١٣٧٦ هـ

١٩٥٧ م.

(معجم مصنفى الكتب العربية) طبعة بيروت سنة ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.

الغزالى - أبو حامد : (إحياء علوم الدين) طبعة دار الشعب - القاهرة .

(المقصد الأنسى في شرح أسماء الله الحسنى) طبعة القاهرة سنة ١٩٦١ م.

فؤاد أفرام البستانى - وآخرين : (دائرة المعارف) طبعة بيروت سنة ١٩٥٦ م.

الفيلورز آبادى : (القاموس المحيط) طبعة بيروت سنة ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.

القرافى - أحمد بن إدريس : (الأحكام في التمييز ما بين الفتاوى والأحكام وتصرفات القاضى والإمام) تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . طبعة حلب سنة ١٩٦٧ م.

(شرح المحصول) طبعة القاهرة سنة ١٣٠٧ هـ .

القرطبي : (الجامع لأحكام القرآن) طبعة دار الكتب المصرية .

مجمع اللغة العربية - القاهرة : (المعجم الفلسفى) طبعة القاهرة سنة ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م.

(المعجم الوسيط) طبعة القاهرة سنة ١٣٩٢ هـ ١٩٧٢ م.

محمد عبده (الأستاذ الإمام) : (الأعمال الكاملة) دراسة وتحقيق د.

- محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٢ .
- محمد عمارة (دكتور) : (الإسلام وقضايا العصر) طبعة بيروت سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .
- (معارك العرب ضد الغزاة) طبعة دمشق سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- (الغزو الفكري . وهم أم حقيقة) طبعة دار الشروق - القاهرة سنة ١٩٨٩ م .
- محمد غازى عرابى : (النصوص في مصطلحات الصوفية) طبعة دمشق سنة ١٩٨٥ م .
- المقرىزى : (كتاب النقود القديمة الإسلامية) تحقيق : الأب أنستاس مارى الكرملى - ضمن كتاب (النقود العربية وعلم النميات) طبعة القاهرة - سنة ١٩٣٩ م .
- هنرى كربان : (السهورى المقتول ، مؤسس المذهب الإشراقى) ترجمة : د . عبد الرحمن بدوى . ضمن كتاب (شخصيات قلقة في الإسلام) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ م .
- يوسف كرم - وآخرين - : (المعجم الفلسفى) طبعة القاهرة سنة ١٩٧١ م .

* * *

الفهْرِس

٥ تقدیم :
١٣	الفصل الأول : المسلم والجمال
٣٧	الفصل الثاني : جماليات السماع
٥٦	وأدوات الموسيقى
٦٣	الفصل الثالث : إذن ... فيما الخلاف ؟
١٠٩	الفصل الرابع : جماليات الصور
١٠٩	في القرآن الكريم
١١٧	والسنة النبوية
١٣٠	وموقف الفقهاء
١٣٦	وفي العصر الحديث
١٤٥	وأخيراً :
١٥١	ملحق : (نصوص في الغناء والسماع)
١٥٣	(أ) ابن حزم الأندلس
١٨٥	(ب) أبو حامد الغزالى
٢٣٧	(ج) ابن تيمية : مسألة التضمام
٢٩١	المصادر :

رقم الإيداع : ٢٢٠٠ / ٩١

التراجم الدولي: ٩-١٠٣٨-٩٧٧

مطابع الشروق

القائمة: ١٦ شارع سجاد حسوي - هاتف ٣٩٣٤٥٧٨ - ٣٩٣٤٨٩٤

بکاروت: ص ب ۸۰۶۴ - هاتف ۳۱۵۸۵۹ - ۸۱۷۷۶۵ - ۸۱۷۷۲۱۳

الاسلام والفنون الجميلة

● ما هو مركب الاسلام من فنون : الرسم . . والتحف . . والصور و
اللوحات . . والمنادن . . والمعابد . . والمساجد . . والقصور

● تفسير وتأريخ كل فن من فنون الاسلام خوفنا المدخل بالصالح

● لكتاب المتنبيه ، التي سبقني بكتابه هذا الكتاب . اطلاعات من القرآن والسته
هي أن هذه القضية عصيبة وواضحة في أصول الاسلام باعتمادات المسلمين .
انها التي على بها وفقها كل آية الاختهاد والتجدد . ولم يختلف فيها إلا أهل
الجود والاعلانيات

● لأن هذا الكتاب يربى حسنه على الملايين بالمعنى الاول ، فيه لم يكتفى
بالدرالة في الاختهاد ، وإنما قدم « ملحقا » بالخصوص الكاملة المختصرة التي
كتبه في الموسوعة انفرز الآئمه الذين يستشهد بهم الفرقاء المخالفين ١٩٩٣ . . من
الامام ابن حزم . . إلى حجة الاسلام الغزالى . . إلى شيخ الاسلام ابن تيمية . .